المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم السياسات العامة والنظم المقارنة

حوكمة نظام الاستثمار
وانعكاساته على الأمن الاقتصادي
في الجزائر

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في تخصص سياسات الحوكمة والأمن

من إعداد الطالبة : مشنواح صبرينة

تحت إشراف الأستاذ: خننو فاتح

أعضاء اللجنة المناقشة	
د. أوعشرين ابتسام	رئيسا
د. خننو فاتح	مشرفا مقررا
د. اخلف صارة	عضوا ممتحنا

السنة الدراسية: 2026/2025

بسم الله الرحمان الرحيم

شكر و عرفان

الحمد و الشكر لله عز و جل الذي رزقني العلم ما لم أكن أعلم

و أنار لي دربي و وفقني و يسر لي إتمام هذا العمل

و جردني من الفشل و الضعف و منحني نعمة الصبر و القوة و الجد و الثبات

ثم الشكر و التقدير إلى المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسة من أساتذة وطاقم إداري

أخص بجزيل الشكر و العرفان و الامتنان الى الدكتور حنني فاتح بصفته مشرفا مقررا، اذ منحني شرف إشرافه على ثمرة جهدي و رافقني طيلة مسار البحث

خالص التقدير والاحترام الى أعضاء اللجنة المناقشة كل من:

الدكتورة أوعشرين إبتسام بصفتها رئيسا، الدكتورة إخلف صارة بصفتها عضوا ممتحنا

كما أتقدم بخالص التقدير و العرفان إلى المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي

بالأخص السادة العلمي عمار، حمان سامية، دريش أمال، بوبلوطة سميلة، رماسي تاسعديت

الذين لم يبخلوا بزاد الخبرات و أثمن المعلومات

شكر خالص الى كل من ساهم في مساعدتي و تحفيزي لإتمام هذا العمل و أعتذر لمن فاتني ذكر فضله ...

إهداء

الحمد لله الذي أعانني على إنجاز هذا العمل حمدا يليق بجلال وجهه و عظيم سلطانه

و الصلاة و السلام على سيدنا محمد و على اله و أصحابه أجمعين

أهدي ثمرة جهدي المتواضع هذا

إلى من كان لي سندا في الحياة و دافعا للاستمرار و حافزا لبناء تمثال كياني المعرفي

و صانعا لنجاحاتي ، إلى من كان و لازال يرافقني بدعائه

إلى جدي رحمة الله عليه عرفانا و وفاء

إلى ذوي الفضل علي، كل من علمني حرفا أو سار معي دربا

أهلا، أصدقاء، زملاء...

مقدمـــــة

ضمن المسعى الدولي في **تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة** عبر تطبيق **الحوكمة** التي تعتبر في حد ذاتها آلية نحو الوصول إلى **الأمن** بمستوياته و أبعاده، تلجأ الدول و الحكومات الى النهوض والتطور والتكيف والمنافسة قصد الاستمرار والاستقرار والبقاء وضمان المكانة الدولية عبر كافة الأصعدة وذلك عبر البحث عن سياسات داخلية و أخرى خارجية متعددة تستهدف كل من المستوى: المؤسساتي، المحلي، الوطني،الإقليمي، الدولي.

في ظل التغيرات و المتغيرات الراهنة في كافة الميادين و حالة اللايقين التي تشهدها دول العالم عامة و **الدولة الجزائرية** خاصة باعتبارها **قوة إقليمية ذات عمق جيو استراتيجي**، لطالما شكلت ولازالت تشكل تهديدات أمنية و رهانات وتحديات تقوم **الحكومة الجزائرية** بصدها عبر جهود تنصب ضمن مجال **الإصلاحات المجتمعية** التي تبدأ سياسية وتنتهي اقتصادية، اجتماعية، إدارية، مالية و حتى تكنولوجية و ثقافية؛ يتم ذلك عن طريق تسخير وسائل مادية، مالية، بشرية، قانونية، تكنولوجية، كلها في سبيل مقاومة هذه التغيرات و تكيفا مع المتغيرات عن طريق **الاستشراف الاستراتيجي** الذي يستند على جهود **المؤسسات الدستورية للدولة** و بالتنسيق مع كل هيئات الدولة و هياكلها .

شهدت الجزائر خلال السنوات الأخيرة **تحولات اقتصادية** مهمة فرضتها التغيرات الدولية والتحديات الداخلية المرتبطة بتقلبات أسواق الطاقة ومتطلبات التنمية وهو ما دفع الدولة إلى **تبني إصلاحات سياسية واقتصادية** تهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة المستدامة؛ وفي هذا السياق برز **الاستثمار كأحد أهم الركائز الاستراتيجية** لدعم النمو الاقتصادي وتعزيز القدرة الإنتاجية ما يساهم في خلق الثروة ومناصب الشغل وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، يُعد الاستثمار كذلك آلية أساسية لتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وتقليل الاعتماد على الموارد التقليدية الأمر الذي يجعله مرتبطًا بشكل مباشر بتحقيق الأمن الاقتصادي للدولة.

غير أن **تحقيق الأهداف التنموية** المرتبطة بالاستثمار لا تتوقف فقط على توفير الموارد أو سنَ القوانين و التنظيمات بل ترتبط أساسًا بمدى **تكريس حوكمة نظام الاستثمار** والتي تقوم على مبادئ: الشفافية، المساءلة، الكفاءة، وتبسيط الإجراءات، بما يضمن بيئة استثمارية مستقرة وجاذبة؛ **فالحوكمة** هنا تتجسد في **الإطار المؤسسي والتنظيمي** للاستثمار كذلك في **الوسائل والآليات** وحتى **الجانب الوظيفي و اللوجيستيكي** الذي يسمح بتوجيه الاستثمار نحو تحقيق التنمية المستدامة باعتبارها الهدف الاستراتيجي الأسمى للسياسات الاقتصادية و التي تسعى

الدولة إلى تحقيق توازن فيها بين النمو الاقتصادي وحماية الموارد وضمان حقوق الأجيال القادمة؛ يجد هذا التوجه أساسه من خلال **إصلاح المنظومة القانونية والتنظيمية:**

1- صدور **التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020** الذي تم تأسيسه وفقا لشعار "**الجزائر الجديدة**" لاسيما ما جاء به بخصوص التنمية الشاملة والمستدامة والقضاء على التفاوت الجهوي وتطبيقا للحوكمة استجابة للتطورات الطارئة جاء **بيان السياسة العامة لسنة 2021** الذي يمثل مخطط عمل الحكومة اذ أعلنت عنه مصالح الوزير الأول تنفيذا **للمشروع السياسي الرئاسي** يحمل في طياته **البرنامج الرئاسي لرئيس الجمهورية السيد "عبد المجيد تبون"** والذي يُكرس فيه **إلتزاماته ال54 (2019-2024) لبناء جمهورية جديدة** تستجيب لتطلعات الشعب من أجل إنشاء نموذج اقتصادي جديد وتنمية بشرية وسياسات إستباقية لتعزيز الأمن و الدفاع الوطنيين من خلال إصلاحات شاملة للدولة بكل فروعها و مؤسساتها تكريسا لدولة قانون في خدمة المواطن و دولة حديثة ذات نجاعة وشرعية بأدائها و دولة استراتيجية محركة للتنمية و ضامنة للمصلحة العليا؛ اذ تم تكريس مبادئ الحرية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار وحماية المبادرة الاقتصادية مع التأكيد على دور الدولة في تنظيم النشاط الاقتصادي وتوجيهه بما يخدم التنمية الوطنية ويحافظ على المصلحة العامة ويأتي ذلك في إطار رؤية استراتيجية تسعى إلى **تحقيق الأمن الاقتصادي** من خلال تنويع مصادر الدخل الوطني وتعزيز الإنتاج الوطني وتقليل التبعية الاقتصادية، ويتكامل هذا المسار الإصلاحي مع برنامج رئيس الجمهورية الذي يهدف إلى تحقيق الإقلاع الاقتصادي وبناء اقتصاد متنوع قائم على تشجيع الاستثمار الوطني والأجنبي وتحسين مناخ الأعمال وتعزيز الشفافية في تسيير المشاريع الاقتصادية بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة وترسيخ أسس الأمن الاقتصادي للدولة.

2- صدور **القانون رقم 18/22 المتعلق بالاستثمار** سنة 2022 الذي جاء بهدف تحسين مناخ الأعمال وتبسيط الإجراءات الإدارية وضمان الاستقرار التشريعي إضافة إلى تشجيع الاستثمارات المنتجة التي تساهم في نقل التكنولوجيا وخلق فرص العمل وتنويع الاقتصاد الوطني، كما سعى هذا القانون إلى **إرساء قواعد الحوكمة بصفة فعالة في نظام الاستثمار** من خلال تقليص البيروقراطية وتعزيز دور الهيئات المكلفة بترقية الاستثمار وتوجيهه نحو القطاعات ذات أولوية تنموية.

في ظل التحولات الاقتصادية العالمية والتحديات المرتبطة بتقلبات الأسواق والاعتماد الكبير على الموارد الريعية تسعى الدولة الجزائرية إلى **بناء اقتصاد آمن ومتنوع ومستدام** قادر على تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي كما يُعد **الاستثمار أحد أهم المحركات الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة**، غير أن **فعاليته كنظام** تبقى مرتبطة بوجود **سياسات حوكمة** تضمن: الشفافية، الكفاءة والنجاعة، لامركزية القرارات، إجراءات أقل وإدارة أقرب للمواطن، رؤية استراتيجية مُجدية، التمكين، الاستقرار التشريعي والمؤسساتي.

في نفس السياق عملت الجزائر على **إصلاح نظام الاستثمار** من خلال تكريس مبادئ الحرية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار ضمن التعديل الدستوري لسنة 2020، إضافة إلى إصدار قانون الاستثمار رقم 18/22 لسنة 2022 الذي يهدف إلى تحسين مناخ الأعمال وتعزيز جاذبية الاقتصاد الوطني كما يندرج ذلك ضمن التوجهات الاقتصادية الحالية الرامية إلى تحقيق الإقلاع الاقتصادي وتنويع مصادر الدخل؛ استنادا على ما تم تقديمه: **كيف تساهم حوكمة نظام الاستثمار الجزائري في تعزيز الأمن الاقتصادي ضمن التوجهات الاقتصادية المكرَسة ضمن التعديل الدستوري لسنة 2020 وفي ظل قانون الاستثمار رقم 18/22 ؟**

يندرج ضمن هذه الإشكالية مجموعة من **التساؤلات الفرعية** التالية:

1- كيف تُعرَف كل من حوكمة نظام الاستثمار والأمن الاقتصادي؟
2- ما دور حوكمة الإطار المؤسساتي للاستثمار ضمن مناخ الأعمال بالجزائر؟
3- كيف تُؤثر رقمنة الاستثمار في الجزائر على بناء اقتصاد رقمي معتمد؟
4- ما علاقة تنويع الصادرات و المقاولاتية بالأمن الاقتصادي في الجزائر؟

للإجابة عن الاشكالية والتساؤلات الفرعية المطروحة نقترح **الفرضيات** التالية:

1- يمكن **لحوكمة نظام الاستثمار** في الجزائر عبر تكريس مبادئها ضمن القانون رقم 18/22 المتعلق بالاستثمار ان تساهم في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة التي بدورها تعزز من **الأمن الاقتصادي والقومي والانساني** للوصول الى دولة رفاه.
2- يمكن ان يُؤدي كل من "**المجلس الوطني للاستثمار**" و" **الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار**" دورا فعَالا في تحسين مناخ الأعمال وزيادة جاذبيته عن طريق **ضبط وترقية** الاستثمار وبالتالي ضمان **الاستقرار الاقتصادي**.

3- قد تُؤثَر **رقمنة الاستثمار** بالجزائر على **بناء اقتصاد رقمي معتمد** عن طريق استخدام "**المنصة الرقمية للمستثمر**" ،اذ تساهم في تحسين كفاءة الخدمات وتسريع الاجراءات وتعزيز الشفافية واستقطاب المستثمرين بما **يدعم بيئة الاقتصاد الرقمي**.

4- يمكن ان يُساهم **تنويع الصادرات** بالتكامل وظيفيا مع **المقاولاتية** بشكل إيجابي في تحقيق **الميزة التنافسية** و تعزيز **القدرة الاقتصادية** ومنه **تنويع النسيج الاقتصادي** الجزائري وخلق الثروة.

انطلاقًا مما سبق تبرز **أهمية دراسة موضوع حوكمة نظام الاستثمار في الجزائر** باعتبارها آلية أساسية لتحقيق التنمية المستدامة و**تعزيز الأمن الاقتصادي**، أي **فعاليتها** في توجيه الاستثمارات نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية وبالتالي الاجتماعية للدولة؛ وعليه تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على **العلاقة بين حوكمة نظام الاستثمار والأمن الاقتصادي في الجزائر**، من خلال تحليل الإصلاحات الاقتصادية في مجال الاستثمار التي تبنتها الدولة مع إظهار كيفية مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الاستقرار الاقتصادي.

تم اختيار موضوع بحثنا بناء على جملة من **الأسباب الموضوعية والذاتية** كما يلي:

1- **حداثة الموضوع** بالنسبة لمجال العلوم السياسية كونه أحدث ثورة تحول مفاهيمي ونقلة نوعية في ممارسة النشاط الاقتصادي عبر التمكين في مجال الاستثمار وحوكمة نظامه قصد تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر، اذ أصبح الباحثون يودون إثراء الجوانب النظرية وتحليل ما هو تطبيقي في ما يخص موضوع الدراسة.

2- **التخصص الأكاديمي** كون "سياسات الحوكة والأمن" تخصص حديث النشأة في مجال العلوم السياسة يشمل دراسة حوكمة صنع وتنفيذ السياسات العامة وتدبير أساليب تنفيذها لتحقيق الأمن القومي بالتالي إثراء موضوع البحث والإسهام بشكل متواضع في إثراء مكتبة المدرسة الوطنية للعلوم السياسية نظرا لندرة الدراسات التي تجمع بين متغيرات الموضوع.

3- **تكييفا مع التشريعات والتنظيمات السارية المفعول** المؤطرة لنظام لاستثمار في الجزائر وفقا لمتطلبات الحوكمة في ظل إصلاحات المجال الاقتصادي والتي تحتاج التفصيل والتحليل والتفسير والاجتهاد.

4- **الرغبة والميول الشخصي** لدراسة الموضوع كان نتيجة لدراسات سابقة لتخصص مهني ماستر في "قانون الإدارة والمالية" فرع قانون عام، اذ ان المسعى يكمن في بلورة المكتسبات الأكاديمية والمهنية ونقلها بمنظور العلوم السياسية وبأبعاد مختلفة.

تتمحور **حدود دراستنا** في ما يلي:

1- **المجال المكاني**: دراسة انعكاسات حوكمة نظام الاستثمار على الأمن الاقتصادي في الدولة الجزائرية ضمن الاصلاحات الاقتصادية.

2- **المجال الزماني**: تنحصر دراستنا في الفترة الممتدة من دخول التعديل الدستوري لسنة 2020 حيز التنفيذ لاسيما صدور قانون الاستثمار سنة 2022 الى غاية الثلاثي الأول من سنة 2026.

بهدف التقصي عن موضوع بحثنا تم الاعتماد على **المناهج والأدوات والمقاربات** التالية:

1- **المنهج الوصفي التحليلي**: باعتباره أكثر المناهج استجابة وتماشيا مع موضوع الدراسة من خلال الوصف والتحليل الموضوعي والتفصيلي لمتغيرات الدراسة ومؤشراتها.

2- **الأدوات**: باستخدام **التحليل الاحصائي** لمعطيات إحصائية متحصل عليها من مؤسسات الدولة؛ **المقابلات** التي أجريت مع إطارات سامية للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وكذلك مع مقاولين منتجين من مركز المقاولاتية للمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسة؛ **الملاحظة** باستخلاص وربط العلاقات بين متغيرات الدراسة.

3- **المقاربات: القانونية** عند الاستناد على تحليل القوانين والتنظيمات السارية المفعول التي تخص الاصلاحات الاقتصادية تحديدا الاستثمار؛ **المؤسسية** عند الاستناد على تحليل دور الإطار المؤسسي للاستثمار؛ **الحوكمة الاقتصادية** عند تحليل وتفسير كيفية حوكمة نظام الاستثمار وانعكاساته على الأمن الاقتصادي في السياق الجزائري.

بهدف التقصي عن موضوع بحثنا تم الاعتماد على **المناهج والأدوات والمقاربات** التالية:

1- **المنهج الوصفي التحليلي**: باعتباره أكثر المناهج استجابة وتماشيا مع موضوع الدراسة من خلال الوصف والتحليل الموضوعي والتفصيلي لمتغيرات الدراسة ومؤشراتها.

2- **الأدوات**: باستخدام **التحليل الاحصائي** لمعطيات إحصائية متحصل عليها من مؤسسات الدولة؛ **المقابلات** التي أجريت مع إطارات سامية للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وكذلك مع مقاولين منتجين من مركز المقاولاتية للمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسة؛ **الملاحظة** باستخلاص وربط العلاقات بين متغيرات الدراسة.

3- **المقاربات: القانونية** عند الاستناد على تحليل القوانين والتنظيمات السارية المفعول التي تخص الاصلاحات الاقتصادية تحديدا الاستثمار؛ **المؤسسية** عند الاستناد على تحليل دور الإطار المؤسسي للاستثمار؛ **الحوكمة الاقتصادية** عند تحليل وتفسير كيفية حوكمة نظام الاستثمار وانعكاساته على الأمن الاقتصادي في السياق الجزائري.

تناول عدد من الباحثين **دراسات سابقة** في موضوع حوكمة الاستثمار والأمن الاقتصادي من زوايا متعددة حيث ركزت بعض الدراسات على تحليل الإطار القانوني والمؤسسي المنظم للاستثمار، بينما اهتمت دراسات أخرى بدور الحوكمة في تحسين مناخ الأعمال وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة كما تناولت دراسات أخرى مفهوم الأمن الاقتصادي وعلاقته بالسياسات الاقتصادية، فنرى:

1- هدفت دراسة الدكتورتان **جلالي سوسن و موسى نورة لسنة 2021** المعنونة ب "حوكمة الاستثمار في التشريع الجزائري" إلى اعتماد المقاربة القانونية في اعطاء تصور جديد لمفهوم حوكمة الاستثمار في القانون الجزائري، اذ اعتمدتا المنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن شمولية الحوكمة لمجال الاستثمار من بين أنجع الوسائل لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، وبالرغم من ذلك فإن هذا المفهوم لم يعرف طريقه إلى قانون الاستثمار لسنة 2016 إلا من خلال تطبيق بعض المعايير التي تساهم في جاذبية المناخ الاستثماري في الدولة.

2- كما توصلت دراسة كل من الدكتورين **منير برابح و رضا مهدي لسنة 2024** الموسومة بـ "رقمنة قطاع الاستثمار في الجزائر طريق للحوكمة- المنصة الرقمية نموذجا" إلى تبيان ضرورة إنجاح العمليات الاستثمارية التي دفعت الى رقمنة القطاع و إثبات نجاعة المنصة الرقمية في شفافية دراسة الملفات، معتمدة على المنهج الوصفي، أبرزت نتائجها أن الرقمنة من بين أهم الوسائل الحديثة لحوكمة القطاعات لما تحققه من شفافية في التسيير وهذا ما يبرز أهمية تطبيق الرقمنة في مجال قطاع حساس مثل قطاع الاستثمار وإدراكا من المشرع الجزائري لهذه المسألة فقد سعى إلى رقمنة هذا القطاع وهو ما يظهر لنا من خلال منصة المستثمر.

3- أما دراسة الدكتورة **ليلى غضبان سنة 2021** فقد ركزت على دور الحوكمة في تحقيق التنمية المستدامة، اذ استخدمت المنهج الوصفي التحليلي، وانتهت إلى أن موضوع الحوكمة

والتنمية المستدامة من أحدث المفاهيم حيث أن الحوكمة تعد عاملا أساسيا يساعد في تحقيق التنمية المستدامة فلا يمكن أن تكون تنمية مستدامة دون وجود حكم راشد.

من خلال استعراض الدراسات السابقة، يتضح أنها أسهمت في تفسير العلاقة بين الحوكمة والاستثمار أو بين الاستثمار والأمن الاقتصادي، إلا أنها تناولت هذه الموضوعات بصورة منفصلة ولم تعالج دور حوكمة نظام الاستثمار في تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2022، وهو ما تسعى هذه الدراسة إلى معالجته من خلال تحليل الإطار المؤسسي، ورقمنة الاستثمار، وسياسات تنويع الصادرات والمقاولاتية باعتبارها ميكانيزمات لتعزيز الأمن الاقتصادي.

تعددت **الصعوبات** التي أدت الى عرقلة نوعا ما تقصينا لموضوع الدراسة اذ تمثلت في:

1- **قلة المصادر والمراجع** التي تخص موضوع الدراسة باعتباره موضوع جديد يجمع متغيرات عديدة وبصفة فريدة من نوعها في مجال العلوم السياسة.
2- **صعوبة الحصول على احصائيات** تمس الفترة المحددة في الدراسة.
3- **نُدرة الدراسات السابقة** التي تجمع بين متغيرات موضوع الدراسة.
4- **ضيق الوقت** مقارنة بموضوع الدراسة المتشعب وكثير التفصيل.
5- **اعتماد موضوع الدراسة على تحليل معطيات استراتيجية ميدانية حصرية** ذات سرية وخصوصية غير متاحة للعامة مما صعب من شمولية ضبط المعطيات.

في إطار تناول موضوع دراستنا تم الاعتماد على **خطة** بفصلين كما يلي:

1- **الفصل الأول** تحت عنوان "التأصيل المفاهيمي لحوكمة نظام الاستثمار والأمن الاقتصادي في الجزائر"؛ الذي يتفرع الى **المباحث** التالية: تطبيق الحوكمة في الجزائر، نظام الاستثمار في الجزائر، البناء المعرفي للأمن الاقتصادي في الجزائر.
2- **الفصل الثاني** بعنوان "دور حوكمة نظام الاستثمار في تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر"؛ الذي يتفرع الى **المباحث** التالية: حوكمة الإطار المؤسساتي للاستثمار لتأمين الاقتصاد الوطني، رقمنة الاستثمار في الجزائر لبناء أمن اقتصادي رقمي معتمد، ميكانيزمات تعزيز الأمن الاقتصادي في إطار حوكمة نظام الاستثمار.

الفصـــــل الأول:

التأصيل المفاهيمي لحوكمة نظام الاستثمار والأمن الاقتصادي في الجزائر

يشهد العالم المعاصر تحولات عميقة في طبيعة إدارة الاقتصاديات الوطنية، اذ لم يعد **تحقيق التنمية المستدامة** رهين توفر الموارد فقط بل أصبح مرتبطًا بمدى **فعالية سياسات الحوكمة** المعتمدة على اختلاف انماطها خاصة في **مجال الاستثمار** وبالتالي **تعزيز الأمن الاقتصادي**.

ضمن هذا السياق وفي الدولة الجزائرية برزت **مقاربة الحوكمة الاقتصادية** كإطار مفاهيمي ومؤسساتي يهدف إلى تحسين **جودة إدارة السياسات العمومية الموجَهة للمجال الاقتصادي** وكذا تعزيز الشفافية والمساءلة والفعالية في توجيه الموارد بما يحقق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية؛ فتُعد **حوكمة نظام الاستثمار** من بين أهم الآليات التي تعتمدها الدولة لجذب الاستثمارات الوطنية وكذا الأجنبية وتحسين مناخ الأعمال بما ينعكس إيجابًا على **تحقيق الأمن الاقتصادي** الذي يمثل أحد الركائز الأساسية **للاستقرار الوطني** بضمان استدامة النمو وتعزيز التنافسية وتقليل التبعية للخارج.

جاء **التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020** مكرّسا مبادئ الحرية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار والمبادرة الاقتصادية مع التأكيد على دور الدولة في تنظيم النشاط الاقتصادي وتوجيهه بما يخدم التنمية الوطنية ضمن إطار رؤية استراتيجية تسعى إلى **تحقيق الأمن الاقتصادي** بما يضمن تحقيق التنمية المستدامة وترسيخ أسس الأمن الاقتصادي للدولة.

كما جاء **القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار** ليكرّس توجهًا جديدًا نحو إصلاح نظام الاستثمار من خلال **تبني مبادئ الحوكمة الرشيدة** بتبسيط الإجراءات وتحسين الإطار المؤسسي والتنظيمي بما يعزز جاذبية الاقتصاد الوطني ويقوي دعائم الأمن الاقتصادي، حيث يعكس هذا القانون إرادة الدولة في الانتقال من نموذج إداري تقليدي إلى نموذج قائم على الشفافية والفعالية وتحفيز المبادرة.

وعليه يهدف هذا الفصل إلى التأصيل المفاهيمي لكل من الحوكمة ونظام الاستثمار والأمن الاقتصادي، من خلال ضبط المفاهيم الأساسية وتحديد أبعادها النظرية وبيان طبيعة العلاقة التكاملية بينها في السياق الجزائري مع إبراز الدور الذي يلعبه القانون رقم 22-18 في تجسيد هذه العلاقة.

المبحث الأول: تطبيق الحوكمة في الجزائر

يشكّل تطبيق الحوكمة في الجزائر محورا أساسيا و **خيارا استراتيجيا** في مسار تحديث الدولة وتعزيز فعاليات السياسات العمومية[1] لاسيما في ظل التحولات والاقتصادية الطارئة مؤخرا، وعليه فإن دراسة كيفية تطبيق مبادئ الحوكمة تكتسي أهمية بالغة باعتبارها مدخلًا لفهم مدى قدرة الإصلاحات المعتمدة على تعزيز الأمن الاقتصادي الوطني وتحقيق متطلبات التنمية المستدامة.

المطلب الأول: المرتكزات المفاهيمية للحوكمة

للتمعن في الحوكمة علينا تقصي مفهومها و كذا محدداتها، و ذلك كما يلي:

الفرع الأول: مفهوم الحوكمة

للتعرف على مفهوم الحوكمة علينا عرض تعريفها و كذا أهميتها كما يلي:

أولا: تعريف الحوكمة

يرجع الأصل اللغوي لمصطلح "الحوكمة" الى "أفلاطون" (سنة 357 ق.م) Kubernao الذي يعني قيادة سفينة أو عربة للتعبير مجازيا عن فعل "حكم الرجال"، في اللاتينية خلال العصور الوسطى استعمل Gubernantia، ليتم استخدامه لأول مرة كمصطلح قانوني سنة 1478 بفرنسا ثم نقل الى اللغة الانجليزية ليظهر في مقال أمريكي بدلالة اقتصادية تخص تسيير المؤسسات، أما باللغة العربية اعتمد في بيان صادر عن مجمع اللغة العربية سنة 2003 ليحمل دلالة الحوكمة[2]، فنظرا لتعدد أبعاده السياسية والاقتصادية والمؤسسية والإدارية ارتأينا عرض التعاريف التالية:

1- تعريف الهيئات الدولية للحوكمة

أعطت تعاريفا مختلفة بأبعاد تعكس مقاربات سياسية واقتصادية وإدارية نسردها كما يلي:

---

[1]- منصر محمد، " **تحديات و آليات تطبيق حوكمة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر**"، مجلة المنهل الاقتصادي، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2025/12/20، ص 1089.

[2] - Manuel de Oliveira Barata, **governance, Notice rédigée par service de traduction**, Commission européenne, http://ec.europa.eu/governance/docs/doc5_en.pdf consulte le : 20 /04/2021.

أ- **تعريف البنك الدولي للحوكمة (WB):** عرفها لأول مرة سنة **1989** في أدبيات تخص "تحقيق التنمية الاقتصادية و محاربة الفساد في الدول الافريقية" تم فيها الربط بين الكفاءة الادارية الحكومية والنمو الاقتصادي[1]؛ أما في سنة **1991** في تقرير "إفريقيا من الأزمة الى النمو المستدام" تم تعريفها بطريقة أدق بأنها ترتيبات مؤسسية للدولة وعملية صياغة السياسات و صنع القرار و تنفيذه والعلاقة بين الحكومة والمواطنين[2]؛ وأما في تقرير "الحوكمة والتنمية" لسنة **1992** تم تعريفها على انها طريقة خاصة بإدارة وممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية قصد تسيير أحسن للشؤون العمومية[3].

ب- **تعريف صندوق النقد الدولي للحوكمة(IMF) :** في نظره لها مفهوم واسع يشمل جميع جوانب الحكم في أي بلد بما في ذلك سياساته الاقتصادية وإطاره التنظيمي بالإضافة الى الالتزام بسيادة القانون[4]؛ أي ان الحوكمة تمس زاويتين: الأولى تبرز الاهتمام بالجانب الاقتصادي الهادف الى تحقيق النمو الاقتصادي المستدام أما الثانية تتعلق بالجانب السياسي و القانوني.

ففي سنة **1997** تم اعتماد سياسة تحديد كيفية التعامل مع قضايا الحوكمة نظرا لأهميتها في جميع مراحل التنمية، ليتم التركيز على جوانب الحوكمة المرتبطة بمراقبة سياسة الاقتصاد الكلي من شفافية الحسابات العامة والإدارة الفعالة للموارد العامة و كذلك الاستقرار والشفافية والبيئة الاقتصادية والتنظيمية لنشاط القطاع الخاص.

ت- **تعريف الحوكمة وفق البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP):** في ورقة السياسات العامة سنة **1997** "انها ممارسة للسلطة الاقتصادية و السياسية والإدارية من أجل إدارة شؤون البلد على جميع المستويات، كما تشمل آليات وعمليات ومؤسسات يستطيع خلالها المواطنون والفئات التعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم وتسوية خلافاتهم"[5].

---

[1]- بوصفصاف هند، **الحوكمة و تأثيرها على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر- دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، 2024/2023، ص 02.

[2] -Ngaire Wods, "**the Challenge of Good of Good Governance for the IMF and World Bank,**" Themslves World Development, vol 28, n°5, p 804, U K, 2000.

[3] -World Bank, **Governance & Development, Washington: World Bank**, 1992, P01.

[4] - International Monetary Fund IMF, "**IMF and Good Governance**", (Washington: Factsheet 14 March 2016, published by IMF, March 2016), P 01.

[5] -United Nations Development Programme UNDP, **Corruption and Good Governance**, (New York: discussions paper 3, published by the UNDP, July 1997), P.V

ث- **تعريف الحوكمة وفق البنك الافريقي للتنمية(ADP)** : سنة **1999** على أنها عملية تشير الى الطريقة التي تمارسها السلطة في إطار إدارة شؤون الدولة و علاقاتها مع الدول الأخرى[1].

ج- **تعريف منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي للحوكمة (OECD):** عرفتها على أنها استخدام السلطة السياسية و ممارسة الرقابة في المجتمع من أجل تسيير موارده لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية حيث تم التركيز في هذا التعريف الواسع على دور السلطات العامة في إرساء البيئة التي يعمل فيها المتعاملون الاقتصاديون وكذلك في توزيع الفوائد وتحديد العلاقة بين الحاكم والمحكومين[2]؛ كما أنها تسعى الى خلق دول قادرة وفعالة و بيئة مواتية للقطاعين العام والخاص ليلعب كل منهما دوره في تحقيق التنمية المستدامة و المنفعة المتبادلة[3].

2- تعريف الحوكمة في القانون والتنظيم الجزائريان

بالرجوع الى **المؤسس الدستوري** الجزائري و كذلك **المشرع والمنظم** الجزائريان، لم يُعرَفوا الحوكمة بشكل صريح غير انهم تبنوا العديد من مبادئها التي جاءت بها المنظمات الدولية لا سيما البنك الدولي[4]، اذ يبدو ذلك في الدستور وفي النصوص القانونية والتنظيمية الصادرة منذ بداية الألفية كما يلي:

أ- **قانون تهيئة الاقليم و تنميته المستدامة** لسنة 2001[5] الذي يهدف الى تحقيق التنمية.

ب- **قانون الوقاية من الفساد و مكافحته** لسنة 2006[6] الهادف إلى تعزيز النزاهة والمسؤولية.

ت- **القانون التوجيهي للمدينة** لسنة 2006[1] كأول نص قانوني يعرف الحوكمة من خلال تعريفه للحكم الراشد بموجب **المادة 2** انها الحكم الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات

---

[1] – Le **document de politique de la BAD en matière de bonne gouvernance**, 1999, p 02.

[2] –OECD, **Participatory Development and Good Governance**, Paris: OECD, 1995, p 14.

[3] –BAKARI Traoré, **Découvrir et comprendre la gouvernance : Gouvernance publique et gouvernance D'entreprise**, Editions L'Harmattan, France, 2011, p.14. Livre en ligne sur le site : https://books.google.dz/books, vue le 13/07/2021.

[4]– جلالي سوسن و موسى نورة، "**حوكمة الاستثمار في التشريع الجزائري**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد 04، 01 ديسمبر 2021، ص 1064.

[5]– القانون رقم 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الاقليم و تنميته المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 77، الصادرة في 15 ديسمبر 2001، ص18.

[6]– القانون 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، الجريدة الرسمية عدد 14، الصادري في 08 مارس 2006، ص 04.

المواطنين وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية، تم حصر الحوكمة في جانبها الإداري دون الجوانب الأخرى السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية.

ث- **التعديل الدستوري لسنة 2020**[2] ضمن ديباجته و مواده العديد من مبادئ الحوكمة والتي تحدد إطارا عاما لتكريس الحوكمة في العلاقات والممارسات العامة والخاصة بهدف تحقيق التنمية المستدامة، على سبيل المثال لا الحصر المساواة بين المواطنين في التنمية والشفافية واللامركزية كذلك الرقابة و المسائلة القانونية.

ج- **قانون الاستثمار لسنة 2022**[3] الذي كرس الشفافية والمساواة واللامركزية وحتى المسائلة تقليص الاجراءات الادارية.

3- تعريف الحوكمة في الفقه الاقتصادي

لم يتفق الفقه الحديث على تعريف جامع حيث تختلف التعريفات بحسب الزاوية التي يُنظر بها للحوكمة كما ان لتعريفات الهيئات الدولية الأثر البالغ على التعريفات الفقهية فنجد:

أ- عرفها **François Xavier Merrien** أنها " شكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان المختلفة بما فيها المؤسسات العمومية تشارك بعضها البعض ويجعلون مواردهم خبراتهم وقدراتهم مشتركة فيما بينهم، وكذلك مشاريعهم تخلق تحالفا جديدا للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات".[4]

ب- عرفها **Marcou et Thiebault** أنها الأشكال الجديدة والفعالة بين القطاعات الحكومية من خلالها يكون الأعوان الخواص وكذا المنظمات العمومية والجماعات الخاصة والتجمعات الخاصة بالمواطنين يأخذون بعين الاعتبار المساهمة في تشكيل السياسة[5].

ت- حاول **R.A. Rohdes** تصنيف العناصر التي يتضمنها مفهوم الحوكمة إلى 05 محاور[6]:

---

[1]- القانون رقم 06/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية عدد 15، الصادرة في 12 مارس 2006، ص 06.

[2]- المرسوم الرئاسي رقم 442/20 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية عدد 82، الصادرة في 31 ديسمبر 2020.

[3]- القانون رقم 18/22 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية عدد 50، الصادرة في 28 جويلية 2022، ص05.

[4]- الكايد زهير، "**الحكمانية قضايا وتطبيقات**"، المنظمة العربية للتنمية االادارية، عمان، 2003، ص 12.

[5]-سليماني إلياس، "**الحكم الراشد بين الخصائص و المعايير**"، المجلة الالكترونية البدر، جامعة بشار، الجزائر، العدد 03، ماي 2011، ص133.

[6] -Charles-Philippe DAVID, **la guerre et la paix, approche et enjeux de la sécurité et de la stratégie**, (Paris : Presse de sciences politiques, 2013), P.377.

- المحور 1: يدرس العلاقة بين آليات السوق والتدخل الحكومي بخصوص تقديم الخدمات العامة.
- المحور 2: يتحدث عن الحوكمة من خلال التركيز على المنظمات الخاصة ومنظمات الأعمال.
- المحور 3: يبرز اتجاه الإدارة الحكومية الجيدة المرتكزة على إدخال أساليب وطرق جديدة في إدارة أعمال المنظمات العامة.
- المحور 4: يتحدث عن الحوكمة وربطها بالجوانب السياسية والإدارية.
- المحور 5: يشير إلى أن السياسات العامة ما هي إلا محصلة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية بين عدد من الفاعلين (الحكومة، القطاع الخاص، المجتمعات المدنية) على المستويين المحلي والمركزي بصفة تشاركية.

ث- الأستاذ **عمار عوابدي** يقول في الحوكمة انها الحكم الديمقراطي القائم على أسس ومبادئ دولة القانون والحقوق والرشادة والكفاءة في قيادة المجتمع وتسيير دواليب مؤسسات الدولة والمقرون بوجود رضا عام وطني و دولي على إيجابيات الأداء العام للحكم والإدارة وتفاعل وتجاوب حركية المواطنة معه.[1]

ج- الدكتورة **فريال مغربي** تعرفها على أنها مجموعة من الآليات و الميكانزمات المعتمدة من قبل الدولة المعاصرة من أجل ضمان التسيير الجيد لمختلف شؤونها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية القائمة على أساس المشاركة الفعالة والمتبادلة بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية معتمدة في ذلك على تجسيد مبادئ المسائلة، الرقابة، المشاركة، سيادة القانون.[2]

من خلال التعريفات السابقة للحوكمة وعبر ما جاءت به كل من الهيئات الدولية والقوانين والأدبيات الاقتصادية، نستطيع **بناء تعريف للحوكمة** كما يلي: الحوكمة هي منظومة متكاملة من القواعد القانونية والمؤسساتية والآليات الإجرائية التي تنظم تفاعل الفاعلين الرسميين وغير الرسميين من العموميين والخواص بما يضمن إدارة فعالة وشفافة للموارد والقرارات على أساس مبادئ: المساءلة، المشاركة، سيادة القانون، الكفاءة والفعالية، اللامركزية، المساواة، بهدف تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الأمن الاقتصادي وبالتالي تدعيم الأمن الوطني".

---

[1]- عوابدي عمار، "**المشروع الوطني لإقامة نظام الدولة القوية – الحلم العظيم واقع الإنجازات و الاخفاقات، الآفاق و الطموح**"، مجلة الفكر البرلماني، العدد 04، أكتوبر 2003، ص28.

[2]- مغربي فريال، "**استراتيجية مكافحة الفساد من منظور الحكم الراشد: دراسة حالة الجزائر 2019/2006**"، أطروحة دكتوراه، قسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية، الجزائر، 2019/2018، ص56.

ثانيا: أهمية الحوكمة

عند تقدير الدولة حاجة المجتمع الملحة فإنها تقوم بصنع سياسات عمومية تَنفذ بطرق يقرها التشريع والتنظيم؛ هذا حال سياسات الحوكمة التي تظهر أهميتها في العديد من الجوانب منها الاقتصادية[1] والسياسية، الاجتماعية والادارية والقانونية وحتى المالية[2] ، نُبرز ذلك في ما يلي:

- المساهمة في **تعزيز الأمن** بمفهومه الواسع ومنه تحقيق **التنمية الشاملة والمستدامة** وتحسين جودة الحياة للأفراد والمجتمع بأكمله أي تكريس "**دولة الرفاه**".
- رفع **كفاءة الإدارة** وتحسين استغلال الموارد البشرية والمادية لتقديم منتجات وخدمات مبتكرة بأسعار مناسبة ما يعزز **قدرتها التنافسية** ويمكّنُها من جذب مصادر تمويل محلية ودولية تدعم النمو الاقتصادي وتوفر فرص عمل جديدة.
- **جذب رؤوس أموال اجنبية** إلى الأسواق الناشئة عبر تعزيز **ثقة المستثمرين الأجانب** بأن المؤسسات تتبع معايير دولية معتمدة.
- زيادة الاستثمارات وتقليل تكلفة التمويل العمومي عن طريق **التمويل الخاص** فضلا عن الحد من هروب رؤوس الأموال المحلية عبر ترسيخ **ثقة المستثمر المحلي**.
- ضمان للمستثمرين عائدا عادلا **واستقرارا** أكبر في أسواق الأوراق المالية من خلال تعزيز الشفافية والمصداقية.
- تحسين مستوى **الإفصاح وجودة المعلومات** المالية للمستثمرين ما يعزز الاستقرار المالي.
- **الحد من الأزمات المالية** إذ ان غياب الشفافية والمساءلة حول صرف المال العام كان من أبرز أسباب الأزمات العالمية السابقة.
- **حماية حقوق** جميع الأطراف داخل المؤسسة من خلال احترام **التشريعات و التنظيمات** المؤطرة للعلاقات بين الأطراف أي **تحقيق دولة قانون**؛ بالرغم من اختلاف القوانين والتنظيمات بين الدول الا انها تبقى القوانين الضامن الأساسي لتحقيق الحوكمة و ما يضمن ذلك هو القانون الدولي و الهيئات الدولية عبر الاتفاقيات و المعاهدات الدولية والاقليمية.
- حوكمة المؤسسات في معناه الواسع جميع مؤسسات المجتمع الاقتصادية أو الخدماتية مملوكة للقطاع العام أو الخاص طالما أن نشاطها يؤثر في رفاه الأفراد والمجتمع ككل فتُمكن المجتمع

[1]– منصر محمد، مرجع سابق، ص 1090.

[2]– المرجع نفسه ص 1091 و 1092.

التأكد من حسن الإدارة بأسلوب علمي وعملي بالتالي حماية الأموال وتحقيق **العدالة والشفافية** لكافة الأطراف ذات ارتباط وفي نفس الوقت توفير أداة جيدة للحكم على الأداء وحماية الحياة العامة و**مكافحة الفساد المالي والإداري**[1] وما ينتج عنه من فقر وبطالة كما تعمل على تحسين نظم المراقبة الداخلية وزيادة **المساءلة** مما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء وتحسين الأرباح وتعزيز **القدرة التنافسية** عالميا و اقليميا وفتح أسواق جديدة توفر **فرص عمل** إضافية تساهم في الحد من البطالة و الفقر و الهجرة غير الشرعية.

- التشجيع على إقامة علاقات قائمة على الشفافية بالتالي تعزيز **الثقة بين الدولة و المواطن.**
- تعزيز **المسؤولية الاجتماعية** للمؤسسات حيث تُلزمها بالتصرف بمسؤولية تجاه المجتمع والبيئة ليس فقط لتحقيق السمعة والأرباح بل أيضا لضمان عدم الإضرار.
- **تقليل مخاطر الاستثمار وإدارتها** وخفض تكلفة رأس المال وتعزيز **كفاءة الإنفاق** وربطه بالإنتاج والاستفادة المثلى من نظم المحاسبة والرقابة الداخلية ما يقلل من احتمالات الانهيار والإفلاس والأزمات الاقتصادية. [2]

الفرع الثاني: محددات الحوكمة

تعدَ الحوكمة منظومة مركبة لا يمكن ترسيخها دون توفر مجموعة من المحددات لتنعكس على التنمية الاقتصادية المستدامة و الأمن الاقتصادي كما يلي:

أولا: مبادئ الحوكمة

تبنَت الهيئات الدولية مبادئ مختلفة تم ترجمتها في القوانين الداخلية حسب رؤية كل دولة على غرار الجزائر و قد تم الاجماع على المبادئ التالية:

1- **المشاركة:** تتجسد في تشارك جميع أفراد المجتمع في صنع القرار سواء كان بشكل مباشر أو عن طريق مؤسسات وسيطة تتمتع بالشرعية و تخضع للمشروعية كإطار محدد قانونا وتنظيما[3]،

---

[1]- سليام محمد مصطفى، **دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري – دراسة مقارنة**، دار الجامعة، المجلد 02، الاسكندرية، مصر، ص 18.

[2]- أبو النصر مدحت محمد محمود، **الحوكمة الرشيدة – فن ادارة المؤسسات عالية الجودة**، المجموعة العربية للتدريب والنشر، ط1، القاهرة، مصر، 2015، ص 50.

[3] -Jhon Graham, **Principales for good governance**, in the 21 century (policy brief n°:15), Canada; institute on governance, policy brief n°: 15.pdf, augest 2003, P3.

وليتحقق ذلك لابد توفر الديموقراطية[1] للمشاركة الفعالة للمجتمع المدني في تسيير شؤون الدولة والمجتمع وكذلك للقطاع الخاص في الحياة الاقتصادية لتعزيز الأداء الاقتصادي الوطني وتحقيق التنمية المستدامة؛ ليتحقق مفهوم المواطنة الهادفة لتجاوز الفجوة بين السلطة والمواطنين.

في السياق الجزائري تتجسد الديموقراطية التشاركية من خلال التأسيس الدستوري منذ الاستقلال الى آخر تعديل لسنة 2020 في الطابع الجمهوري للدولة والنظام الديموقراطي القائم على التعددية الحزبية[2] وحق الانتخاب واختيار الشعب لممثليه في المجالس الشعبية وانتخابه لرئيس الجمهورية والمشاركة في اتخاذ القرار عبر المجالس المحلية وغيرها من المظاهر.

2- **سيادة القانون:** تتسم الأطر القانونية بالطابع الإلزامي وهو ما يحقق مبدأ المشروعية وخضوع الجميع لأحكام القانون سواء حكام او مسؤولين او مواطنين فالقانون فوق الجميع دون تمييز وهو كذلك في الدولة الجزائرية التي تعترف بالقضاء كسلطة مستقلة يخضع لها الجميع.[3]

3- **الشفافية:** هي ان تُتاح المعلومات للجميع تحقيقا للنزاهة و ضمانا للحقوق و مكافحة للفساد، فالتعديل الدستوري الجزائري في مادته 55 جاء بوجوب تمتع كل مواطن بحق الوصول الى المعلومات و الوثائق و الاحصائيات و الحصول عليها و تداولها.[4]

4- **المسائلة:** هي ان جميع المسؤولين و متخذي القرار في الدولة و القطاع الخاص و المجتمع المدني خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام و مؤسساته[5] قصد تمكين المواطنين من مراقبة ومحاسبة المعنيين بحدوث الفساد او الاهمال او الخطأ[6]، فتكون المسائلة بشكل[7]: تشريعي وتنفيذي وقضائي و هو حال الجزائر بمؤسساتها و أجهزتها الرقابية التي لها تأسيس دستوري أو تكريس قانوني او تنظيمي.

---

[1]- http://www.undp-aciac.org/publications/ac/2013/14.pdf

[2]- المادة 223 من المرسوم الرئاسي رقم 442/20، مرجع سابق.

[3]- البابلي نبيل، **الحكم الرشيد – الأبعاد والمعايير والمتطلبات**، المعهد المصري للدراسات، تقارير سياسية، 2018، ص 03.

[4]- رابحي لخضر و بن يكن عبد المجيد، "**الحكم الرشيد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر**"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 17، جانفي 2018، ص497.

[5]- United Nations, Economic and Social Commission for Asia and the Pacific, "**What Is Good Governance**", p 03.

[6]- السايح بوزيد، "**سبل المسائلة و الشفافية لمكافحة الفساد و تمكين الحكم الراشد في الدول العربية**"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012، ص58.

[7]- رابحي لخضر، مرجع سابق، ص 498.

5- **العدالة والمساواة:** تتحق بمبدأ تكافأ الفرص في استغلال الوسائل والمدخلات فيقصد بالعدالة الاجتماعية التطلع الى تحسين الأوضاع للفئات المهمشة وضمان الأمن الاجتماعي والعمل على احتياجات المجتمع الأساسية بشكل متكافئ فتصبح العدالة مرادفا للمساواة أينما يتم الحصول كل ذي حق على حقه اي انها نفس الفرصة عند نفس الظروف[1]؛ وقد ضمنت الجزائر عبر دسترة هذا الحق في العديد من المواد منها المادة 26 التي تضمن عدم تحيز الادارة والمادة 27 التي تضمن التساوي في الحصول على خدمات المرافق العامة بدون تمييز و المادة 37 التي تنص على ان المواطنين سواسية أمام القانون.

6- **الكفاءة والفاعلية:** هي تعرف الكفاءة أنها القدرة على انجاز العمل بأقل قدر من الوقت والجهد والوسائل اي انها الاستخدام الأمثل و المستدام للموارد المختلفة لبلوغ الأهداف؛ بينما الفاعلية هي الدرجة لتي ينجح بها العمل ويحقق الأهداف اي مدى القدرة على التعامل مع الظروف و الوسائل لبلوغ الأهداف، في السياق الجزائري يظهر ذلك في القوانين الأساسية لكل نشاط و مجال كمثال مجال الصفقات العمومية بقانونها الاستثنائي.[2]

7- **الاستجابة:** هي تعني كيفية أداء الدولة و المؤسسات العامة استجابة لمتطلبات المواطنين وفق أولويات اي كيفية تطرق الدولة لتوفير الخدمات بحسب الظروف. [3]

8- **اللامركزية و تبسيط الاجراءات:** هي توزيع السلطات على أفراد المجتمع عبر توزيعهم الجغرافي بهدف إدارة شؤون الدولة محليا والحفاظ على الحقوق، تبناها الدستور الجزائري منذ الاستقلال الى غاية آخر تعديل باعترافه بالمجالس المحلية وبالهيئات الاقليمية وبتعريفه للامركزية في المادة 02 من القانون التوجيهي للتنمية الاقتصادية على انه بموجب اللامركزية تكتسب الجماعات الاقليمية سلطتها و صلاحيتها و مهامها بحكم القانون و بقوته.[4]

---

[1]- الجابري علي عبد الكريم، **دور الدولة في تحقيق التنمية البشرية المستدامة في مصر والأردن**، دار دجلة للنشر، عمان، 2012، ص 73.

[2] -Andrew Gager, **Efficiency and Effectiveness: Know the Difference**. Article sur le site : https://www.facilitiesnet.com. Vue le 13/08/2021.

[3] -Fitsum Weldu Abrha, **Assessment of Responsiveness and Transparency: The case of Mekelle Municipality**, Journal of Civil & Legal Sciences, (2016), Volume 5, Issue 3, p 05.

[4]- مجاد حنان و طاشمة بومدين، **"تبسيط الاجراءات و دورها في تبسيط العمل الاداري في الجزائر**، "دفاتر السياسة و القانون"، المجلد 13، العدد 03، 2021، ص90.

ثانيا: أبعاد الحوكمة

هذه الأبعاد فرضتها طبيعة الحوكمة الشمولية للميادين والمتفاعلة في ما بينها بالتكامل:

1- البعد السياسي

يتمحور هذا البعد حول **السلطة السياسية وشرعية تمثيلها**[1] فلا يُتصوَر أن تكون حوكمة من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل لأنهما يعبران عن الصلة الصحيحة بين السلطة والمواطنين ويؤديان إلى التفاعل الإيجابي بين الطرفين بما يحقق التعاون والانصراف إلى خدمة الصالح العام الذي يُحقق في إطاره مصالح الأفراد بشكل أشمل وأعم ويضمن حقوق **المواطنة**[2]، لهذا لن تتحقق الحوكمة إلا في ظل **نظام ديمقراطي** يرتكز على مبادئ تساعد في إحلال الأمن والاستقرار المدني الذي يؤدي إلى الإصلاح واتساع حجم **المشاركة السياسية**.

فالنظام الديمقراطي يقتضي وجود مؤسسات التمثيل الشرعية التي تعتبر همزة وصل جوهرية بين السلطة والمواطنين والتي يجب أن تنتخب انتخاب نزيها وحرا ودوريا وشفافا كونها تنوب عن المواطنين في ممارسة حقهم التمثيلي والرقابي؛ هنا يمكن القول أن النظام الديمقراطي ضروري لتأكيد **فعالية ومشروعية** الدولة خاصة في قيامها بالتوزيع العادل للعائدات الاقتصادية وتحقيق المسؤولية والشفافية والمشاركة في اتخاذ القرار باعتبارهم من أبرز سمات الحوكمة.

بالنتيجة فإن درجة حوكمة النظام السياسي يتوقف على مدى مشروعية النظام السياسي وفعالية سياساته وعلى درجة مشاركة مواطنين في تحديد الأولويات والسياسات واتخاذ القرارات.

2- البعد الاقتصادي

يكمن هذا البعد في تحقيق **الرشادة الاقتصادية** والتي تعني قدرة المؤسسات الاقتصادية والقائمين عليها في **تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة** بشتى أنواعها من خلال إتباعها لأساليب وإجراءات حكيمة في اتخاذ القرارات وفي استغلال الموارد الوطنية المتاحة بأفضل الطرق وأقل التكاليف وبأكثر العوائد والفوائد وتحقق أكبر قدر من الأهداف والنتائج و هو ما يعرف **بالكفاءة والفعالية**؛ يبرز كذلك من خلال الدعوة إلى مرونة القوانين والإصلاحات الاقتصادية والدعوة لالتزام الحكومات بالمعايير الدولية لمراحل التفاوض وإبرام وتنفيذ أي اتفاقية تجارية أو اقتصادية أو

---

[1]- طايبي أمال، "**الحكم الراشد في الجزائر**"، مجلة حقائق الدراسات النفسية و الاجتماعية، العدد 10، 2018، ص 232.

[2]- بن عبد العزيز خيرة، "**دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الاداري وتحقيق متطلبات الترشيد الاداري**"، مجلة الفكر، العدد 08، 2012، ص 325.

مالية[1]؛ فالمنظومة الاقتصادية التي تتناسب مع معايير الإصلاح والحوكمة لا تعني الاقتصاد الريعي الذي لا يعبأ بمشاركة المواطنين في بناء الثروة الوطنية، ولا الاقتصاد الذي تسيطر عليه أقلية رأسمالية ويضمن التوازنات الكبرى، ولا الاقتصاد القائم على المساعدات الأجنبية والمثقل بالمديونية، وإنما تعني الحكم الذي يقدر على ضمان حاجات الناس الآنية وحاجات الأجيال المستقبلية ولا يكون ذلك إلا بإدراك ضرورة التنمية الاقتصادية وآثارها على حياة الناس وعلى استقرار البلد وانسجامه وسيادته والأخذ بالأسباب المؤيدة لرفع تحدي التنمية والتقدم والتطور.

3- البعد الاداري

إن فعالية البعد السياسي والاقتصادي تبقى محدودة ما لم تتوفر بيئة إدارية تتسم **بالتسيير العقلاني** للموارد المالية والبشرية بصفة عادلة، يتضمن هذا البعد إمكانية وضع الشخص المناسب في المكان والوقت المناسبين من خلال اعتماد معايير علمية في التوظيف والترقية واختيار الأفضل والأجدر وفق أسس مهنية بعيدا عن المحسوبية وغيرها من أشكال الفساد المتنوعة كما يتعلق هذا البعد أساسا **بعمل الإدارة العامة** وكفاءة وفاعلية موظفيه وتأمين استمراريتها والاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها والتي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملائمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها[2]؛ نظرا لأهمية هذا البعد وجب على الأنظمة الحاكمة العمل على **تقريب المواطن من الإدارة** حتى يصبح عنصرا فعال في المجتمع مشاركا في تنميته، وهذا لن يتحقق إلا بتفعيل **جودة الخدمات** المقدمة له بعيدا عن المحسوبية والجهوية وكل المظاهر السلبية.

4- البعد الانساني

يعد هذا البعد الأكثر تأثيرا في الوصول للرشادة السياسية والاقتصادية والإدارية، ويتمثل في تحقيق **الحوكمة الإنسانية** من خلال القدرة على **بناء إنسان حضاري واعي بمسؤولياته** عارف بمشاكل وطنه ملتزم بالعمل على تطويره وتحقيق مصالحه بكل أمانة ومسؤولية ونزاهة وشفافية[3] .

بتعبير آخر يضمن هذا البعد بناء الإنسان الذي يُعدَ أساس إنجاز كل شيء لذلك استلزم على الجهات المعنية قبل العمل على ترشيد السياسات والقرارات العمل على **إصلاح الإنسان** وإبعاده عن

---

[1]- بوحلوفة محمد الأمين وبن عمار ابراهيم، "**قراءة في أسس الحكم الراشد في دولة الأمير عبد القادر**"، مجلة الحقيقة، العدد 37، 2012، ص 176.

[2]- بن عبد العزيز خيرة، مرجع سابق، ص 325.

[3]- بن مرزوق عنترة، "**الحكم الرشيد بين مكوناته التأسيسية وأبعاده الأساسية**"، مجلة البحوث السياسية والادارية، العدد 03، 2013، ص 153.

مظاهر الفساد وذلك **بإشراك جميع الفواعل** الرئيسية في المجتمع من مؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية.

المطلب الثاني: واقع تفعيل حوكمة الاقتصاد في الجزائر

يعد موضوع الحوكمة من أبرز القضايا التي تحظى باهتمام الجزائر في الوقت الراهن، اذ انها أولوية واستراتيجية وطنية نتيجة للحاجة الملحة والمتزايدة لدى المؤسسات الجزائرية لتعزيز قدرتها التنافسية ومواجهة تحديات سوق مفتوح ومتطور على المستويات المحلية والاقليمية وكذا الدولية.

الفرع الأول: بوادر اهتمام الجزائر بحوكمة الاقتصاد

تعد الجزائر قوة اقليمية ذات عمق جيو استراتيجي بالتالي فانها تبادر البحث عن سبل لتنمية اقتصادها وتحقيق أمنها، ويظهر ذلك في كيفية حوكمة اقتصادها عبر سياسات اصلاحية:

أولا: الجهود الوطنية لإرساء حوكمة الاقتصاد

عملت الجزائر على البحث عن السبل التي تعزز تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة في بيئة الأعمال بهدف ترقية الاستثمار المحلي وجذب الاستثمارات الأجنبية، اذ نذكر أهمها[1]:

- اصدار مراسيم رئاسية أبرزها **المتعلق بمكافحة غسل الأموال** في أفريل **2005**.
- إصدار **قانون مكافحة الفساد سنة 2006** الذي يترجم مضامين الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد واتخاذ تدابير مرافقة له شملت إنشاء **الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد** ومكافحته ذات الشخصية المعنوية والاستقلال المالي.
- انشاء أصحاب المصلحة في **القطاعين العام والخاص سنة 2007 مجموعة عمل** بالتعاون مع المنتدى العالمي للحوكمة **GCGF** .
- انشاء مؤسسة التمويل الدولية **IFC لدليل الحوكمة في الجزائر**، وفي 11 مارس **2009** صدر هذا الدليل تحت عنوان "**ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر**"[2]، حيث تم تعريف الحوكمة بأنها: "العملية الإرادية والتطوعية التي تنتهجها المؤسسة لإدخال مزيد من الشفافية والصرامة في تسييرها وإدارتها ومراقبتها"، كما استند على مبادئ: الشفافية والمسؤولية والمسائلة.

---

[1]– منصر محمد، مرجع سابق، ص 1093 و 1094.

[2]– وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر**، 11 مارس 2009.

- انشاء **مؤسسات** تنظيمية تخص **الضبط الاقتصادي** في إطار سياسات **الاندماج في الاقتصاد العالمي** والانتقال إلى اقتصاد السوق والانضمام إلى المنظمات الدولية والتجمعات الإقليمية التي تقوم على مبادئ الشفافية وتعزيز القدرة التنافسية وتحرير الاقتصاد فيتجسد هذا الانفتاح في التوجه نحو تقليص دور الدولة والشروع في خوصصة القطاع العام التي تعد الخوصصة وسيلة لإعادة هيكلة المجتمع من خلال تغيير المصالح الاقتصادية والسياسية ومراجعة مفاهيم ومعايير التسيير بما يتجاوز مجرد مراقبة الحسابات واستعراض النتائج السنوي؛ كذلك **تحسين مناخ الأعمال** فتعمل السلطات العمومية على تطهير بيئة الأعمال وتوسيع مجالات الحريات الاقتصادية وذلك عبر مراجعة المنظومة المصرفية وإصلاحها وإنشاء سوق مالية توفر بدائل تمويلية مباشرة تدعم ديناميكية الاقتصاد الوطني.
- **إصلاح النظام المحاسبي** بما يتماشى مع المعايير الدولية للمحاسبة ابتداء من سنة **2010** لتعزيز الشفافية والمساءلة.
- نشر الوعي حول فوائد الحوكمة ومزاياها أطلقت مجموعة عمل الحوكمة الجزائرية **مركز حوكمة الجزائر في أكتوبر 2010** ليكون بمثابة مرجع يساعد المؤسسات على **الالتزام ببنود الدليل الوطني** وتبني أفضل الممارسات الدولية في مجال الحوكمة، اذ ان هذا المركز خطوة مهمة تعكس التزام الجزائر بتحسين بيئتها الاقتصادية وتعزيز قيم الشفافية والمساءلة والمسؤولية.
- في إطار دعم تطبيق الحوكمة وتحسين الممارسات المالية والمحاسبية أصدرت الجزائر **نظاما ماليا ومحاسبيا** جديدا يتوافق مع المعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ المالي **IFRS/IAS** وبدأ تطبيقه في مطلع عام **2010**.
- تؤكد التقارير الدولية **تصنيف منظمة الشفافية الدولية** للجزائر سنة **2011** في **المرتبة 112** عالميا، وقد أدى هذا الوضع إلى **إنشاء الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد** وهي فرع من المنظمة الأم التي تعمل على فضح الممارسات الفاسدة وتوعية الرأي العام بخطورتها في ظل الانتشار الواسع لمظاهر الفساد بمختلف أشكالها.
- احداث **تعديل الدستور سنة 2020**[1] الذي يتضمن مبادئ الحوكمة لاسيما ما جاء بخصوص الاصلاحات السياسية والاقتصادية بالتركيز على مسايرة التنمية الاقتصادية المستدامة وتعزيز الامن الاقتصادي و المصلحة العليا للبلاد.

[1]– المرسوم الرئاسي رقم 442/20، مرجع سابق.

- اصدار **قانون الاستثمار سنة 2022**[1] الذي جاء بتكريس مبادئ الحوكمة ببعدها الاقتصادي الذي يرمي الى تعزيز القدرة التنافسية عبر ترقية الاستثمار الوطني والتنمية المستدامة.

ثانيا: آليات تطبيق حوكمة الاقتصاد

تعد هذه الآليات أسسا الحيوية تُمكن من مواكبة التطورات الدولية وتحقيق النمو المستدام[2]:

1- وجود إدارة ذات كفاءة وفعالية:

العنصر البشري الكفء ذو فعالية هو الركيزة الأهم فوجب على المؤسسات تبني إدارة فعالة ونظم تسيير حديثة تتوافق مع تطلعاتها وتطلعات عمالها بهدف تحقيق تقييم دقيق وصحي لأوضاعها، تتميز نسبة كبيرة من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بطابعها الاجتماعي ما يجعل إدارتها في الغالب غير تنافسية لكونها لا تعتمد على أسس اقتصادية واضحة بل على علاقات مصلحية تهدف إلى السيطرة على المؤسسة.

2- تطبيق الممارسات الاجتماعية

رغم ارتباط المسؤولية الاجتماعية بحجم المؤسسة إلا أن تبنيها يعد ضروريا لترسيخ الثقة والشفافية بين مختلف الأطراف وهو ما يمثل جوهر الحوكمة في ظل العولمة الاقتصادية؛ غير انه تفتقر معظم المؤسسات الجزائرية إلى ثقافة المسؤولية الاجتماعية رغم انتشارها الواسع في المؤسسات العالمية اذ يظل البعد الاجتماعي محدودا في نطاق النقابات ذات الأهداف الثابتة مع غياب واضح لأخلاقيات العمل ومواطنة المؤسسة.

3- استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال:

تظهر الدراسات أن تبني تكنولوجيا المعلومات والاتصال في مؤسسات الدول الصناعية تشهد تطورا ملحوظا في هذا المجال، على عكس الدول النامية مثل الجزائر ما يزال محدودا خاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4- تعزيز دور مجلس الإدارة والإدارة العليا:

يعد كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا عنصرين محوريين في حوكمة المؤسسات الاقتصادية لما لهما من تأثير مباشر على جودة مخرجات الحوكمة، يتطلب ذلك وجود تفاعل فعال مع وظيفة المراجعة الداخلية من خلال تقارير تقييم المخاطر والرقابة الداخلية والإفصاح الدوري عن الأنشطة

---

[1]- القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[2]- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر**،مرجع سابق، ص 45.

والنتائج، كما يعتمد المجلس والإدارة العليا على المراجعين الداخليين لتقديم خدمات استشارية وتأكيدية تساهم في تحسين الحوكمة وإدارة المخاطر.

5- علاقات المؤسسة مع الأطراف الخارجية الفاعلين:

تعتبر المؤسسة كيانا مفتوحا يتفاعل باستمرار مع أطراف متعددة يمكن تفعيلها عبر ما يلي[1]:

أ- **السلطات العمومية كشريك**، باحترام القوانين المتعلقة بالعمل والضرائب وحماية البيئة مقابل الاستفادة من الدعم والمساعدات المقدمة من الدولة.

ب- **البنوك والهيئات المالية**، اذ ينبغي للمؤسسة الاقتصادية بناء علاقة قائمة على الشفافية والمسؤولية مع الهيئات المالية من خلال تقييم معلومات دقيقة و شاملة عن وضعها المالي في الوقت المناسب سواء حول الوضعيات السابقة او المستقبلية.

ت- **الموردون**، من أجل تعاون دائم لاستمرار المؤسسة من خلال توفير المواد الأولية للانتاج بعلاقة مبنية على الثقة و التعاون.

ث- **الزبائن**، هم المالكون الحقيقيون للمؤسسة ففي بيئة اقتصادية منافسة يصبح رضا الزبون أولوية فيجب تطوير العلاقات الأخلاقية بشفافية ضمن مبدأ "الربح المتبادل".

ج- **المستثمرون و رواد الأعمال والعمال**، يمثلون القوة الدافعة للانتاج والابتكار يجب تحفيزهم باعتماد نظام تحفيزي عادل و استغلالهم كرأس مال بشري.

ح- **المنافسون من أسواق محلية و أجنبية**، باحترام أخلاقيات وواجبات المنافسة التي لا تسعى وراء ربح حصص سوقية بل الى استقطاب الكفاءات والموردين والالتزام بالعلامة التجارية وبناء علاقات بالتشاور والحوار داخل القطاع.

الفرع الثاني: معيقات إرساء حوكمة الاقتصاد

لا يتوقف ارساء الحوكمة على توفير متطلباتها بل بتجاوز العقبات التي تصادف تطبيق سياساتها، تتعدد هذه العقبات الى ما هو مادي وغير مادي وذلك كما يلي:

أولا: المعيقات المادية المواجهة لحوكمة الاقتصاد

سنتطرق الى تعداد أهم المعيقات التي تتخذ الشكل المادي كما يلي:

1- الفقر: هو ظاهرة اجتماعية لها امتداد اقتصادي تؤرق الحكومات وتعيق الحوكمة تنعكس سلبا على السياسات التنموية الاقتصادية وبرامجها الاصلاحية ما يجعل الدول غير قادرة على

[1]- منصر محمد، مرجع سابق، ص 1095 و 1096.

ضمان أمنها المجتمعي نتيجة التوترات الناجمة عن غياب العدالة التوزيعية وتعاظم الفوارق الطبقية وتفاوت الدخل الفردي والتأثر بالتبعية كذلك عدم حماية الفئات الهشة وارتفاع معدل البطالة هذا على غرار المساس بالجوانب الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية؛ فالحوكمة تحتاج الى تفاعل وتكامل الموارد البشرية والمادية وان غير ذلك يعيق فعالية سياساتها.[1]

2- **الفساد المالي:** هو ظاهرة عالمية تتفاوت بدرجات من بلد الى آخر اذ انها تعيق الحوكمة في المجال الاقتصادي من خلال اضعاف مؤسسات الضبط الاقتصادي وتقويض السياسات الاصلاحية و اضعاف سيادة القانون وفقدان الثقة في المؤسسات كذلك التسبب في هدر المال العام عبر الاختلاس والسرقة والمحسوبية وهذا ما يضعف الخدمات كما ونوعا وبالتالي إعاقة التنمية الاقتصادية المستدامة و المساهمة في ظهور الجرائم الدولية كتبييض الأموال؛ فكلما ساد الفساد المالي أكثر كلما غابت آليات إرساء الحوكمة.[2]

3- **نمط اقتصاد ريعي:** يعتمد فيه دخل الدولة بشكل شبه كلي على عوائد خارجية غير إنتاجية مثل تصدير الموارد الطبيعية (نفط، غاز، معادن) بدلاً من الضرائب والإنتاج المحلي؛ يتميز هذا النظام بتركيز الثروة و شراء السلم الاجتماعي وضعف القطاعات الإنتاجية مما يجعله عرضة للأزمات الهيكلية عند انخفاض أسعار الموارد.

4- **مناخ استثماري غير منفتح:** البيئة الاستثمارية قد تضع قيودا تعيق دخول مستثمرين جدد خاصة الأجانب أو تحد من نشاط الشركات القائمةعلى الرغم من وجود إمكانيات كامنة ما يضفي محدودية الرؤية الاستراتيجية وضعف الحوكمة.[3]

5- **التبعية التكنولوجية:** احد اهم التحديات المواجهة للدول النامية لبناء الاقتصاد الوطني واثبات وجودال في الساحة الدولية، هي افتقارها للتكنولوجية الملائمة التي تؤهلها لبناء اقتصاد قوي غير تابع؛ كل هذا يرجع بالأساس الى غياب استراتيجية تنموية تثمن العنصر البشري والكوادر الوطنية المؤهلة لقيادة عملية رقمنة الاقتصاد.[4]

---

[1]- السوفي أم الخير، "**السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة للحد من الفقر في الجزائر**"، مجلة التمكين الاجتماعي، المجلد 02، العدد 03، سبتمبر 2020، ص109.

[2]- منظمة البرلمانيون العرب ضد الفساد، **الدليل البرلماني العربي لضبط الفساد**، 2006، ص 10.

[3]- صديقي مسعود، **نحو اطار متكامل لمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2004/2003، ص 69.

[4]- أوضيافة حدة، "**ملامح التبعية التكنولوجية في الجزائر – قراءة بعض المؤشرات**"، مجلة التواصل، المجلد 26، العدد 05، مارس 2023، ص 65.

ثانيا: المعيقات غير المادية المواجهة لحوكمة الاقتصاد

سنتطرق الى تعداد أهم المعيقات التي تتخذ الشكل غير المادي ذلك كما يلي:

1- **انعدام الأمن:** هو سيادة حالة الفوضى واللااستقرار وغياب السلم نتيجة الانقلابات العسكرية او الانقسامات الطائفية او الانتفاضات الشعبية الناتجة عن سوء الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع بالتالي حدوث اصطدامات ومواجهات قد تصل حد العنف بغياب الحوار؛ فتعمل هذه الحالة على تقويض السياسات الاصلاحية المفروضة على المجال الاقتصادي وبالتالي إعاقة آليات الحوكمة الهادفة للتنمية الاقتصادية المستدامة.[1]

2- **الفساد الاداري:** هو ظاهرة عالمية تسود المجال الاداري للمؤسسات خاصة الاقتصادية منها وسواء كانت عامة او خاصة؛ من مظاهره انتشار البيروقراطية بمفهومها السلبي، المحسوبية، التعسف الاداري، سوء استخدام السلطة، الاهمال و عدم المسؤولية، سوء التسيير و التنظيم، عدم الكفاءة والفعالية، الجهل بالقانون وعدم تطبيقه، الاتصال الغير فعال و غياب التنسيق، غياب الرقابة، كلها عوامل تؤدي الى عرقلة الحوكمة و عدم تكريس مبادئها.[2]

3- **سيادة الجهل واللاوعي:** ان تدني مستوى التعليم في المجتمع من علامات التخلف وتدني درجة الوعي ما يجعل الفرد غير متفائل متعايش مع واقع اخفاقاته فيفقد روح المبادرة ومنه عدم المساهمة في الاصلاحات المجتمعية نتيجة جهله اي عدم ممارسة المواطنة، فيصعب على السلطة اشراكه كنخبة فكرية في القيادة واتخاذ القرار وهذا تحديدا جوهر الحوكمة.[3]

4- **أصحاب المصالح:** هم الأفراد أو المجموعات أو المؤسسات التي تتأثر بشكل مباشر أو غير مباشر بأنشطة وقرارات ونتائج مشروع أو مؤسسة ما لديهم القدرة و ثقل التأثير فيها؛ يشملون أطرافاً داخلية وخارجية ويهدف تحديدهم إلى إدارة توقعاتهم لضمان نجاح المشاريع.[4]

---

[1]- بن مرزوق عنترة، **معضلة الفساد واشكالية الحكم الراشد في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر 03، 2013، ص 164.

[2]- بوصفصاف هند، مرجع سابق، ص 33 و 34.

[3]- بن مرزوق عنترة، **معضلة الفساد واشكالية الحكم الراشد في الجزائر، مرجع سابق**، ص 165.

[4]- صدوقي عقيلة، "**نظرية أصحاب المصالح: البحث عن التوازن بين المسؤولية الاجتماعية و المسؤولية الاقتصادية – دراسة حالة صيدال**"، مجلة المؤسسة، العدد 07، جانفي 2019، ص 125.

5- **عدم التكامل الوظيفي:** في مجال التنسيق الاداري والاتصال التنظيمي وكفاءة وفعالية التسيير (تخطيط، تنظيم، رقابة، تقييم وتقويم) اي الحوكمة حبر على ورق دون تطبيق حقيقي.

المبحث الثاني: نظام الاستثمار في الجزائر

يُعدّ الاستثمار ركيزة للاقتصاد كونه محورا لتحفيز النمو الاقتصادي وتعزيز القدرة الإنتاجية واستقطاب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية، ولم يعد في السياق المعاصر مجرد نشاط اقتصادي بل أصبح **نظاما متكاملا** تحكمه مجموعة من **القواعد القانونية والآليات المؤسسية والتنظيمية والسياسات** التي تهدف إلى تنظيم وتوجيه العملية الاستثمارية بما يحقق الأهداف التنموية للدولة.

المطلب الأول: البناء المفاهيمي للاستثمار

يعكس نظام الاستثمار توازن متطلبات جذب الاستثمار وحماية الاقتصاد الوطني كما يلي:

الفرع الأول: مفهوم الاستثمار

يُنظر الى نظام الاستثمار كأداة استراتيجية لتنويع الاقتصاد وتقليل الاعتماد على الموارد التقليدية خاصة في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، وقد سعت الجزائر من خلال قانون الاستثمار[1] رقم 22-18 إلى تكريس مبادئ الحوكمة بما يسهم في جاذبية للاستثمار.

أولا: تعريف الاستثمار

تعددت التعاريف التي تخص الاستثمار وتنوعت اذ نذكرها منها ما يلي:

1- تعريف اللغوي للاستثمار

يعود أصل كلمة الاستثمار للفعل **ثمر** بمعنى نتج أو **زاد**؛ هو زيادة ثمرة المال بتنميته[2] باستخدام المال وتشغيله بقصد تحقيق ثمرة هذا الاستخدام فيكثر المال وينمو على مدى الزمن.[3]

2- تعريف الاستثمار في القانون الجزائري

ضمن قانون الاستثمار رقم 18/22[1] لم يرد تعريفا له بل اكتفى بتعريف المستثمر في المادة 05 على ان المستثمر كل شخص طبيعي ومعنوي، وطنيا كان ام أجنبيا، مقيما في الداخل أو غير

---

[1]- القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[2]- بن الضيف محمد عدنان، **مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الاستثمارية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص21.

[3]- عبد الله عبد الكريم، **ضمانات الاستثمار في الدول العربية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، ط01، الأردن، 2008، ص18.

مقيم، بمفهوم التنظيم الخاص بالصرف، ينجز الاستثمار طبقا لأحكام هذا القانون؛ لقد جاء هذا القانون بإصلاحات: تعميم استخدام التكنلوجيا الحديثة في متابعة الاستثمارات، الإطار المؤسساتي باستحداث تسمية الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، نص على مبدأ المساواة والشفافية، اصدار التحفيزات والاعفاءات الضريبية، وضع المنصة الرقمية للمستثمر وتسييرها.[2]

3- تعريف الفقه الاقتصادي للاستثمار

يعتبر الاستثمار مصطلحا اقتصاديا اذ تناولته أدبيات الفقه الاقتصادي بالتعريفات التالية :

أ- **عرف انه** تصرف لمدة معينة لتطوير نشاط اقتصادي سواء كان في شكل أموال مادية أو غير مادية من بينها الملكية الصناعية، المهارة التقنية، نتائج البحث أو في شكل قروض.[3]

ب- **عرف على أنه** عملية اقتصادية مدروسة من قبل شخص طبيعي أو قانوني تقوم على أسس أو قواعد عملية أو عقلانية بموجبها يجرى توجيه أصول مادية أو مالية أو بشرية أو معلوماتية نحو تحقيق عوائد اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو علمية في المستقبل بتدفقات مستمرة عادة تضمن فيما تتجاوز القيم الحقيقية الحالية للأصول في ظروف تتسم بالأمان قدر المستطاع مع عدم استبعاد هامش مقبول من المخاطر.[4]

ثانيا: أهمية الاستثمار

يشكل الاستثمار أهمية بالغة في كل الأنظمة الاقتصادية على اختلافها، و ذلك كما يلي:

1- الأهمية الاقتصادية للاستثمار

هي الدافع الأول لأي استثمار وتتمثل في تحقيق **المنفعة الاقتصادية** من خلال النقاط التالية:

- **تحقيق التنمية الاقتصادية** من خلال زيادة القدرة الإنتاجية للبلاد ورفع معدل تمويل قطاعات إنتاجية مختلفة وتحسين الوضع الاقتصادي مع وجود المنافسة بوجود المستثمر الأجنبي.[5]

---

[1]- القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[2]- وناس نبيل، "**رقمنة قطاع الاستثمار في الجزائر على ضوء القانون رقم 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 03، سبتمبر 2023، ص 836.

[3]- برقوق جمال الدين وآخرون، **إدارة الاستثمار**، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص 15.

[4]- منصوري الزين، **تشجيع الاستثمار و أثره على التنمية الاقتصادية**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2012، ص 91.

[5]- عيبوط واعلي محند، **الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2004، ص 144.

- **إحلال الواردات** عن طريق إنتاج المستثمر المنتجات كانت في السابق تستورد من الخارج، وهذا ما يؤدي إلى زيادة موارد الدول وتصدير الفائض من المنتوج إلى أسواق أخرى أجنبية وبهذا يمكن تحسين ميزان المدفوعات وخفض الخلل في الميزان التجاري، والاستفادة بتوفير بعض المستلزمات و المواد اللازمة للإنتاج في قطاعات أخرى كانت تستورد في السابق.[1]
- **إحداث التطور التكنولوجي** بإدخال التكنولوجيا الحديثة عن طريق الاستثمار الأجنبي.[2]
- **يساهم في زيادة الدخل القومي** لأنه يمثل نوعا من الإضافة إلى الموارد المتاحة.

2- الأهمية الاجتماعية للاستثمار

يسعى إلى تحقيق منافع اجتماعية خاصة في الدول التي تحمل **طابعا اجتماعيا** تتمثل في:

- **توفير مناصب شغل جديدة** فيقوم بإحداث وحدات إنتاج جديدة حيث يكون خلق مناصب عمل جديدة أكبر من حالة اقتناء أو الاندماج في مؤسسة قائمة، كما يساهم في إعادة التوزيع القطاعي للعمل وعلى نوعيته وإنتاجيته.[3]
- **تحقيق التوازن الجهوي** إذ يعد التفاوت في التوزيع السكاني من أهم المشاكل التي تعاني منها البلدان النامية بسبب ظاهرة النزوح الريفي نحو المدن و البحث عن الاستقرار في مناطق نشطة من حيث فرص العمل، الأمر الذي ينجر عنه هجرة النشاط الزراعي مع تغيير نطاق العمل وبالتالي عدم التجانس في الهيكل الاقتصادي ما يؤدي توزيع الاستثمار بشكل غير متساوي على مختلف الأقاليم وعدم توطين السكان في مناطقهم، فالاستثمار النشط في المناطق هو آلية لتحقيق التوازن الجهوي بالنسبة لتوزيع السكان عبر إقليم البلاد و كلما كان الاستثمار أكثر حيوية كلما كان أكثر جاذبية.[4]
- **الابتكار** عن طريق اعطاء فرصة للمواطن لممارسة نشاط مقاولاتي و انتاج جديد مبتكر.
- **ممارسة المواطنة** عبر تفعيل دور المواطن في الانتاج وتنشيط الاقتصاد الوطني.

---

[1]- خشني سهام، **علاقة الاستثمار بالنمو الاقتصادي في الجزائر – دراسة اقتصادية قياسية 2005/1970** ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التجاري وعلوم التسيير، الجزائر، ص 14.

[2]- زروال معزوزة، **الضمانات القانونية للاستثمار في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقاي، 2016/2015، ص 336.

[3]- بن داودية وهيبة، **واقع آفاق الاستثمار في دول افريقيا خلال 2004/1995 مع التركيز على الجزائر وتونس ومصر والمغرب**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2005/2004، ص 05.

[4]- قنز نوال، **عوامل تطوير المناخ الاستثماري**، رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الجزائر01، الجزائر، 2012، ص 80.

الفرع الثاني: مفهوم مناخ الاستثمار

ضمن مسعى تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، تعمل الدول على تحسين مناخ الاستثمار لضمان ترقية الاستثمار واستقطاب المستثمرين.

أولا: تعريف مناخ الاستثمار

تعددت التعاريف التي تناولت مناخ الاستثمار والتي نذكر منها مايلي:

1- **عرف على أنه** السياسة والبيئة المؤسسية والسلوكية الحالية والمنتظرة على حد سواء التي تؤثر على العائدات والمخاطر المرتبطة بالاستثمار.[1]

2- **عرف أيضا بأنه** مجموعة من العوامل المحددة التي ترسم شكل الفرص والحوافز التي تسمح للمؤسسات الاستثمار بطريقة منتجة، وخلق فرص عمل وخفض التكاليف وتوسيع النشاطات، وتؤثر سياسات الحكومة وسلوكها تأثيرا مهما على ثقة المستثمر نظرا لتأثيرها على التكاليف والمخاطر والعوائق التي تحول دون المنافسة.[2]

3- **كما عرف بأنه** مجمل الأوضاع والظروف المؤثرة في اتجاهات تدفق رأس المال وتوظيفه، من الوضع السياسي للدول ومدى ما يتسم به من استقرار، بتنظيماتها الإدارية وما تتميز به من فاعلية وكفاءة، ونظامها القانوني ومدى وضوحه وثباته وتوازن ما ينطوي عليه من حقوق وأعباء وسياسات الدول الاقتصادية وإجراءاتها، طبيعة السوق وآلياته وامكانياته من بنى تحتية وعناصر الإنتاج، ما تتميز به الدول من خصائص جغرافية وديموغرافية.[3]

ثانيا: أهمية تحسين مناخ الاستثمار

المناخ الاستثماري يسهم في فعالية[4] تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية[5] والاجتماعية المستدامة من خلال ما يلي[1]:

---

[1] –**Investment Climate Reforms**, An independent evaluation of world bank group support to reforms of busi ness regulations, Repote of World Bank –IFC–MIGA, 2015,p23.

[2] –Bank mondial, Rapport sur le développement dans le monde2005, **Un meilleur climat de l'investissement pour tous**, p02.

[3] – حربي موسى، **مناخ الاستثمار في الوطن العربي – الواقع والمعيقات و الآفاق**، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي رقم 05 لكلية العلوم الادارية و المالية، نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية، جامعة فيلاديلفيا، الأردن، من 4 و 5 جويلية 2007.

[4] – قليل نبيل، **امكانية تحسين المناخ الاستثماري من خلال تفعيل الحوكمة كآلية للحد من الفساد المالي والاداري**، لأطروحة دكتوراه، كلية العلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، 2018/2017، ص 19 و 20.

[5] – الهيتي عبد الرحمان و خشالي منجد عبد اللطيف، **المالية الدولية**، دار المنهج للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2008، 261.

- **زيادة الإنتاج**، اذ يسهم في تحريك رؤوس الأموال المحلية وكذلك الأجنبية بخلق فرص استثمارية مربحة ومعدلات مخاطرة منخفضة بالتالي زيادة رأس مال المستثمر ومن ثم زيادة حجم الإنتاج الكلي.
- **زيادة الأجور**، فجذب رأس المال إلى الدولة يرفع من معدل الفائدة بالتالي زيادة في دخول العمال و ارتفاع في أجورهم إضافة إلى المنح الناتجة عن توزيع الأرباح.
- **زيادة توظيف الأيدي العاملة**، انتقال رأس المال إلى هذه الدول النامية خاصة لبناء مشاريع جديدة يؤدي إلى توظيف الأيدي العاملة العاطلة في هذه المشاريع.
- **زيادة الصادرات**، إذا كان رأس المال الأجنبي في الدول المضيفة ينتج سلعا يمكن تصديرها فإن هذه الدول تحصل على عملات صعبة تستخدمها في استيراد المعدات والمواد التي تساعدها في تحقيق خطط التنمية و في دفع خدمة و ايفاء الدين.
- **زيادة المداخيل الضريبية**، إذا كانت الدولة في مركز يؤهلها الفرض الضريبي على الأرباح والدخول التي تتدفق عن مشاريع الاستثمار خاصة على القطاع الخاص يكون لديها دخل ضريبي جديد تستخدمه في تنمية المشاريع التنموية العامة .
- **تحقيق وفرة الحجم الاقتصادية**، من الممكن أن تسهم الاستثمارات الدخول في صناعة معينة لتوسيع الأسواق وباستخدام التكنولوجيا المتطورة التي تتطلبها أيضا ومن المحتمل أن تكون الشركات المحلية غير قادرة على جمع رأس المال الضروري والكافي لخفض تكلفة الإنتاج الناتجة عن الحجم الكبير للعملية الإنتاجية فإذا استطاع المستثمر الأجنبي بنشاطه أن يحقق وفرة الحجم الإقتصادية فإنها تساعد على خفض أسعار السلع المنتجة والمعدة للاستهلاك.
- **إضعاف قوة الاحتكار المحلية**، يسهم تحسين مناخ الاستثمار للدول في انسياب رؤوس الأموال الأجنبية ما يرفع حجم الإنتاج ويخفض الأسعار في بعض المجالات ما يسهم في تقوض النشاط الاحتكاري لبعض الشركات.

المطلب الثاني: واقع حوكمة الاستثمار في الجزائر ضمن القانون رقم 18/22

عمد قانون الاستثمار رقم 18/22[2] الى ابراز توجه الدولة الجزائرية نحو ترقية الاستثمار، فالحوكمة آلية لترجمة هذه الإصلاحات إلى واقع ملموس ومنه رفع كفاءة الأداء الاقتصادي.

---

[1] – Khan, M. H. (2005). **What is a "Good Investment Climate"? Investment Climate**, Growth, and Poverty, P77.

[2] – القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

الفرع الأول: السياسة الاستثمارية كآلية لحوكمة الاستثمار

تفعيل حوكمة الاستثمار يتم عن طريق تحقيق التنسيق بين الفاعلين العموميين والخواص واعتماد سياسة استثمارية تقتضي تطبيق مبادئها على هذا القطاع الحيوي من خلال:

أولا: الضمانات الممنوحة لجذب المستثمر

يقصد بالضمان تقديم الوسائل الكفيلة بتحقيق أمن قانوني لما يقرر له كي يقدم على العمل وهو ضامن لنتائجه[1]، وقد حاول المشرع الجزائري منح ضمانات للمستثمرين لتشجيع الاستثمار.

1- **الضمانات القضائية**

ان التخوفات من عدم استقرار او حفظ حقوق المستثمرين أدى لوجوب استظهار آلية جديدة تتعلق بتوفر الحماية من طرف الدولة وهذا الضمان كان احدى المطالب الملحة للمستثمرين الأجانب خاصة[2] حيث سعى المشرع الجزائري الى توفير المناخ المناسب و الآمن و ذلك عبر:

أ- **امكانية اللجوء الى القضاء الوطني**؛ ذلك للحفاظ على حق تسوية النزاعات بين الدولة وبين المستثمرين فأصبح اللجوء الى القضاء من المبادئ التي كرستها الدولة لرعاياها وهذا وفقا لمبدأ السيادة الوطنية، لقد تجسدت أهمية وقيمة القضاء الوطنى كوسيلة أولية لحسم النزاعات المتعلقة بالمعاملات الأجنبية بموجب شرط "كالفو"[3] الذي يرجع إلى الفقيه الأرجنتيني كارلوس كالفو ويعرف انه مبدأ السياسة الخارجية التي ترى إن الاختصاص في المنازعات الاستثمارية الدولية يقع في البلد الذي يقع فيه الاستثمار ولذلك اقترحت عقيدة كالفو حظر الحماية الدبلوماسية قبل استنفاد موارد الحلول المحلية وهذا ما أكدته المادتين 11 و 12 من القانون 18/22 حيث تقول انه يخضع كل خلاف ناجم عن تطبيق أحكام هذا القانون بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر أو يكون بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه للجهات القضائية الجزائرية المختصة.

---

[1]- بوعافية سمير و بولطيف بلال، "**مساهمة الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في دعم و ترقية الاستثمار**"، مجلة العلوم الادارية والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2022، ص02.

[2]- بوفاتح محمد بلقاسم، "**الآليات الجديدة للاستثمار في ظل القانون 18/22**"، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 05، العدد 01، مارس 2023، ص 294.

[3]- المرجع نفسه، ص 296.

هذا ما تم تأكيده أيضا في الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف التي أبرمتها الجزائر مع الدول الأخرى ومنها الاتفاقية الثنائية المبرمة بين الجزائر وايطاليا التي تنص في مادتها 02 انه إذا لم يسر الخلاف بتراضي الطرفين يرفع النزاع إلى جهات التقاضي المختصة في الدولة التي يتم الاستثمار على إقليمها[1]، تسوية النزاعات باللجوء إلى المحاكم الوطنية هو اعتزازا بالقضاء الوطني والسيادة الوطنية وضمانا للأمن الداخلي شريطة ان يكون القضاء عادلا ومنصفا في الحقوق، غير أن المستثمرين الأجانب مازالوا يتخوفون من القضاء الداخلي ويشترطون أثناء إبرامهم العقود أو الاتفاقيات للجوء إلى التحكيم الدولي مباشرة دون المرور بالمحاكم الداخلية[2].

ب- **جواز التحكيم والتسوية الخارجية؛** تعرض مختلف النزاعات المتعلقة بعقود الاستثمار أولا على القضاء الوطني الا ان تخوف المستثمر الأجنبي من بسط سيادة الدولة وطبيعة قضائها الداخلي تجعله يسعى للحصول على الضمانات والوسائل الأخرى أكثر قوة ونزاهة وهي الضمانات الدولية المتمثلة في الطرق البديلة كالتحكيم والوساطة الدوليين لفك المنازعات.

عرفه "لزهر بن سعيد" بانه نظام قضائي خاص يختار فيه الأطراف وبإرادتهم قضاتهم ويخولونهم بمقتضى اتفاق مكتوب الفصل في المنازعات التي تنشأ أو قد تنشئ بينهم بخصوص علاقاتهم العقدية أو غير العقدية وفقا لمبادئ وأحكام القانون والعدالة بإصدار حكم ملزم يفصل في النزاع.

تجلت مظاهر التحكيم في التشريع الجزائري بشأن الاستثمار في المادة 12 من القانون 18/22 انه ما لم توجد اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف صادقت عليها الدولة الجزائرية تتعلق أحكامها بالمصالحة والوساطة والتحكيم أو إبرام اتفاق بين الوكالة المذكورة في المادة 18 التي تتصرف باسم الدولة والمستثمر فانها تسمح للأطراف باللجوء إلى التحكيم[3].

2- <u>الضمانات المالية</u>:

المشرع الجزائري من اجل جلب المستثمرين وخاصة الأجنبيين منهم وفر أحسن مناخ يلائم الاستثمار، ولهذا الغرض قدم للمستثمر العديد من الضمانات المالية:

أ-**ضمان حماية ملكية المستثمرين؛** من أكبر مخاوف المستثمر النزع التعسفي لملكيته لذلك سعت الجزائر لتوفير الطمأنينة بإقرار المادة 10 من القانون 18/22 انه لا يمكن أن يكون الاستثمار

---

[1]- رحمان أمينة، **النظام القانوني المبرمبين الدولة الجزائرية و المستثمر الأجنبي**، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الرحمان ميرة، الجزائر، 2020، ص 67.

[2]- زروق يوسف و رقاب عبد القادر، "**ضمانات و حوافز الاستثمار في الجزائر**"، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد 08، 2024، ص 106 و 107.

[3]- بن سعيد لزهر، **التحكيم الدولي**، دار هومة للنشر و التوزيع، 2012، ص 18.

المنجز محل تسخير من طرف الإدارة إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون كما يترتب على التسخير تعويض عادل ومنصف طبقا للتشريع المعمول به، فالدولة لا تقوم بنزع الملكية الخاصة بالمستثمرين والمتعلقة بالاستثمار الى في إطار قانوني أي من أجل المنفعة العامة فنزع الملكية للمنفعة العامة يعتبر طريقة استثنائية لاكتساب أملاك أو حقوق عقارية وهذا بعد عدم القدرة على اتخاذ وسائل مغايرة ويعتبر التعويض مبدا تلتزم به كل الدول.[1]

ب- **ضمان تحويل رأس المال والعائدات الناجمة عنه؛** يخضع المستثمر الى قواعد في تحويل لرؤوس أمواله و أرباحه خارج البلد وهذا تفاديا للمشاكل المالية الخاصة بالدول ونظرا لأهمية هذا الضمان لما له من دور في تشجيع الاستثمارات جاءت في المادة 08 من القانون رقم 18/22 انه تستفيد من ضمان تحويل رأسمال المستثمر والعائدات الناجمة عنه الاستثمارات المنجزة انطلاقا من حصص في الرأسمال في شكل حصص النقدية مستوردة عن الطريق المصرفي.[2]

ت- **ضمان حماية حقوق الملكية الفكرية؛** هذا الضمان يعتبر من الضمانات المستحدثة بموجب قانون الاستثمار 18/22 لم تنص عليه القوانين السابقة المنظمة للاستثمار، حيث تتعلق هذه الملكية في الحقوق المعنوية التي يمتلكها المستثمر ويقوم بأدراجها ضمن مشاريعه الاستثمارية سواء كانت حقوق أدبية كحقوق المؤلف أو حقوق صناعية مثل براءات الاختراع والتراخيص والأشكال والنماذج والعلامات التجارية والأساليب التقنية والمهارات والحرف.[3]

3- الضمانات القانونية:

يسعى المشرع الجزائري الى استقطاب أكبر عدد من المستثمرين ولذلك عمل على تطوير الضمانات والتي جعل من ضمنها:

أ-**ضمان المساواة بين المستثمرين؛** هو المعاملة المنصفة بين المستثمرين سواء كانوا وطنيين أو اجنبيين أشخاص طبيعيين أو معنويين، نصت المادة 03 من القانون 18/22 على نفس المبدأ أي الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات[4].

---

[1]- عيبوط واعلي محند، مرجع سابق، ص 31.

[2]- رحموني عبد الرزاق و والي عبد اللطيف، "**ضمانة تحويل رؤوس الأموال المستثمرة في الجزائر للخارج**"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بوضياف المسيلة، العدد 10، 2018، ص 284.

[3]- أرزيل الكاهنة، "**نظرة حول قانون الاستثمار الجديد لسنة 2022**"، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، المجلد 17، العدد 02، 2022، ص 53.

[4]- حساييني حسان، **عدم التمييز بين الاستثمارات في القانون الجزائري**، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، 2017، ص 101.

ان القصد هو انشاء علاقات اقتصادية وتجارية جيدة بالحفاظ على حقوق المستثمرين الوطنيين في الدول الأجنبية وكذلك الحفاظ على حقوق المستثمرين الاجانب في الدولة المضيفة.

ب- **ضمان الاستقرار التشريعي؛** لا يمكن أن يطرأ أي تعديلات على الاطار التنظيمي أو التشريعي للاستثمارات المنجزة بالفعل أي ان الاستثمار لا يخضع إلا للقانون الصادر و ليس بأثر رجعي بما يضمن للمستثمر صحة التوقعات ومصداقيتها.

نستخلص انه وإن كانت الدولة تحتفظ بحقها السيادي في سن وتعديل والغاء القوانين من اجل تلبية حاجة المتغيرات الاقتصادية ومواكبة تطورها، فإن المستثمرين لهم كل الحق أن يتمتعوا بعدم رجعية القوانين وهذا لمصلحتهم المتمثلة في الاحتفاظ بالمزايا التي جذبتهم في القانون الذي كانوا قد أنجزوا الاستثمار بموجبه،[1] لكن هذا لا يعني أنه ليس للمستثمرين الحق في التمتع بالحقوق الواردة في التشريعات الجديدة، بل يمكنهم التخلي عن الحقوق التي يتمتعون بها من القوانين السابقة والتمتع بالحقوق الواردة في آخر تعديل قانوني الساري العمل به.

ثانيا: مزايا استقطاب المستثمر

استحدث المادة 24 من قانون الاستثمار 18/22 عدة أنظمة تحفيزية وأدرجها ضمن 03 فئات حيث تمنح كل فئة للمستفيد امتيازات بشرط تقييده بمقاييس، و عليه نتناول ما يلي:

1- النظام التحفيزي الخاص بالقطاعات ذات أولوية

تنص المادة 26 من القانون رقم 22-18 للاستفادة من **نظام القطاعات**[2] الاستثمارات المنجزة في مجالات النشطات الآتية: المناجم والمحاجر،الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري، الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية والبتروكميائية، الخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة، اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال؛ غير انه تحدد قائمة النشاطات غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة بعنوان نظام القطاعات عن طريق التنظيم.

بموجب هذا القانون تم توسيع من القطاعات التي تعتبر ذات أولية للاستثمار وقد استحدث المشرع لهذا النظام جملة من المزايا[3]:

---

[1]- بهلول يعقوب، **تسوية النزاعات الناشئة عن الاستثمارات**، أطروحة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016/2015، ص 24.

[2]- المادة 26 من القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[3]- المادة 27 من القانون رقم 18/22، المرجع نفسه.

أ- **مزايا مرحلة الإنجاز**

نصت المادة 27 من نفس القانون على انه الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام القطاعات وزيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام فانها تستفيد الإعفاء من: الحقوق الجمركية، الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع المستوردة والخدمات المقتناة محليا كذلك، دفع حق نقل الملكية على الإشهار المناري عن كل المقتنيات العقارية، حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال، حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء.

ب- **مزايا مرحلة الاستغلال**

لقد نصت المادة 27 الفقرة الثانية من نفس القانون بعنوان مرحلة الاستغلال ضمن مدة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال: الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات و من الرسم على النشاط المهني.

2- النظام التحفيزي الخاص بالمناطق

يعتبر هذا النظام شكل من الأشكال الجديدة في الاستثمار والتي تمت الإشارة اليها في المادة 28 على انه تعد قابلة للاستفادة من **نظام المناطق**[1] الاستثمارات المنجزة في المواقع التابعة للهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير والمواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة كذلك المواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتثمين، بحيث تحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة عن طريق التنظيم[2].

وقد جاءت الجزائر بهذا النظام رغبة منها في استقطاب أكبر عدد من الاستثمارات المحلية والأجنبية لذلك عملت على اصلاح القطاع الاستثماري من أجل خلق مناصب شغل.

أ- **مزايا مرحلة الإنجاز؛** نصت على المزايا في مرحلة الإنجاز المادة 29 انها زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام يمكن أن تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة من مزايا والتي تكون الأنشطة المنجزة فيها غير المستثناة من

[1]- المادة 28 من القانون رقم 18/22، المرجع نفسه.

[2]- المادة 29 من القانون رقم 18/22، المرجع نفسه.

المزايا المحددة في المادة 27، أي ان المشرع لم يورد أي اختلاف عن التحفيزات التي منحها للاستثمار في نظام القطاعات في مرحلة الإنجاز.

ب- **مزايا مرحلة الاستغلال؛** جاءت المادة 29 انه لمدة تتراوح من 05 إلى 10 سنوات ابتداء من تاريخ شروع الاستغلال الإعفاء من: الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني.

3- النظام التحفيزي الخاص بالاستثمارات ذات الطابع المهيكل

تنص المادة 30 من نفس القانون أن الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة قابلة للاستفادة من **نظام الاستثمارات المهيكلة**[1]، معاييرها محددة في التنظيم[2].

أ-**مرحلة الإنجاز؛** نصت عليها في المادة 31: يمكن تحويل مزايا مرحلة الإنجاز المنصوص عليها في هذه المادة إلى الأطراف المتعاقدة مع المستثمر المستفيد المكلفة بإنجاز الاستثمار لحساب هذا الأخير.

ب- **مرحلة الاستغلال؛** ابتداء من تاريخ شروع الاستغلال لمدة تتراوح من 05 إلى 10 سنوات تستفيد الإعفاء من: الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني؛ يمكن أن تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدولة عن طريق التكفل بصفة جزئية أو بصفة كلية بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها على أساس اتفاقية معدة بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة وتبرم الاتفاقية بعد موافقة الحكومة تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق أحكام التنظيم المعمول به.

الفرع الثاني: الآليات التنظيمية لحوكمة الاستثمار

ضمن حوكمة مجال الاستثمار اعتمد المشرع والمنظم الجزائريان آليات تنظيمية لدواعي اقتصادية وسياسية وادارية[3] تظهر كما يلي:

أولا: تبسيط الاجراءات

استعمل المشرع الجزائري نظام الترخيص الإداري في قوانين الاستثمار مطلقا عليه مصطلح **الاعتماد**، اذ يعرف على انه: عمل إداري وحيد الطرف ذي صبغة فردية صادر بناء على تأهيل

[1]- المادة 30 من القانون رقم 18/22، المرجع نفسه.

[2]- المادة 31 من القانون رقم 18/22، المرجع نفسه.

[3]- جلالي سوسن و موسى نورة، مرجع سابق، ص 1069.

تشريعي صريح إما من سلطة إدارية أصلية أو عن هيئات تابعة لها، بحيث يتوقف على إصدارها وتسليمها ممارسة نشاط معين[1].

يشكل الترخيص الإداري صورة من صور التسيير الإداري للقطاع الاقتصادي وتقييدا لحرية الاستثمار، فيتعين على المستثمر الحصول على الترخيص الاجباري بصفة مسبقة لمباشرة مشروعه الاستثماري بناء على مدى أهليته و قدرته على إنجاز مشروعه الاستثماري؛ اعتمد نظام الترخيص الإداري منذ أول نص قانوني للاستثمار سنة 1963، لم يتخل المشرع الجزائري على نظام الترخيص إلا سنة 1993 بالنص المتعلق بترقية الاستثمار وهذا نظرا للاعتراف **بحرية الاستثمار وإلغاء نظام الترخيص** حيث يكتفي المستثمر بالتصريح المسبق للوكالة الوطنية التطوير الاستثمار وهذا ما أبقى عليه قانون الاستثمار رقم 18/22[2] الذي يقتضي التسجيل لدى الوكالة ضمن مبدأ **تبسيط الاجراءات** الادارية حتى في مجال الحصول على مزايا الاستثمار.

ثانيا: لامركزية الهياكل

من بين معايير الحوكمة اعتماد اللامركزية في التسيير وقد تبنى المشرع الجزائري بداية مركزية كلية في أجهزة التسيير منذ أول نص قانوني للاستثمار سنة 1963 كون كل التراخيص الخاصة بالاستثمار و الاعتمادات تصدر من طرف الوزارة الوصية، ليعتمد بعدها **نمطي التسيير المركزي واللامركزي للاستثمار** سنة 2001 و ذلك في الشكل التالي:[3]

- انشاء سنة 2001 الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛ المجلس الوطني للاستثمار؛ صندوق دعم الاستثمار؛ مجلس مساهمات الدولة.
- انشاء الشباك الوحيد لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار منذ 2006.
- استحداث 04 أجهزة اللامركزية للاستثمار سنة 2016: مكتب تسيير المزايا والتحفيزات؛ مركز استيفاء الاجراءات؛ مركز الدعم؛ مركز المهيئة الإقليمية.
- استحداث سنة 2022 كل من: الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، الشبابيك الوحيدة للمشاريع الكبرى والاستثمارات الاجنبية، الشبابيك الوحيدة المركزية.

---

[1]– عزاوي عبد الرحمان، **الرخص الادارية في التشريع الاداري**، أطروحة دكتوراه، دولة و قانون عام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2007، ص 155.

[2]– القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[3]– قسوري فهيمة، "**دور أجهزة الاستثمار المركزية في تعزيز قدرات الاستثمار الوطني في ظل القانون رقم 09/16**"، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 12، العدد 20، 2020، ص 11.

– استحداث شباك وحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى المؤسسات الخاصة بالتعليم العالي في 2025/12/30 بقرار وزاري مشترك بين 07 وزارات.

ثالثا: المسائلة نتيجة الطعن الاداري أو نتيجة التقاضي

في إطار المنهج الجديد للاستثمار في الجزائر وإتباع سياسة الحوكمة مكن المشرع الجزائري للمستثمر من مساءلة الهيئات للكلفة بالاستثمار في حالة عدم رضاه عن قراراتها وكضمانة أخرى للاستثمار يمكن للمستثمر اللجوء للقضاء[1].

1- **إمكانية الطعن الإداري:** يعد الطعن الإداري إحدى الآليات التي تحفظ للمستثمر حقوقه، وقد تم إقرارها في ظل قوانين الاستثمار أين أعطى المشرع الجزائري لكل مستثمر يرى انه غُبن من إدارة أو هيئة بشان الاستفادة من المزايا أو كان موضوع إجراء سحب أو تجريد من الحقوق **الحق في اللجوء إلى الطعن أمام لجنة الطعن** المختصة في مجال ترقية الاستثمار.

2- **إمكانية اللجوء للقضاء:** هي إحدى الضمانات المكرسة قانونا للمستثمر الوطني أو الأجنبي، فالمستثمر وقبل إقدامه على أي قرار بالاستثمار يرغب في الحفاظ على حقوقه واكبر ضمانه للحفاظ على هذه الحقوق هو اللجوء للقضاء؛ اذ يخضع كل خلاف بين المستثمر سواء تسبب فيه هذا الأخير أو بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية إلى **الجهات القضائية الجزائرية المختصة إقليميا** إلا في حالة وجود اتفاقيات أبرمتها الجزائر تتعلق بالمصالحة و التحكيم أو في حالة وجود اتفاق مع المستثمر ينص على بند تسوية يسمح للطرفين بالاتفاق على تحكيم خاص.

المبحث الثالث: البناء المعرفي للأمن الاقتصادي في الجزائر

ضمن التحولات الطارئة على العالم لم يعد الأمن مقتصرا على المفهوم التقليدي القائم على القوة العسكرية الصلبة، انما تعدى الى أبعاد أخرى من ضمنها البعد الاقتصادي وهو ركيزة لضمان الأمن المجتمعي والأمن القومي وهو كذلك في السياق الجزائري لاسيما ما جاء به التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020[2] الذي أعطى توجهات استراتيجية تعكس البعد الاقتصادي لأمن الدولة؛

[1]– فتيسي شمامة، "الضمانات القضائية لتسوية منازعات الاستثمار في ظل القانون 18/22"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 02، العدد 04، 2018، ص335.

[2]– المرسوم الرئاسي رقم 442/20، مرجع سابق.

فيعتبر الأمن الاقتصادي جزءا من منظومة أمنية شاملة[1] تهدف للتصدي لكل من التهديدات والتحديات والرهانات المواجهة لثلاثية الفرد والمجتمع والدولة والتي تمس الشق الاقتصادي.

المطلب الأول: النسق المفاهيمي للأمن الاقتصادي

يُعدّ الأمن الاقتصادي أحد المرتكزات الأساسية الضامنة لاستدامة الدولة الحديثة، فلم يعد يقتصر على حماية الموارد أو ضمان الحد الأدنى من المعيشة بل أصبح مفهوماً مركباً يشمل قدرة الاقتصاد الوطني على مواجهة الصدمات وتحقيق الاستقرار وضمان الاستقلالية النسبية في اتخاذ القرار الاقتصادي.

الفرع الأول: مفهوم الأمن الاقتصادي

يتضمن مفهوم الأمن الاقتصادي كل من تعريفه و كذلك مستوياته التالية:

أولا: تعريف الأمن الاقتصادي

جاءت التعاريف الخاصة بالأمن الاقتصادي على اختلاف توجهاتها بما يلي:

1- **تعريف الأمم المتحدة:** هو أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكنه من أن يحيا حياة مستقرة ومشبعة من خلال امتلاك ما يكفيه لإشباع الحاجات الأساسية وهي الغذاء، المأوى اللائق، الرعاية الصحية الأساسية والتعليم[2].

2- **تعريف اللجنة الدولية للصليب الأحمر:** هو قدرة الأفراد والمجتمعات على تلبية حاجاتهم الأساسية في الوقت الحاضر والمستقبل مع الحفاظ على حياة الأفراد وكرامتهم وصحتهم أثناء ذلك.[3]

بالتالي نستطيع بناء تعريف شامل للأمن الاقتصادي: هو الوضع الذي يكون فيه الفرد والمجتمع والدولة في حالة اكتفاء واستقرار اقتصادي من خلال امتلاك الموارد والخدمات الكافية

---

[1]- بعوني حميدة، "**الأمن الاقتصادي في الجزائر: الآليات والتحديات**"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 08، العدد 02، نوفمبر 2024، ص 22.

[2]- عطية ادريس، "**تحديات الأمن الاقتصادي الجزائري الجزائري فب ظل العولمة**"، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 20، العدد 02، جانفي 2020، ص 134.

[3]- اعبدلي وليد، "**الأمن الاقتصادي والأمن التكنولوجي: مدخل نظري للمحددات والمرتكزات**"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 11، العدد 02، جويلية 2022، ص356.

لتلبية الحاجاته الأساسية و تحقيق النمو المستدام، وقدرة الدولة على الوصول للاسواق الخارجية لضمان التنافس والقوة الاقتصادية التي تحمي من الأزمات والتهديدات الاقتصادية الداخلية والخارجية والظواهر الأمنية الجديدة مثل الحروب الاقتصادية التي تهدد التوازن الداخلي للدولة.

ثانيا: مستويات الأمن الاقتصادي

لتغطية مفهوم الأمن الاقتصادي يجب تحليله على مستويات مختلفة ومتكاملة[1]:

1- **الأمن الاقتصادي على مستوى الفرد:** هو قدرة الفرد على تحقيق احتياجاته الأساسية وقدر من السكينة والطمأنينة وفي حالة غياب ما سبق فإن الفرد يصبح مهددا اقتصاديا، حيث يعتبر الفرد وحدة قياس للأمن الاقتصادي وهذا لأنه النواة الأولى للدولة وكل تهديد قد يواجه هو بمثابة تهديد للدولة؛ يرتبط بالناتج الوطني الإجمالي للدولة فكلما كان مرتفعا كان دخل الفرد مرتفعا.

2- **الأمن الاقتصادي على مستوى المجتمع:** هو قدرة المجتمع على تحقيق الحماية الاقتصادية وتلبية الحاجيات الأساسية لجميع الأفراد وتوفير المؤسسات التي تساعدهم على تحقيق أمنهم الاقتصادي وضمانه، كذلك ضمان العدالة الاجتماعية والتماسك المجتمعي داخل الدولة الواحدة وان جميع أفراد المجتمع يعيشون في جو التعاون والتكافل.

3- **الأمن الاقتصادي على المستوى الوطني (الدولة):** هو حماية الاقتصاد الوطني من التهديدات والتحديات خارجيا و داخليا كالأزمات المالية العالمية، البطالة، التضخم الفقر، وهذا من خلال سياسات اقتصادية؛ ويرى البعض أنه تهيئة الظروف التي من شأنها زيادة اقتصاد الدولة ومحاربة كل ما يعيق تطوره وهذا لضمان مستوى معيشي كريم للأفراد وزيادة رفاهيتهم.
يرتبط ب 05 متغيرات[2]: القدرة على التعبئة المالية، القدرة على علاقة بصفة تجمع توافر الموارد المالية والمادية والطاقات البشرية، وجود استقرار مجتمعي وسياسي، القدرة على كسر حواجز التبعية المالية لمورد، الخروج من مأزق الاستدانة.

4- **الأمن الاقتصادي على المستوى الدولي:** يركز على أهمية التعاون الدولي والتنسيق وهذا لتحقيق أمن اقتصادي عالمي، وجاءت هذه الدعوات خاصة بعد أزمة التضخم العالمية سنة 2008 وما صحابها من اختلال في الأمن الاقتصادي للدول؛ من بين أهداف تحليل هذا الأخير

[1]- أحمد سمير، **الأمن الاقتصادي**، المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، مصر، 2012، ص من 12 الى 18.

[2]- السقي فاكية، "**استدامة التنمية واشكالية بناء الامن الاقتصادي في ظل مخاطر العولمة الاقتصادية**"، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد 03، العدد 02، ديسمبر 2020، ص 69.

على المستوى العالمي نجد تنظيم الأسواق العالمية والتعاون في مجال التجارة والاستثمار وحتى التصدي للأزمات العالمية بشكل مشترك وهذا من خلال مجموعة من المؤسسات والمنظمات.

ثالثا: مكونات الأمن الاقتصادي

هناك اختلاف بين الباحثين حول مكونات الأمن الاقتصادي إلا أن اتفاقا يحصل بينهم حول مجموعة من المكونات وهي كالتالي[1]:

1- **الأمن الغذائي:** من أحد الأهداف الكبرى التي تسعى الدول إلى تحقيقها، اذ يعرف انه "توفير الغذاء بالكمية والنوعية اللازمتين للنشاط والصحة وبصورة مستمرة لكل أفراد الأمة اعتمادا على الإنتاج المحلي أو على أساس الميزة التنافسية لإنتاج السلع الغذائية واتاحته للمواطنين بالأسعار التي تتناسب مع دخلهم وإمكانياتهم المادية".[2]

كما ان له أهمية كبيرة في ضمان الصحة العامة للأفراد حيث يقلل من خطر سوء التغذية والأمراض التي يصل تأثيرها على المستوى الدولي ويعتبر ايضا الأساس لضمان عامل بشري قوي يكون نقطة من نقاط قوة الدولة، كما له دور كبير في الاستقرار الاجتماعي للدول والمجتمعات حيث يؤدي نقصه إلى توترات بينما تساهم وفرته وتنوعه في خلق مجتمعات أكثر استقرارا[3]؛ هو حالة تتجاوز الغذاء وحده بل يشمل مجموعة من الأبعاد تتفاعل فيما بينها[4]:

- التوفر؛ من حيث انتاج الكمية الكافية، التخزين بشكل ، فعالية و عدالة التوزيع.
- الوصول؛ من حيث القدرة المادية للشراء، الوصول إلى الأسواق والمتاجر.
- الاستخدام؛ بعد وصول الأفراد للغذاء يطرح سؤال هل يستخدمونه بالطريقة الصحيحة وهذا يرجع للعادات والتقاليد والغذاء المتاح للأفراد.
- الاستقرار؛ ضرورة استمرار توفر الغذاء على المدى الطويل، كيفية التعامل التهديدات دون تأثر.

2- **الأمن الصحي:** يعتبر من الإشكالات لتحقيق الأمن الاقتصادي خاصة مع التطور التكنولوجي وحركة السفر وسهولة التنقل (السلع والأفراد) ما أدى إلى انتشار الأمراض والاوبئة

---

[1]- بوداود فاطمة الزهراء و زاوي أسماء، "**تحديات الأمن الاقتصادي الجزائري إثر جائحة كورونا**"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، العدد 12، جانفي 2021، ص 85 و 86.

[2]- المرجع نفسه، ص 87.

[3]- حفياني شوقي و كيبش عبد الكريم، "**دور الأمن الغذائي في الحد من ظاهرة الفقر بالجزائر**"، المجلة الجزائرية للابحاث والدراسات، المجلد 04، العدد 03، جويلية 2021، ص 201.

[4]- معقال نسيبة، طويجني زين العابدين، "**حالة الأمن الغذائي في الجزائر: دراسة تحليلية مقارنة المؤشرات الرئيسية**"، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، المجلد 07، العدد 02، فيفري 2022، ص 70.

بسهولة، وأكبر مثال جائحة كوفيد 19 التي أثرت بشكل كبير على الأمن الاقتصادي العالمي والوطني؛ تعرفه منظمة الصحة العالمية أنه: الأنشطة المطلوبة الاستباقية والتفاعلية على حد سواء لتقليل خطر حوادث الصحة العامة وتأثيرها الذي يعرض صحة السكان الذين للخطر.

ان المجتمع الصحي قادر على الإنتاج والعمل وعلى زيادة نمو الاقتصاد والعكس صحيح في مجتمع تنتشر فيه الأمراض والأوبئة هو بالضرورة مجتمع غير منتج يثقل كاهل الدولة[1].

3- **الأمن الاجتماعي:** يُعنى هذا المكون بتلك السياسات التي تهدف إلى توفير الحماية والأمن الاجتماعي الجميع أو غالبية أفراد المجتمع والرفع من مستوياتهم المعيشية ومكافحة الفقر باعتباره من أكبر التهديدات المعاصرة التي تهدد الأمن الاقتصادي بالنظر إلى ما يؤدي إليه انتشاره من أمراض وأوبئة وأمية وآفات اجتماعية وحتى اضطرابات سياسية واقتصادية، لذلك اتخذت الدول مجموعة من المشاريع التي من شأنها رفع الدخل الفردي وتحسين أوضاع الأفراد[2].

4- **الدخل و سوق العمل:** باعتبار العمل مصدرا أساسيا لإشباع حاجيات الأفراد وهو النقطة التي لها القدرة على تحويل الفرد الذي يعاني من البطالة والفقر إلى حالة يكون فيها لديه دخل؛ فيضمن الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي للأفراد كما يعتبر وسيلة تحقيق الأمن الاقتصادي للدول ذلك أن المجتمع الذي تتفشى فيه البطالة ينظر إليه على أنه مجتمع ضعيف وارتفاع نسبة الأفراد النشيطين اقتصاديا يدل على قدرة الدولة على تحقيق أمنها الاقتصادي وقوتها[3].

الفرع الثاني: واقع الأمن الاقتصادي في الجزائر

يشكل الأمن الاقتصادي في الجزائر موضوعا هاما باعتباره مدخلا أساسيا لضمان استقرار الدولة وأمنها خاصة في فترة ما بعد سنة 2020 نظرا لتغير الأوضاع المجتمعية والتي من أهمها دخول الجزائر ضمن اصلاحات اقتصادية بموجب التعديل الدستوري لسنة 2020.

أولا: آليات تفعيل الأمن الاقتصادي

شرعت الجزائر في الإصلاحات الاقتصادية على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020 وكذلك قانون الاستثمار 18/22 والعديد من التشريعات والتنظيمات لغرض تحويل الموارد الأولية إلى

[1]- عطية إدريس، "**تحديات الأمن الاقتصادي الجزائري في ظل العولمة**"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 20، العدد 02، جانفي 2020، ص 134.

[2]- بوداود فاطمة الزهراء و زاوي أسماء، مرجع سابق، ص 86.

[3]- مهداوي هند و مراد اسماعيل، "**صيغ التمويل التشاركي (المشاركة والمضاربة) آلية لتحقيق الأمن**"، مجلة الاحياء، المجلد 20، العدد 32، جوان 2022، ص 564.

اقتصاد منتج، كما عملت على تنويع الاقتصاد لمجابهة تقلبات أسعار المحروقات التي أثرت سلبا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي؛ في هذا النطاق وظفت عدة آليات كما يلي:

1- الآلية القانونية

تعد إحدى الأطر التي تم الاعتماد عليها لتنويع الاقتصاد و تجسيد التنمية الاقتصادية بما يكفل ضمان الأمن الاقتصادي، حيث وضع المؤسس الدستوري الجزائري سنة 2020 تعديلا دستوريا يتضمن استراتيجية الدولة تجاه ضبط وتوجيه المجال الاقتصادي بما يحقق المصلحة العليا للدولة ويتماشى مع التوجهات والتحديات الدولية.

كذلك صدور القانون رقم 18/22[1] المتعلق بالاستثمار، الذي يهدف إلى تحسين مناخ الأعمال، وتبسيط الإجراءات، وتعزيز الشفافية، إلى جانب التوجه نحو رقمنة الإدارة وتحديث الهياكل المؤسساتية؛ تندرج هذه الإصلاحات ضمن مساعي الدولة لتحقيق الأمن الاقتصادي، من خلال تنويع الاقتصاد الوطني، وجذب الاستثمارات المحلية والاجنبية، وتعزيز الاستقرار الاقتصادي.

2- الآلية المؤسسية

تم تشكيل و تأسيس عدد من المؤسسات غرضها تطوير وترقية الاستثمار منها: المجلس الوطني للاستثمار، الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الشبابيك الوحيدة على اختلاف أنواعها من مركزية ولامركزية التي مهمتها مرافقة الاستثمار ولتحقيق التكيف مع التغيرات الخاصة بالوضعية الاقتصادية و الاجتماعية للبلاد.

3- تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا لما تمثله من أهمية من حيث تنويع الصادرات خارج المحروقات، حيث تساهم في توفير مناصب الشغل، تعمل على توزيع الصناعات الجديدة على مختلف التجمعات السكانية، تقوم بالمحافظة على استمرارية المنافسة إلى جانب مساهمتها في دعم الناتج المحلي، لها أيضا دور في تعبئة الموارد المالية وغيرها من المهام الأخرى التي تقوم بها.[2]

4- تنمية مصادر الطاقة المتجددة

لقد ظهرت لدى الدول النفطية ومن بينها الجزائر عدة علل اقتصادية وسياسية ما استدعى ضرورة إيجاد البديل، لذلك اتجهت الجزائر صوب الطاقات المتجددة، فأطلقت برنامج تنمية الطاقات

[1]- القانون رقم 18/22، مرجع سابق الذكر.

[2]- برنو نور الهدى، "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مراحل تطورها و دورها في التنمية**"، المركز العربي الديموقراطي، 08 ديسمبر 2021.

المتجددة 2011-2030، و تمت مراجعته في ماي 2015، و لقد حدد للبرنامج انجاز محطات شمسية كهروضوئية، وشمسية حرارية وحقول طاقة الرياح، أما تجسيد البرنامج فيتم وفقا لمراحل[1]:

- المرحلة الأولى 2011-2013 حدد فيها انجاز المشاريع الريادية.
- المرحلة الثانية 2014-2015 تجسيد الانطلاق في نشر البرامج.
- المرحلة الثالثة 2016-2020 النشر يكون على مستوى واسع.
- المرحلة الرابعة آفاق 2030 لقد حدد للبرنامج تحقيق أهداف الطاقة المتجددة بحلول 2030.

5- الجزائر والشراكة

أبرمت الجزائر اتفاقية شراكة مع الدول الأورو متوسطية تم المصادقة عليها من طرف الجزائر بموجب المرسوم رئاسي رقم 159/05 بتاريخ 27 أفريل 2005، أهم ما نصت عليه[2]:

- الإنشاء التدريجي لمنطقة التجارة الحرة بين الطرفين.
- العمل على التحرير الكامل للسوق الجزائرية من خلال العمل على تعديل القوانين للقضاء على القيود التي كانت تفرض على عملتي التصدير والاستيراد.
- الانفتاح الكلي على السوق الجزائرية خلال عام 2017 لتمكن الاقتصاد الجزائري من الولوج للاقتصاد العالمي و هذا في ظل العولمة الاقتصادية.
- الحصول على التكنولوجيا المتطورة وكذلك السعي لترقية الصادرات خارج المحروقات إلى جانب العمل على إدخال المنتجات الجزائرية إلى السوق الأوروبية و الوصول إلى المنافسة الدولية.
- أبرمت شراكات مع الدول المتوسطية والدول الافريقية، وذلك في سبيل التنمية الاقتصادية والتعاون التجاري.[3]

6- الجزائر ومنظمة التجارة العالمية

برزت المنظمة العالمية للتجارة إلى الوجود في 1995 سعت الجزائر للانضمام اليها قصد تحسين وضعها الاقتصادي وإنعاش الاقتصاد الوطني عبر رفع حجم و قيمة المبادلات التجارية وتحفيز وتشجيع الاستثمارات ومسايرة التجارة الدولية وأيضا العمل على الاستفادة من المزايا التي

---

[1]- بكدي فاطيمة، **الاقتصاد الأخضر من النظري الى التطبيقي**، الطبعة 01، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2019، ص 228 و 229.

[2]- شواشي فطيمة، **دور الشراكة الأوروجزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، الجزائر، 2018، ص 64.

[3]- بن زروق موفق، **استراتيجية تنويع الاقتصاد الجزائري في ظل المتغيرات الاقتصادية المعاصرة**، أطروحة دكتوراه، دراسات اقتصادية ومالية، جامعة زيان عاشور، المدية، 2019، ص 228 و 229.

تمنح للدول النامية الأعضاء بالمنظمة و لعل أهمها هو حماية المنتج الوطني من المنافسة؛ رغم مرور عقود على طلب الجزائر إلا أنها لم تتمكن من الانضمام للمنظمة[1].

7- آلية الدبلوماسية الاقتصادية

طرحت هذه الآلية خلال سنة 2021 وتقوم على مسألة بعث الدبلوماسية الاقتصادية من خلال تقديم دور إضافي للعمل الدبلوماسي الجزائري[2].

مضمون الدبلوماسية الاقتصادية يتعلق بعملية جذب الاستثمارات إلى الجزائر بالتقرب من الفاعلين الاقتصاديين للبلدان الأجنبية، ولقد تم تحديد ثلاث اجراءات لتعزيز الدبلوماسية الاقتصادية وهي:

- انشاء مكتب للإعلام وترقية الاستثمارات والصادرات.
- تكوين الدبلوماسيين المكلفين بالشؤون الاقتصادية والتجارية وهذا على مستوى الممثلات الدبلوماسية الجزائرية في الخارج.
- إنشاء قسم واب في موقع وزارة الشؤون الخارجية مخصص للدبلوماسية الاقتصادية.

ثانيا: تحديات تحقيق الأمن الاقتصادي

رغم أن الجزائر اعتمدت على جملة من الآليات والتي كان غرضها تحقيق الأمن الاقتصادي، غير أن تطبيقها أحدث عدة اختلالات والتي ظهرت في شكل إخفاقات تفسر بعدة عوامل و أسباب منها ما هو نابع من الوضع الداخلي و أخرى لها ارتباط بالعامل الخارجي؛ بناء على ذلك يمكن تحديد أهم التحديات في العناصر التالية:

1- التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

رغم المراهنة على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالية تكفل التنويع الاقتصادي إلا أن ما تم تحقيقه من نتائج لم يكن في مستوى الطموحات المحددة، من بين التحديات[3]:

- لا تزال هذه المؤسسات تعاني من مشكل العقار والتسويق.
- المنافسة القوية ما بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقابل المؤسسات الكبيرة.
- مساهمة البيروقراطية في تحجيم دور هذه المؤسسات.
- غياب التحفيزات الضريبية الكافية.

---

[1]- دادي عدون ناصر و متناوي محمد، "**انظمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة: الأهداف والعراقيل**"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 03، العدد 03، 2004، ص 71.

[2]- بعوني حميدة، مرجع سابق، ص 27.

[3]- عثمان مباركة و حقينة مصطفى، "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: الواقع والتحديات**"، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 12، العدد 35، جويلية 2018، ص 290 و 291.

- عدم القدرة على الخروج من مأزق الصعوبات المالية والإدارية نتيجة عدم تطبيق القوانين.
- نقص الصفقات العمومية و المشاريع واحتكارها لبعض المؤسسات الكبرى.

2- اشكالية الشراكة الأورو متوسطية

إن رغبة الجزائر في دخولها شراكات أورو متوسطية أدى بها الى مواجهة ما يلي[1]:

- الرغبة بالانضمام لمنظمة التجارة العالمية OMC ساهم في تراجع فاعلية وتأثير ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ذلك بسبب انعدام التكافؤ في القدرات والامكانيات مقارنة مع نظيرتها في الضفة المقابلة.
- المخرجات لا تخدم الطرف الجزائري بل أنها شكلت تحديا أثر سلبا على الاقتصاد الوطني نظرا لغياب التفاوض الاستراتيجي من الجانب الجزائري، فمثلا نجد أن الاستثمار الفرنسي من خلال تجربة شركة رونو لم يساهم في تعزيز الاقتصاد الوطني بل العكس تم رهن القدرة الاقتصادية لصالح الشركة الفرنسية المعنية، إذ لم تتوفر النية القائمة على أساس مشاركة الطرف الفرنسي في بناء قاعدة صناعية وطنية و التي من خلالها تتم عملية نقل التكنولوجيا .
- إن نمط العلاقة غير المتساوية ما بين الطرف الجزائري و الأوروبي طالما أبقت الاقتصاد الجزائري رهين الاقتصاد الريعي، الأمر الذي تطلب الاستغلال الصحيح لاتفاقيات الشراكة بالاعتماد على الذكاء الاقتصادي الذي يسمح بجعل مخرجات العلاقة تقوم على الربح أو على الأقل التعادل بدل الخسارة المتتالية و منه التوجه نحو أسواق جديدة خارج أوروبا لاسيما التوجه نحو غزو السوق الافريقي.

3- مأزق تفعيل الطاقات المتجددة

إن تفعيل برنامج الطاقات المتجددة لتجسيد الأمن الاقتصادي واجهته عدة تحديات منها[2]:

- تحدي خاص بالتكلفة المالية؛ حيث تتميز مشروعات الطاقات المتجددة بارتفاع تكلفتها ولذلك أحجمت البنوك على تمويلها واتجهت صوب المشروعات الخاصة بالطاقة التقليدية كما أن مردودية الطاقات المتجددة لا تكون على المدى القريب.
- لقد أثارت بعض التوقعات إلى أن تكاليف توليد الكهرباء من الطاقة الشمسية ستبقى تراود حالة الارتفاع إلى غاية سنة 2030 بعيدا عن المقارنة الفحم والبترول والغاز الطبيعي.

---

[1]- بوغالم الياس، **مكانة الجزائر ضمن الدبلوماسية الاقتصادية للاتحاد الاوروبي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر 03، 2022، ص 317.

[2]- لطرش ذهبية و عرامة دلال، "**فرص وتحديات الاستثمار في الطاقة لتعزيز موقع الجزائر في سلاسل الطاقة العالمية والاقليمية – الطاقة الشمسية نموذجا**"، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد 08، العدد 01، مارس 2023، ص274.

- كما توجد عدة مشاريع توقفت بسبب العجز عن تسديد تكلفتها المالية، منها مشروع الشراكة مع المجموعة الألمانية CENTROTHERM AND KINETICS GERMANY فيفري 2011، الذي كان من المفروض أن يدخل حيز الخدمة في الفترة ما بين 2030/2021 غير أنه تم إلغاء عند انجاز المشروع مع المجموعة الألمانية بسبب الصعوبات المالية التي كانت تعاني منها الشركة المعنية والتي أعلنت افلاسها سنة 2012.
- تحدي خاص بالجانب التقني؛ حيث تعاني الجزائر من مشكلة قلة ومحدودية القدرات التعليمية المحلية للمعدات الخاصة بانتاج الطاقات المتجددة هذا بدوره يشكل عرقلة تحول دون الاسراع في تجسيد برنامج الطاقات المتجددة.
- تحدي ناتج عن قلة الوعي أو انعدامه لدى الأفراد بأهمية الطاقات المتجددة؛ إن الفرد الجزائري لم يدرك بعد أهمية ودور الطاقات المتجددة، وهذا في ظل غياب الدور التوعوي لوسائل الاعلام وللمجتمع المدني فالكثير من الدراسات أرجعت سبب نجاح التجربة الألمانية في مجال الطاقات المتجددة إلى درجة الوعي الكبير الموجودة لدى الفرد الألماني، حيث لديهم قابلية تحمل نتائج الانتقال الطاقوي[1].

4- التهديدات اللاتماثلية و الاقتصاد الوطني

تمثل التهديدات اللاتماثلية خاصة ما يتعلق بالإرهاب والمخدرات إلى جانب الجريمة المنظمة عائقا أمام تفعيل الأمن الاقتصادي الجزائري[2]، حيث أصبحت عملية مواجهة هذه التهديدات تحظى بالأولوية وهذا على حساب التنمية الاقتصادية وهنا يمكن الاستشهاد بنصيب ميزانية الدفاع حيث عرفت زيادة مقارنة مع السنة السابقة وبذلك احتلت المركز الأول مقارنة مع القطاعات الأخرى.

المطلب الثاني: علاقة الحوكمة بالتنمية والأمن في السياق الجزائري

يكتسي الربط بين الحوكمة والتنمية المستدامة والأمن في الدولة الجزائرية أهمية خاصة في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة خاصة ضمن التعديل الدستوري لسنة 2020[3] الذي يعكس التوجهات الاستراتيجية للدولة نحو تحسين جودة حياة المواطن؛ وعليه فإن تحقيق التنمية والأمن لم يعد ممكناً

---

[1]- شريفي سارة، **الطاقات المتجددة ودورها في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر: آفاق 2035**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، ص 243 و 244.

[2]- بوزنورة أسماء و لقام بوجلال عبد الكريم، "**الاقتصاد الوطني وضرورة التحول الى الاقتصاد الأخضر: تهديدات الحاضر والمستقبل**"، مجلة دفاتر البحوث العلمية، المركز الجامعي مرسلي عبد الله، تيبازة، المجلد 01، العدد 01، 2022، ص 76.

[3]- القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

بمعزل عن الحوكمة التي تفرض مبادئ لتوجيه القطاعات ذات القيمة المضافة وفق معايير الشفافية والكفاءة والمساءلة بما يحقق التنمية المستدامة ويعزز من الأمن القومي والأمن الانساني.

الفرع الأول: ارتباط الحوكمة بالتنمية المستدامة

يعتمد فهم العلاقة التي تربط الحوكمة بالتنمية المستدامة على تحليل الارتباط بينهما كما يلي:

أولا: مقومات التنمية المستدامة

تداولها المختصون في الاقتصاد حيث ينظر اليها عملية متكاملة تخص تحول مجتمعي يجمع بين الاقتصاد والاجتماع والتغيير السياسي والمؤسسي فهي ضرورة للخروج من حالة التخلف في دول المستعمرات بشكل خاص، عممت منظومة الأمم المتحدة المصطلح اعتباراً من عام 1990.

1- تعريف التنمية المستدامة

إن التنمية المستدامة صارت ومتنوعة الدلالات وغنية بالمحتويات المختلفة، وذلك كما يلي:

أ-يعرفها **برنامج الأمم المتحدة للبيئة والتنمية PNUE** على أنها: تنمية تسمح بتلبية حاجات ومتطلبات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتها.[1]

ب- صدر تقرير **معهد الموارد العالمية** يتضمن 20 تعريفا لها بأبعادها المقسمة إلى:[2]

- **الناحية الاقتصادية:** التنمية المستدامة تعني للدول المتقدمة تقليل استهلاك الطاقة، بينما تعني للدول النامية استغلال الموارد الرفع مستوى المعيشة وتقليل الفقر.
- **المجال الاجتماعي والإنساني:** فهي تعبر عن الجهود المبذولة لتحقيق استقرار في النمو السكاني وتحسين جودة الخدمات الصحية والتعليمية، خصوصا في المناطق الريفية.
- **الجانب البيئي:** فتعنى حماية الموارد الطبيعية والاستخدام الجيد للأراضي الزراعية والمياه.
- **الناحية التكنولوجية:** فهي تعني توجيه المجتمع نحو عصر الصناعات التي تحافظ على البيئة والتي تعتمد على تكنولوجيا صديقة البيئة وتقلل من البعاث الغازات الضارة والاحتباس الحراري، بالإضافة إلى البحث عن مصادر طاقة بديلة مثل الطاقة الشمسية والبديل الوقود بالكهرباء في وسائل النقل.

---

[1] – Alaine Beitone et d'autre, **Economie**, Paris: ed. Dalloz,2001, p.27.

[2] – الشيخ محمد الصالح، **الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، مطبعة الشعاع، الطبعة 01، 2002، ص 94.

2- آفاق 2030 نحو تحقيق الأهداف الانمائية للألفية

في سنة 2015 انعقد مؤتمر الأمم المتحدة وعلى إثره تم الاتفاق على خطة للتنمية المستدامة تمتد إلى سنة 2030 على أن تتحمل الدول الأعضاء مسؤولية متابعة التقدم في تنفيذ الخطة؛ وأبرز ما جاء في هذه الخطة 17 هدفا رئيسيا بالإضافة إلى أهداف فرعية اذ يمكن ذكر هذه الأهداف الرئيسية على النحو التالي: [1]

- القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان.
- القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة.
- ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار.
- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع.
- تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات.
- ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة.
- ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.
- تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع.
- إقامة هياكل أساسية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع للجميع، وتشجيع الابتكار.
- الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها.
- جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.
- ضمان وجود أنماط استهلاك وانتاج مستدامة.
- اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ واثاره.
- حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية و كذلك استخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.
- حماية النظم الايكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام ومكافحة التصحر ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي.

[1]- شليحي الطاهر و تواتي عامر، "**أبعاد وأهداف التنمية المستدامة آفاق 2030**"، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد 01، مارس 2017، ص 76 و 77.

– التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، واتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات.

– تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

ثانيا: حوكمة نظام الاستثمار كأداة لتحقيق للتنمية الاقتصادية المستدامة

تُجسّد حوكمة نظام الاستثمار في الجزائر كما أقرّها مضمون قانون الاستثمار[1] رقم 22-18 إطارًا مؤسسيًا يشتمل03 جوانب هي: الجانب الهيكلي والانسجام التنظيمي، جانب الأدوات والوسائل والآليات، الجانب الوظيفي اللوجيستيكي الفني الذي يمس تنسيق وتكامل الأنشطة.

تهدف حوكمة نظام المتكامل للاستثمار إلى تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال تكريس مبادئ الحوكمة في ما يخص تحسين مناخ الأعمال وتعزيز الشفافية والنجاعة في تسيير المشاريع الاستثمارية، كما جاء هذا القانون بجملة من الآليات على غرار تبسيط الإجراءات ولامركزيتها كذلك تدعيم ذلك بالرقمنة تكريس مبدأ حرية الاستثمار وضمان الاستقرار القانوني إلى جانب إنشاء هيئات مختصة لتأطير ومرافقة المستثمرين مما يعزز من ثقة الفاعلين الاقتصاديين واستقطاب المستثمر المحلي و كذلك الأجنبي.

كما يوجّه النظام الجديد الاستثمار نحو القطاعات ذات الأولوية خاصة تلك التي تساهم في تنويع الاقتصاد الوطني وتقليل التبعية للمحروقات بما يحقق نموًا اقتصاديًا مستدامًا قائمًا على الإنتاجية والقيمة المضافة مع مراعاة البعد البيئي من خلال تشجيع المشاريع ذات الطابع الأخضر.

فيمثل البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في السياق الجزائري ركيزة أساسية لإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني والانتقال **من نموذج ريعي** قائم على المحروقات إلى **نموذج إنتاجي** متنوع وقادر على التنافس وعلى تحقيق النمو طويل الأجل.

ثالثا: حوكمة نظام الاستثمار كأداة لتحقيق للتنمية الشاملة المستدامة

لا يقف أثر حوكمة نظام الاستثمار في الجزائر عند حدود تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة بل يمتد ليشكل رافعة أساسية للتنمية الشاملة المستدامة التي تتكامل فيها الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛ يساهم القانون[2] 22-18 في تقليص الفوارق الجهوية وتعزيز العدالة

[1]– القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[2]– المرجع نفسه.

الاجتماعية وذلك بفضل التوجيه الاستراتيجي للاستثمارات نحو المناطق ذات الأولوية والمناطق الأقل نموًا، كما يدعم آليات التحفيز والمرافقة إنشاء المؤسسات الناشئة ومناصب الشغل بما ينعكس إيجابًا على تحسين مستوى المعيشة؛ في الوقت ذاته يشجع الإطار القانوني الجديد للاستثمار على تبني معايير الاستدامة البيئية مما يضمن حماية الموارد الطبيعية للأجيال القادمة، وعليه فإن حوكمة الاستثمار وفق هذا القانون تمثل حلقة وصل أساسية بين تحقيق النمو الاقتصادي المستدام وبناء نموذج تنموي شامل ومتوازن في الجزائر.

الفرع الثاني: ارتباط التنمية المستدامة بالأمن

تعد مسألة الأمن الهدف الغير معلن للتنمية المستدامة المرتكزة على الجانب الاقتصادي؛ في ظل تنامي التهديدات أصبح الأمن القومي ثم الأمن الانساني هدفا من أهدافها ويظهر الارتباط في ارتكاز التنمية على: الاستقرار، الاستدامة والشمولية، حل الأزمات والصراعات و إدارتها.

أولا: تعريف الأمن القومي والأمن الانساني

يمكن تعريف كل من الأمن القومي و الأمن الانساني كما يلي:

1- تعريف الأمن القومي

يُعدّ الأمن القومي من المفاهيم الكلاسيكية في حقل العلوم السياسية ويشير إلى قدرة الدولة على حماية كيانها السياسي ووحدتها الترابية وسيادتها من التهديدات الداخلية والخارجية، يرتبط هذا المفهوم تقليديًا بالبعد العسكري والدفاعي غير أنه تطوّر ليشمل أبعادًا أخرى مثل: الأمن الاقتصادي، الطاقوي، والغذائي، والبيئي[1]؛ يُعنى الأمن القومي بالحفاظ على **المصالح الاستراتيجية للدولة** واستمرارية مؤسساتها[2]، بما يحقق الاستقرار ويمنع أي اختلال قد يمس بقدرتها على البقاء والتأثير في محيطها الإقليمي والدولي.

2- تعريف الأمن الانساني

ظهر مفهوم الأمن الإنساني في إطار تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ تسعينيات القرن الماضي ليعيد توجيه الاهتمام من أمن الدولة إلى أمن الفرد، اذ يُعرّف بأنه حماية الإنسان من الفقر

[1]- الكعبي سامي صالح، **مفهوم الأمن القومي للدولة في ظل العولمة – دول النظام الاقليمي العربي نموذجا**، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2014، ص 27 و 28.

[2]- سهايلية سماح، "**استراتيجية الأمن القومي الجزائري في ظل التهديدات الأمنية الجديدة**"، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، العمجلد 08، العدد 02، جوان 2023، ص 91.

والخوف والحرمان وضمان تمتعه بالحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية[1]؛ فيشمل الأمن الإنساني عدة أبعاد مترابطة في ما بينها: الأمن الاقتصادي، الصحي، البيئي، الغذائي، والسياسي، ويهدف إلى تحقيق **رفاه الإنسان** كغاية أساسية للتنمية مما يجعله مرتبطًا بشكل وثيق بمفهوم التنمية الشاملة المستدامة.

ثانيا: دور التنمية الاقتصادية المستدامة في تعزيز الأمن القومي

تعد العلاقة تكاملية فالتنمية الاقتصادية المستدامة تعزز مقومات الأمن القومي والأمن القومي يوفر البيئة المستقرة الضرورية لاستدامة التنمية[2]؛ يظهر لنا هذا التحليل من خلال مراجعة:

1- دواعي التحول من الاقتصاد الريعي نحو الاقتصاد المنتج

ان التحول من اقتصاد أحادي معتمد على الريع الى اقتصاد متنوع هو حتمية اقتصادية وأولوية وطنية على أساسها وضعت الجزائر استراتيجية لتغيير نهجها الاقتصادي[3] بناء على عوامل:

أ- **مكانة المحروقات في الاقتصاد الجزائري**؛ هو أول مصدر الايرادات المالية للدولة اذ يساهم في تكوين الناتج المحلي الخام، في ظل الإلتزامات الجزائرية بإتفاقية "خفض الانتاج" لمنظمة الأوبك و بالموازاة مع الاستهلاك المحلي للطاقة انخفضت ايرادات المحروقات وتراجعت بنسبة 32% سنة 2024، بهذا لا يمكن للجزائر الاعتماد على المحروقات كمصدر أول لايراداتها.[4]

ب- **التبعية الاقتصادية**؛ من خلال اعتماد الجزائر على المواد المستوردة ما يجعلها تضعف من اقتصادها الوطني و تفشل من سوقها المحلي.

ت- **هشاشة الاقتصاد المحلي**؛ من خلال تقلبات أسعار الأسواق العالمية من نفط وغاز ومحروقات فتقع الجزائر في عجز عن تمويل مشاريعها الاستثمارية الكبرى وسد نفقاتها العامة.

ث- **محدودية مخزون الطاقة غير المتجددة**؛ فالاستغلال المفرط للمواد الهيدروكربونية يؤدي الى استنزافها بمقابل التكاليف العالية لعمليات التنقيب عن مصادر جديدة.

---

[1]- خلف الله عمر، "**الأمن الانساني والتنمية المستدامة في المنطقة المغاربية – دراسة الواقع والتحديات**"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 10، العدد 03، جويلية 2021، ص 163.

[2]- بيه الشطي شاذلي، "**التنمية المستدامة والامن المستدام**"، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 14، ديسمبر 2018، ص 121 الى 123.

[3]- حنيش أحمد، "**التحول نحو الطاقة المتجددة كآلية لتحقيق الأمن الطاقوي وضمان تنمية مستدامة**"، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، المجلد 08، العدد 02، جويلية 2021، ص 41.

[4]- بوعبدلي ياسين، "**التبعية المفرطة لقطاع المحروقات**"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 16، جوان 2023، ص 113 و 114.

ج- **إعاقة التنوع الاقتصادي؛** تم تهميش بعض القطاعات من صناعة وسياحة وفلاحة.

ح- **صعوبة التخطيط؛** نتيجة تقلبات الاسواق يصعب التقدير و التخطيط على المدى البعيد.[1]

2- تأثير الاقتصاد على الأمن القومي

العلاقة بين البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة و الأمن القومي مبنية على ارتباطها بأبعاده:

أ- **دور السياسة الاقتصادية في تعزيز الأمن المجتمعي:** الأمن المجتمعي ليس فقط بغياب الصراعات والتوترات و الانقسامات داخل المجتمع الواحد بل القدرة على تلبية الحاجات الاقتصادية في المجتمع، من توفير فرص عمل متساوية والقضاء على التفاوت الاقتصادي و الطبقية و الفوارق بين المناطق وخفض البطالة و دعم الفئات المهمشة.[2]

ب- **تأثير حجم الاقتصاد الوطني على القوة العسكرية:** هو عامل مغذي للموارد المالية اللازمة للقطاع الأمني العسكري و القدرة الدفاعية، فكلما كان الاقتصاد منتعشا كلما زادت موارد الدولة وزادت تغطيتها للنفقات العسكرية، ان قوة الاقتصادي تنعكس ايجابا على قوة الجيش.[3]

ت- **تأثير نمو الاقتصاد على الاستقرار السياسي:** يؤثر النمو الاقتصادي المستدام على البعد السياسي للامن القومي، حيث ان كلما زادت وفرة الاقتصاد كلما تحسن دخل الافراد وتعددت فرص العمل وقلت البطالة ومنه الاستقرار السياسي وعدم وجود اضطرابات او تطرفات.[4]

مما سبق، فالتنمية الاقتصادية المستدامة التي تقوم على ضمان استدامة الموارد وتقليل الاختلالات وتسهم مباشرة في تعزيز الأمن القومي **والحفاظ على الدولة** من خلال تقوية القاعدة الإنتاجية للدولة تقليل التبعية للخارج، هذه العوامل تقلل من هشاشة الاقتصاد الوطني أمام الأزمات العالمية وتحدّ من والتي قد تشكل تهديدات داخلية للاستقرار السياسي والاجتماعي.

في المقابل يشكل الأمن القومي إطارًا حاسمًا لإنجاح مسار التنمية الاقتصادية المستدامة إذ يضمن الاستقرار السياسي والأمني اللازمين لجذب الاستثمار وتحفيز النمو فغياب الأمن يعيق تنفيذ

---

[1]- عكروت جلال وسمايلي نوفل، "آفاق **وتحديات تنمية الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر- برنامج الانعاش الاقتصادي**"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 10، جوان 2021، ص 283.

[2]- بوتيازة عنترة، "**انعكاسات الاصلاحات الاقتصادية على الامن المجتمعي في الجزائر2019/2020**"، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 15، جوان 2021، ص 223.

[3]- دبة اشراق، "**تحليل العلاقة التبادلية بين الانفاق العسكري والنمو الاقتصادي للدول العربية2000/2020**"، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح، 2021، ص13.

[4]- محمد عمارة أميرة، "**عدم الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي في الدول النامية**"، مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية، المجلد 23، العدد 04، أكتوبر 2022، ص 21 و22.

السياسات الاقتصادية طويلة المدى ويؤثر سلبًا على ثقة الفاعلين الاقتصاديين؛ كما أن حماية الموارد الاستراتيجية الحيوية تُعدّ من صميم الأمن القومي وفي الوقت ذاته من متطلبات تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة.

ثالثا: دور التنمية الشاملة والمستدامة في تعزيز الأمن الانساني

ترتبط التنمية الشاملة المستدامة ارتباطًا وثيقًا بمفهوم الأمن الإنساني حيث يشكل هذا الأخير إطارًا مرجعيًا يركز على **حماية الإنسان وضمان كرامته** في مختلف أبعاد حياته وليس فقط حماية الدولة، اذ يمكن تفصيل هذه العلاقة وفق أبعاد الأمن الإنساني كما يلي[1]:

1- **الأمن الاقتصادي**، تسهم التنمية الشاملة المستدامة في خلق فرص العمل وتحقيق توزيع عادل للثروة وتقليص الفقر وهو ما يعزز قدرة الأفراد على تأمين احتياجاتهم الأساسية بشكل مستدام، فكلما كان النمو الاقتصادي كلما انعكس إيجابًا على الاستقرار المعيشي للأفراد.

2- **الأمن الغذائي**، فإن التنمية الشاملة المستدامة تركز على ضمان استمرارية الإنتاج الزراعي وحسن إدارة الموارد الطبيعية بما يضمن توفير الغذاء الكافي والآمن لجميع الأفراد، وبالتالي فإن تحقيق تنمية زراعية مستدامة يعد ركيزة أساسية للقضاء على الجوع وتعزيز الأمن الإنساني.

3- **الأمن الصحي**، تعمل التنمية الشاملة المستدامة على تحسين جودة الخدمات الصحية وتوسيع نطاق الوصول إليها إلى جانب الوقاية من الأمراض وتحسين الظروف البيئية، ما يساهم في رفع مستوى الرفاه الصحي للأفراد ويقلل من المخاطر الصحية.

4- **الأمن البيئي**، فيُعد من أبرز مجالات التداخل حيث تهدف التنمية الشاملة المستدامة إلى حماية البيئة من التدهور وضمان الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية والتصدي للتغيرات المناخية، وهو ما يحمي حياة الإنسان من الكوارث البيئية والمخاطر المستقبلية.

5- **الأمن الاجتماعي**، تساهم التنمية الشاملة في الحد من الجريمة والعنف من خلال تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز العدالة الاجتماعية، مما يوفر بيئة أكثر أمانًا للأفراد.

6- **الأمن المجتمعي**، بالتنمية المستدامة من خلال تعزيز التماسك المجتمعي وحماية الهويات الثقافية والحد من التهميش والإقصاء بما يعزز الشعور بالانتماء والاستقرار داخل المجتمع.

7- **الأمن السياسي**، تدعم التنمية الشاملة المستدامة بناء مؤسسات فعالة وشفافة وتعزز المشاركة السياسية والحكم الرشيد مما يضمن حماية الحقوق والحريات ويقلل من النزاعات.

---

[1]- نضال محمود الحاج عمر، "**تهديدات الأمن الانساني وأثرها على مستقبل التنمية المستدامة**"، مجلة الدراسات الافريقية، المجلد 47، فيفري 2025، ص 09 و 10.

فيتضح أن التنمية الشاملة المستدامة ليست مجرد هدف اقتصادي أو بيئي، بل هي مدخل متكامل لتعزيز الأمن الإنساني بجميع أبعاده، حيث يشكل كل منهما دعامة للآخر في إطار تحقيق **رفاه الإنسان** واستقراره على المدى الطويل.

سعت الدولة الجزائرية إلى تعزيز **حوكمة نظام الاستثمار** من خلال جملة من الإصلاحات القانونية والمؤسساتية أبرزها صدور **القانون رقم 22-18** المتعلق بالاستثمار الذي يهدف إلى: تحسين مناخ الأعمال، وتبسيط الإجراءات، وتعزيز الشفافية، إلى جانب التوجه نحو رقمنة الإدارة وتحديث الهياكل المؤسساتية.

تندرج هذه الإصلاحات ضمن **مساعي الدولة لتحقيق الأمن الاقتصادي** من خلال تنويع الاقتصاد الوطني، وجذب الاستثمارات، وتعزيز الاستقرار الاقتصادي.

خلاصة القول ان حوكمة نظام الاستثمار لا تقتصر على كونها أداة تنظيمية فحسب بل تمثل **ميكانيزمًا استراتيجيًا لتحقيق التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي** من خلال خلق بيئة استثمارية شفافة ومستقرة وتوجيه الموارد نحو القطاعات المنتجة وتعزيز القدرة على مواجهة التحديات الاقتصادية؛ وعليه فإن تعزيز الحوكمة يشكل **مدخلًا أساسيًا لضمان استدامة التنمية الاقتصادية ثم الشاملة وتعزيز الأمن الاقتصادي** الذي هو قاعدة **الأمن القومي والأمن الانساني.**

الفصـــــل الثـــاني:

دور حوكمة نظام الاستثمار في تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر

في ظل **التحولات الاقتصادية الدولية** المتسارعة وما تفرضه من تحديات مرتبطة بالأزمات المالية والتقلبات الجيوسياسية وتزايد حدة المنافسة الاقتصادية أصبح تحقيق الأمن الاقتصادي يمثل أحد المرتكزات الأساسية لاستقرار الدول وضمان سيادتها التنموية وقدرتها على حماية مقدراتها الاقتصادية وضمان استمرارية النشاط الإنتاجي وتحقيق الاكتفاء النسبي مع تعزيز قدرتها على مواجهة الصدمات الداخلية والخارجية.

انطلاقًا من هذا التصور اتجهت الدولة الجزائرية نحو تبني **إصلاحات اقتصادية** تم تكريسها عبر **إصلاحات تشريعية وتنظيمية** ترمي إلى بناء اقتصاد أكثر تنوعًا ومرونة وحرية وشفافية وتنافسية بأقل تبعية للمحروقات وأكثر قدرة على **تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة ومنه الأمن الاقتصادي**، وهو ما تجسد بصورة واضحة من خلال **القانون رقم 18/22** المتعلق بالاستثمار الذي جاء ليؤسس لمقاربة جديدة في تسيير وتنظيم وضبط المجال الاستثماري يقوم على مبادئ **الحوكمة الاقتصادية الفعالة** التي تضمنها **التعديل الدستوري لسنة 2022**.

تتجلى **سياسات حوكمة نظام الاستثمار** الجزائري من خلال **تفعيل الآليات المؤسسية والوسائل التنظيمية والميكانيزمات الوظيفية** التي تهدف إلى تعزيز فعالية الأداء الاقتصادي من خلال:

- **إعادة هيكلة الإطار المؤسساتي كآلية** لمرافقة الاستثمار عبر استحداث **هيئات متخصصة** وعبر اعتماد **نظام الشبابيك الوحيدة** وتوضيح صلاحياتها بما يسمح بتحقيق التنسيق والفعالية في البيئة الاستثمارية لضمان ضبط واستقرار المعاملات الاستثمارية و توحيد القرار.
- **اعتماد الرقمنة كوسيلة** لتفعيل الاستثمار من خلال استخدام **المنصة الرقمية للمستثمر** الموجهة للمستثمرين المحليين والأجانب، ما يساعد الدولة في تحسين مناخ النشاط الاستثماري عبر رقمنته.
- **وضع ميكانيزمات في شكل سياسات اقتصادية** تهدف إلى **تنويع الصادرات** خارج قطاع المحروقات إلى جانب **ترقية المقاولاتية** ودعم المؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة باعتبارها أداة فعالة لتنويع النسيج الاقتصادي وخلق الثروة.

وعليه يهدف هذا الفصل الى عرض دور حوكمة نظام الاستثمار بمستوياته المؤسساتية والوسائل والوظائف في مسألة تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر ضمن القانون رقم 18/22.

المبحث الأول: حوكمة الإطار المؤسساتي المرافق للاستثمار لتأمين الاقتصاد الوطني

جاء الفصل الثالث من القانون رقم 18/22[1] تحت عنوان الإطار المؤسساتي لاسيما المادة 16 منه بذكر على سبيل الحصر لا المثال الأجهزة المكلفة بالاستثمار؛ اذ تُعد حوكمة هذه الأخيرة المرافقة للاستثمار في الجزائر من بين أهم الركائز التي اعتمدها المشرّع الجزائري في إطار إصلاح منظومة الاستثمار وضمن الانفتاح الاقتصادي وذلك بهدف تحسين مناخ الأعمال وتعزيز فعالية الأداء الإداري والاقتصادي؛ فنجاح السياسة الاستثمارية لا يرتبط فقط بوجود نصوص قانونية محفزة وإنما يتوقف كذلك على مدى فعالية المؤسسات المكلفة بتأطير الاستثمار ومرافقة المستثمرين وضمان التنسيق بين مختلف المتدخلين في العملية الاستثمارية لذا اتجهت الجزائر إلى إعادة تنظيم الإطار المؤسسي للاستثمار وفق مبادئ الحوكمة.

المطلب الأول: المجلس الوطني للاستثمار كآلية لضبط الاستثمار

لم يرد المشرع تعريفا له سواء في القانون 18/22 أو المرسوم التنفيذي 297/22[2] بل اكتفى بذكره كأعلى هيئة مشرفة على الاستثمار طبقا للمادة 17[3] من قانون الاستثمار، غير ان الفقه عرفه على أنه: "سلطة أو هيئة استراتيجية أنشأت من طرف السلطات العليا من أجل السهر على ترقية وتطوير الاستثمار والعمل على فك الضغط على الهيئات الأخرى وتسهيل الأعمال بالنسبة للمستثمرين الأجانب والقضاء على البيروقراطية"؛ فكرة إنشاءه كنتيجة لإصلاحات عميقة توحد مركز اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار بهدف تفعيل العملية الاستثمارية في الجزائر.

الفرع الأول: التعريف بالمجلس الوطني الوطني للاستثمار

نظم المجلس الوطني للاستثمار من خلال أحكام المرسوم التنفيذي 297/22 كما يلي:

أولا: تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار

نصت المادة 03 من المرسوم التنفيذي 297/22 على تشكيلة المجلس وهي:

---

[1]– المادة 16 من القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[2]– المرسوم التنفيذي رقم 297/22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، الجريدة الرسمية عدد 60، الصادرة في 18 سبتمبر 2022.

[3]– المادة 17 من القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

1- الأعضاء الدائمون

هم مجموعة من الوزراء من مختلف الوزارات ذات الصلة بمجال الاستثمار وذلك كما يلي[1]:

أ- **وزير الداخلية والجماعات المحلية؛** لا تتمتع بالاختصاص الاقتصادي إلا أنه له صلاحية في التنمية المحلية في الجماعات الاقليمية ضمن إعداد مخططاتها التنموية وتنفيذها وتقييمها كما يقوم بالتنسيق بينها وبين المجلس الوطني للاستثمار ما قد يخلق نوع من التوازن والتكافؤ بين الأقاليم الوطنية فيما يخص توزيع المشارع الاستثمارية.

ب- **وزير المالية؛** يتولى مهام المالية العمومية والذي يشمل مجال الجباية والجمارك والأملاك الوطنية الشؤون العقارية والنفقات العمومية والميزانية والمحاسبة العمومية ويشارك في وضع السياسة المالية للدولة في مجال الاستثمار وتحديد الميزانية الخاصة بالمشاريع الاستثمارية.

ت- **الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،** يتولى إعداد وتنفيذ السياسيات والاستراتيجيات المتعلقة بالبحث وإنتاج وتثمين الموارد وتطوير الطاقات الجديدة والمتجددة والتحكم في الطاقة والهيدروجين وتطوير الصناعات المرتبطة بها ويقترح أيضا بناء على مخطط عمل الحكومة[2] عناصر تحديد السياسة الطاقوية والمنجمية كون الاستثمار الطاقوي دعامة للاقتصاد الوطني.

ث- **الوزير المكلف بالصناعة؛** يتولى اتخاذ التدابير التي تهدف إلى ترقية الاستثمار والسهر على تطبيقها كما يساهم في إعداد السياسة والاستراتيجية الوطنيتين للاستثمار.

ج- **الوزير المكلف بالاستثمار؛** يتولى اقتراح وإعداد وتنفيذ السياسة الوطنية للاستثمار كما يضمن متابعة المشاريع الاستثمارية و الحصول على العقار الاقتصادي وكذا متابعة تطبيق القرارات الصادرة عن المجلس الوطني للاستثمار كذلك التنسيق مع القطاعات والهيئات المعنية لتحسين مناخ الأعمال وتعزيز جاذبية الاستثمار.

ح- **الوزير المكلف بالتجارة الداخلية والخارجية؛** باقتراح ومتابعة ومراقبة تنفيذ السياسة الوطنية للتجارة وضبط السوق الوطنية وتنظيم النشاطات التجارية وحماية المستهلك والرقابة الاقتصادية وتنفيذ السياسة الوطنية للتجارة الخارجية مع إنشاء مناطق اقتصادية خاصة موجهة للتصدير.

خ- **الوزير المكلف بالفلاحة؛** تتجسد مهامه في مجال الاستثمار في الميادين الفلاحية والغابية والصيد البحري وتربية المائيات اذ يقترح كل الإجراءات التحفيزية قصد تشجيع وتثمين الإنتاج

[1]- المادة 03 من المرسوم التنفيذي 297/22، مرجع سابق.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، مخطط عمل الحكومة لسنة 2021.

ودعم الاستثمار المنتج كما يسهر وبالتشاور مع القطاعات المعنية على ضمان عصرنة وتكثيف ودمج الزراعة الصناعية حسب كل فرع واقتراح التدابير الجبائية التي تتناسب مع كل قطاع .

د- **الوزير المكلف بالسياحة؛** فيضمن تأطير إنجاز الاستثمارات السياحية وتوفير الشروط اللازمة لإقامة المشاريع الكبرى واقتراح التحفيزات التي تدعم التوجيه الفضائي للاستثمار.

ذ- **الوزير المكلف بالعمل والتشغيل؛** إعداد وتكييف المقاييس القانونية والتنظيمية لضبط علاقات العمل كما ويقوم ويقترح وينفذ كل الدراسات اللازمة لتحديد السياسة الوطنية للتشغيل.

ر- **الوزير المكلف بالبيئة؛** بتصور السياسات والاستراتيجيات والمخططات الوطنية المتعلقة بمجالي البيئة وجودة الحياة بالإضافة إلى تحديد الوسائل القانونية والبشرية والهيكلية والمالية والمادية الضرورية لتنفيذها.

ز- **الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛** بتنظيم انتشار التنمية الصناعية وتوفير الشروط الضرورية لبروز المؤسسات تكييفها مع التكنولوجيات الجديدة.

2- الأعضاء المشاركون

يشارك إلى جانب الأعضاء الدائمين في اجتماعات المجلس أعضاء آخرين وهم[1]:

أ- وزير القطاع المعني بالنشاط الاستثماري.

ب- ورئيس مجلس إدارة الوكالة الجزائرية للاستثمار

ت- المدير العام للوكالة الجزائرية للاستثمار.

الهدف هو تحقيق التوافق بين جهود الهيئات في تحسين المناخ الاستثماري وقرارات المجلس فيما يخص السياسة الوطنية للاستثمار ، كما بإمكان المجلس الاستعانة كلما استدعت الضرورة بشخص بناء على كفاءته وخبرته في مجال الاستثمار لإضفاء جودة على القرارات التي يتخذها المجلس.

ثانيا: تنظيم المجلس الوطني للاستثمار

يتم هيكلة المجلس الوطني للاستثمار و كذا سير اجتماعاته كما يلي:

1- هيكلة المجلس الوطني للاستثمار

تتم هيكلة المجلس الوطني للاستثمار ضمن المرسوم التنفيذي 297/22 كما يلي[2]:

[1]- المادة 03، المرجع نفسه.

[2]- المادة 05، المرجع نفسه.

أ- **الرئيس؛** تم إسناد مهمة رئاسة المجلس الوطني للاستثمار إلى الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة وهذا حسب ما نصت عليه المادة 05 من المرسوم التنفيذي 22-297، من هنا تبرز الأهمية الكبيرة التي توليها الحكومة الجزائرية للاستثمار حيث أن رئاسة المجلس من طرف الوزير الأول من شأنه أن يمنح القوة اللازمة لأعماله.

- **الأمانة العامة؛** بالاستناد إلى المادة 05 المرسوم التنفيذي رقم 22-297 يتضح أن المشرع أوكل الأمانة العامة إلى الوزير المكلف بالاستثمار ويقوم بالأعمال التالية: السهر على ضبط جدول أعمال الجلسات، تبليغ آراء وتوصيات المجلس لكافة أعضائه والإدارات المعنية، يضع كافة المعلومات والتقارير حول الاستثمار تحت تصرف المجلس.

2- اجتماعات المجلس الوطني للاستثمار

الأمانة العامة تتولى ضبط وتنظيم جدول أعمال الاجتماعات الخاصة بالمجلس بنوعيها[1]:

أ- **الاجتماعات العادية:** يجتمع المجلس مرة واحدة كل 06 أشهر على الأقل بهدف تقييم مدى فعالية وتنفيذ القرارات المتخذة و ضمان التنسيق المتبادل بين مختلف القطاعات الوزارية.

ب- **الاجتماعات الاستثنائية:** بناء على طلب من الرئيس يعقد المجلس اجتماعا استثنائيا في حال وقوع ظروف مستجدة تتطلب اجتماع المجلس من أجل البث فيها.

غير أن المشرع لم يتطرق إلى طريقة المداولات، عدد الأعضاء الواجب حضورهم، كيفية ونصاب التصويت؛ أشغال المجلس تختتم بصدور **آراء** تتمتع بنوع من **الإلزام المعنوي** كونه أعلى هيئة في مجال الاستثمار وقد تأخذ نتائج شكل **التوصيات** في حالة توجيهها إلى هيئات أعلى والتي لها كامل الحرية في الأخذ بها أو رفضها.

الفرع الثاني: سير المجلس الوطني للاستثمار

يتم سير أعمال المجلس وفقا لصلاحياته وفعاليته في الإشراف على الاستثمار كما يلي:

أولا: صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار

يختص المجلس الوطني للاستثمار بصلاحيات بموجب المادة 17 من القانون 18/22[2] والمادة 02 من المرسوم 297/22[3] يختص المجلس بما يلي:

---

[1]- المادة 04، المرجع نفسه.

[2]- المادة 17 من القانون 18/22، مرجع سابق.

[3]- المادة 02 من المرسوم التنفيذي 297/22.

- اقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار والسهر على تناسقها الشامل وتقيم، وهذا قصد التكفل بكافة المسائل الاستراتيجية الوطنية لتطوير مجال الاستثمار ورسم سياسات دعمه. [1]
- الموافقة على الاتفاقيات التي لها أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني.
- إدراج التعديلات التي من شأنها تحسين السياسة الاستثمارية للدولة و العمل على مواكبة التطورات سواء على المستوى الوطني أو الدولي، ويتأكد المجلس من أن استراتيجية الدولة المقترحة تشمل إعطاء الأولوية للمشاريع التي لها القدرة على خلق مناصب الشغل وقفزة نوعية باقتصاد الدولة.
- اقتراح المشاريع التي تتماشى مع التوجه الاقتصادي للبلاد والتي تشجع الأنشطة التصديرية كونها المصدر الأساسي للعملة الخارجية وكذا من أجل خلق التوازن بين الصادرات والواردات التي بدورها تجذب المستثمر الاجنبي.
- اقتراح المشاريع القائمة على استغلال الموارد المتجددة والابتعاد عن الاعتماد الكلي قطاع المحروقات، مع تسليط الضوء على بعض المناطق في البلاد التي تتطلب تنمية.
- يسهر المجلس على اقتراح التدابير التحفيزية اللازمة المواكبة للتطورات الاقتصادية والتي تضمن تهيئة المناخ الاستثماري لإرساء قاعدة استثمار متينة وآمنة.
- اقتراح تدابير مستقبلية من شأنها حماية على حقوق المستثمرين والحفاظ على ثقتهم.
- إعداد تقرير تقييمي سنوي للوضع الاستثماري على اختلاف مستوياته عبر ربوع الوطن، اذ يرفع إلى رئيس الجمهورية. [2]
- تحيين القوائم المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة، فللوزراء المشكلين للمجلس وبالنظر إلى المهام المكلفين بها فإنهم يتولون تحديد المناطق.

ثانيا: فعالية المجلس الوطني للاستثمار في الاشراف على الاستثمار

يشكل المجلس أحد أهم الآليات المؤسساتية التي جاءت في إطار إعادة هيكلة منظومة الاستثمار في الجزائر[3] وفق مقاربة الحوكمة الاقتصادية بما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية المستدامة والأمن الاقتصادي.[4]

---

[1]– المادة 17 من القانون 18/22، مرجع سابق.

[2]– المرجع نفسه.

[3]– بوصفصاف هند، مرجع سابق، ص 144.

[4]– كوسام أمينة، "**آليات تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر في إطار القانون 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 02، جوان 2023، ص 135 الى 137.

1- فعالية المجلس الوطني للاستثمار في ضبط الاستثمار

تتجلى الوظيفة الضبطية للمجلس كونه هيئة عليا للاستثمار[1] في: تحقيق التوافق بين توجهات الدولة الاقتصادية ومتطلبات السوق والأولويات القطاعية والجغرافية؛ ضبط مسار الاستثمار وفق اعتبارات السيادة الاقتصادية والتنمية المستدامة؛ الحد من اختلالات تمركز الاستثمار في قطاعات ريعية أو منخفضة الإنتاجية عبر اعتماد معايير ترتبط بالجدوى الاقتصادية؛ ضبط البيئة القانونية والتنظيمية للاستثمار من خلال اقتراح التدابير الكفيلة بتحسين مناخ الأعمال بما يضمن نوعًا من الاستقرار التشريعي وهو ما يعكس توجه الدولة نحو الانتقال من الإدارة التقليدية للاستثمار إلى الحوكمة المؤسساتية القائمة على التنسيق والشفافية والفعالية.

2- فعالية المجلس في الرقابة والمتابعة

تمتد فعالية المجلس الى ممارسة الدور الرقابي[2] الهادف إلى ضمان توافق المشاريع الاستثمارية مع الأهداف الوطنية للتنمية من خلال: متابعة تنفيذ المشاريع واحترام المستثمرين للالتزامات المتعلقة بآجال الإنجاز وطبيعة النشاط وحجم الاستثمار المصرح به؛ مكافحة الممارسات الغير قانونية؛ ترشيد استخدام الموارد العمومية وضمان توجيه الدعم نحو الاستثمارات الحقيقية المنتجة للثروة؛ تحقيق التكامل الوظيفي بين الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وبين القطاعات الوزارية التي تدخل ضمن تشكيلة المجلس إضافة الى الوزارات المعنية وفق انتماء المشروع وبين السلطات المحلية بما يسمح بتقييم الأداء الاستثماري دوريا؛ هذا التنسيق تجسيد للحوكمة متعددة المستويات داخل المنظومة الاستثمارية المعتمدة رقمنة مسار الاستثمار وتقليص التدخل الإداري المباشر بهدف تعزيز الشفافية والحد من الفساد الإداري.

3- فعالية المجلس الوطني للاستثمار في تطوير الاستثمار

يتجلى الدور التطويري للمجلس في: رسم السياسة الاستثمارية الوطنية وتحسين جاذبية الاقتصاد الوطني والانتقال من منطق الامتيازات إلى منطق النجاعة الاقتصادية؛ دعم رقمنة الإجراءات وتبسيطها؛ تثمين دور المقاولاتية والمؤسسات الناشئة والاستثمار المنتج بقيمة مضافة ورفع القدرة التصديرية وبناء اقتصاد متنوع ومستدام؛ المجلس فضاء للتنسيق بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين والمؤسساتيين ما يسمح بتوحيد الرؤية حول أولويات التنمية الاقتصادية.

---

[1]- عسالي نفيسة، **المجلس الوطني للاستثمار كآلية لتفعيل الاستثمار في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، 2013، ص77.

[2]- المادة 17، المرجع نفسه.

المطلب الثاني: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كآلية لدعم الاستثمار

تعتبر الوكالة وسيطا بين المستثمر والدولة عن طريق توفير المعلومات الازمة لتسهيل وتحفيز عملية الاستثمار، اذ نشأت سنة 1993 ليستحدث القانون 18/22 تسميتها "الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار" بموجب المادة 18، غير ان المادة 16 أدرجتها كثاني إطار مؤسسي للاستثمار.

الفرع الأول: التعريف بالوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

نصت المادة 02 من المرسوم التنفيذي 298/22 بتعريف الوكالة[1] انها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ما ينتج أهليتها القانونية[2] وذمتها المالية المستقلة[3]، اذ تنظم وتسير كما يلي:

أولا: مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

جاءت المادة 18 من القانون 18/22[4] وكذلك المادة 04 من المرسوم التنفيذي 298/22[5] بالمهام الموكلة الى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار والتي تم تقسيمها وفق 06 مجالات تأخذ طابعا صريحا من حيث الذكر، و ذلك كما يلي:

1- **في مجال الإعلام:**

يظهر ذلك من خلال: ضمان خدمة الاستقبال والإعلام لصالح المستثمرين في جميع المجالات الضرورية للاستثمار؛ جمع الوثائق الضرورية التي تسمح بالتعرف الأحسن على التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالاستثمار ومعالجتها وإنتاجها ونشرها بواسطة كل وسيلة مناسبة؛ وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على كل المعطيات الضرورية لتحضير مشاريعهم؛ وضع بنوك بيانات تتعلق بفرص الأعمال والموارد والطاقات الكامنة على المستوى المحلي؛ وضع قاعدة بيانات بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية عن توفر العقار الموجه للاستثمار.

---

[1]- المادة 02 المرسوم التنفيذي رقم 298/22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، الجريدة الرسمية عدد 60، الصادرة في 18 سبتمبر 2022.

[2]- زايدي خالد، **النظام التحفيزي للاستثمار في القانون الجزائري**، بيت الأفكار، الجزائر، الطبعة 01، 2023، ص 136.

[3]- لعشاش محمد، "**الأجهزة القانونية للاستثمار في ظل القانون الجديد 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 08، العدد 01، 2023، ص 304.

[4]- المادة 18 من القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[5]-المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 298/22، مرجع سابق.

2- **في مجال التسهيل**

يظهر ذلك من خلال: وضع المنصة الرقمية للمستثمر وتسييرها؛ تقييم مناخ الاستثمار واقتراح التدابير التي من شأنها تحسينه؛ تقديم جميع المعلومات اللازمة لا سيما حول فرص الاستثمار في الجزائر والعرض العقاري والحوافز والمزايا المتعلقة بالاستثمار وكذا الإجراءات ذات الصلة.

3- **في مجال ترقية الاستثمار**

يظهر من خلال: المبادرة بكل نشاط مع الهيئات العمومية والخاصة في الجزائر وفي الخارج بهدف ترقية الاستثمار في الجزائر؛ إعداد واقتراح مخطط لترقية الاستثمار على الصعيدين الوطني والمحلي وتصميم عمليات حشد رؤوس الأموال اللازمة لإنجازها وتنفيذها؛ ضمان خدمة إقامة علاقات أعمال وتسهيل الاتصالات بين المستثمرين وتعزيز فرص الأعمال والشراكة؛ إقامة علاقات تعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة وتطويرها.

4- **في مجال مرافقة المستثمر**

تظهر من خلال: تنظيم مصلحة للتوجيه والتكفل بالمستثمرين؛ وضع خدمة الاستشارات مع اللجوء إلى الخبرة الخارجية عند الحاجة؛ مرافقة المستثمرين لدى الإدارات الأخرى.

5- **في مجال تسيير الامتيازات**

يظهر من خلال: إعداد شهادات تسجيل الاستثمارات والقيام بتعديلها عند الاقتضاء؛ تحديد المشاريع المهيكلة استنادا إلى المعايير والقواعد المحددة في التنظيم المعمول به وإبرام الاتفاقيات المقررة في المادة 31 من القانون[1] رقم 22-18؛ التحقق من قابلية الاستفادة من المزايا بالنسبة للاستثمارات المسجلة؛ التأشير على قوائم السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا المقدمة من طرف المستثمر؛ إصدار قرارات سحب المزايا؛ تحرير محاضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال وتحديد مدة مزايا الاستغلال الممنوحة للاستثمار؛ القيام وفقا للتنظيم المعمول به بتسيير عمليات التنازل و/ أو تحويل السلع والخدمات التي استفادت من المزايا؛ إعداد شهادات الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة.

6- **في مجال المتابعة**

يظهر من خلال: التأكد بالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون؛ معالجة عرائض وشكاوى المستثمرين؛ تطوير خدمة الرصد والإصغاء والمتابعة لقائدة الاستثمارات المسجلة.

[1]- القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

ثانيا: تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

يُدير الوكالة مجلس الادارة اما تسييرها فيعود للمدير العام و ذلك وفق ما يلي[1]:

1- مجلس الإدارة:

باستقراء مواد [2]من المرسوم التنفيذي 298/22 **يتشكل مجلس الإدارة** من ممثلي: الوزير الأول بصفته رئيسا؛ الوزير المكلف بالشؤون الخارجية؛ الوزير المكلف بالجماعات المحلية؛ الوزير المكلف بالمالية؛ الوزير المكلف بالاستثمار؛ الوزير المكلف بالتجارة؛ بنك الجزائر؛ كما يمكن لمجلس الإدارة الاستعانة بأي شخص تكون خبرته أو مساهمته ضرورية لأعمال المجلس.

يتم **تعيين أعضاء مجلس الإدارة** بموجب قرار من السلطة الوصية على الوكالة بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها لمدة 03 سنوات قابلة للتجديد؛ اذ يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة ذوي رتبة مدير في الإدارة المركزية على الأقل.

بحيث **يجتمع مجلس الإدارة** في دورة عادية 02 مرتين في السنة بناء على استدعاء من رئيسه ويمكنه أن يجتمع في دورات غير عادية بناء على استدعاء من رئيسه أو بناء على اقتراح من ثلثي (2/3) أعضائه؛ يرسل رئيس مجلس الإدارة إلى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة استدعاء يحدد جدول الأعمال قبل 15 يوما على الأقل من تاريخ الاجتماع ويمكن تقليص هذا الأجل في الدورات غير العادية دون أن يقل عن ثمانية (8) أيام؛ اما عن النصاب الذي **يشترط لصحة المداولات** فهو ثلثي الأعضاء (2/3) اذ تختتم بتحرير محاضر مسجلة في دفتر خاص يوقعها رئيس مجلس الإدارة ليبلغ الأعضاء و السلطة الوصية بالمحاضر خلال 15 يوم من المداولات.

يتداول مجلس إدارة الوكالة على الخصوص فيما يأتي: مشروع نظامها الداخلي، المصادقة على التنظيم الداخلي للوكالة، المصادقة على برنامج نشاطات الوكالة، مشروع ميزانية الوكالة، قبول الهبات والوصايا وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها، الموافقة على تقرير النشاط السنوي وتنفيذ الميزانية، أي مسألة يقوم المدير العام للوكالة بعرضها عليه.

2- المدير العام

باستقراء بعض المواد[3] من المرسوم التنفيذي 298/22، تحدد **مهام المدير العام** انه: مسؤول عن سير الوكالة في إطار القانون والتنظيم وفي مجال التسيير الإداري والعالي للمؤسسات العمومية

---

[1]- المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 298/22، مرجع سابق الذكر.

[2]- المواد من 05 الى 12، المرجع نفسه.

[3]- المواد من 13 الى 17، المرجع نفسه.

ذات الطابع الإداري؛ يمارس إدارة جميع مصالح الوكالة ويتصرف باسمها ويمثلها أمام القضاء وفي أعمال الحياة المدنية؛ يمارس السلطة السلمية على جميع مستخدمي الوكالة ويعين في كل مناصب العمل التي لم تتقرر طريقة أخرى للتعيين فيها؛ يكلف بتنفيذ قرارات مجلس الإدارة.

يعدَ المدير العام تقريرا كل 06 أشهر حول جميع أعمال الوكالة، ويرسله إلى السلطة الوصية ومجلس الإدارة؛ كما يعد بالتنسيق مع المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية وبالاتصال مع الممثليات الدبلوماسية والقنصلية تقريراً كل 06 أشهر يوجه إلى المجلس الوطني للاستثمار حول أنشطة ترقية الاستثمار وكذا عن تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

للمدير العام صلاحية تشكيل أي مجموعة عمل أو تفكير قد يكون إنشاؤها ضروريا لتحسين وتعزيز نشاط الوكالة ويمكنه أن يستعين عند الحاجة بعد استشارة مجلس إدارة الوكالة بخدمات مستشارين وخبراء وفقا للتنظيم المعمول به؛ كما يتخذ جميع التدابير التي تسمح بحسن سير الشبابيك الوحيدة ولاسيما تلك الموجهة لتسهيل استكمال المستثمر الإجراءات الشكلية والحصول على الوثائق المطلوبة في الأجال القانونية؛ كما يساعده في تسيير الوكالة أمين عام ومديرون ونواب مديرين ورؤساء دراسات؛ كذلك ان المدير العام هو الأمر بصرف ميزانية الوكالة حسب الشروط المحددة في القوانين والتنظيمات المعمول بها ويقوم بهذه الصفة :باعداد مشاريع ميزانية الوكالة و ابرام الصفقات والاتفاقات المرتبطة بمهام الوكالة كما يمكنه تفويض إمضائه في حدود صلاحياته.

الفرع الثاني: الشبابيك الوحيدة كآلية في ترقية الاستثمار

تعود فكرة انشاء الشبابيك الوحيدة[1] الى تجسيد نظام اللامركزية المطبق على الاستثمار كتجسيد للحوكمة الاقتصادية في السياق الجزائري؛[2] حيث تضم الشبابيك الوحيدة ممثلي الهيئات والإدارات المكلفة مباشرة بتنفيذ الإجراءات المرتبطة بما يأتي[3]: تجسيد المشاريع الاستثمارية، منح المقررات والتراخيص وكل وثيقة لها علاقة بممارسة النشاط المرتبط بالمشروع الاستثماري، الحصول على العقار الموجه للاستثمار، متابعة الالتزامات المكتتبة من طرف المستثمر؛ كما يؤهل ممثلو الهيئات والإدارات لدى الشبابيك الوحيدة بمنح في الأجال المحددة كل القرارات والوثائق والتراخيص التي لها علاقة بتجسيد واستغلال المشروع الاستثماري المسجل على مستوى الشبابيك الوحيدة.

[1]– المادة 18 من القانون 18/22، مرجع سابق.

[2]– أرزيل الكاهنة، مرجع سابق، ص 75.

[3]– المواد 21 و 22 من القانون 18/22، مرجع سابق.

أولا: الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية

هو المحاور الوحيد ذو الاختصاص الوطني والذي يكلف بالقيام بكل الاجراءات اللازمة لتجسيد ومرافقة المشاريع الاستثمارية الكبرى والاستثمارات الأجنبية[1]، اذ يتم تقديم المشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية وفق نص المادة 04 من التنفيذي 299/22[2] كما يلي:

1- **تعريف المشاريع الكبرى:**

تعرف المشاريع الكبرى في التشريع والتنظيم الجزائريين على انها كل المشاريع التي تساوي أو تفوق قيمتها مبلغ (02) مليار دينار جزائري.

2- **تعريف الاستثمارات الأجنبية:**

تعرف الاستثمارات الاجنبية في التشريع و التنظيم الجزائريين انها الاستثمارات التي يكون رأسمالها مملوكا جزئيا أو كليا لأشخاص معنويين أو طبيعيين أجانب، والتي أيضا تستفيد من ضمان تحويل رأس مال المستثمر والعائدات المتحصلة عنه.

3- **دور الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية:**

يُعدّ من أهم الآليات المؤسساتية التي تخص قطاع الاستثمار والتي تعمل على تحسين مناخ الأعمال وتبسيط الإجراءات الإدارية بالنسبة للمشاريع الاستراتيجية والاستثمارات الأجنبية وقد جاء في إطار توجه الدولة نحو تكريس الحوكمة الاقتصادية لاسيما الشفافية، السرعة، والنجاعة في معالجة ملفات الاستثمار.[3]

كما يختص باعتباره جهازا وطني بمرافقة وتسجيل ومتابعة العملية الاستثمارية داخل فضاء إداري موحد بما يسمح بتقليص البيروقراطية وتفادي تعدد المتدخلين؛ تتجلى أهمية هذا الشباك في كونه يساهم في تسريع دراسة الملفات ومنح التراخيص والوثائق اللازمة لإنجاز المشروع حيث يضم ممثلين عن الإدارات المعنية مباشرة بالاستثمار الأمر الذي يسمح بتسهيل الإجراءات الإدارية

---

[1]- المادة 19 من القانون 18/22، مرجع سابق.

[2]- المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 299/22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد كيفيات تسجيل الاستثمارات والتنازل عن الاستثمارات او تحويلها وكذا مبلغ وكيفيات تحصيل الإتاوة المتعلقة بمعالجة ملفات الاستثمار، الجريدة الرسمية عدد 60، الصادرة في 18 سبتمبر 2022.

[3]- كوسام أمينة، "**الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في إطار جديد قانون الاستثمار 18/22**"، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المركز الجامعي سي الحواس بريكة، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2022، ص 112.

وتقليص آجال المعالجة؛ يعمل على توفير مرافقة دائمة للمستثمر منذ مرحلة تسجيل المشروع إلى غاية دخوله حيز الاستغلال ما يعزز الثقة في الإدارة ويكرّس مبدأ الأمن القانوني للاستثمار[1] .

من زاوية الحوكمة يساهم الشباك الوحيد في تعزيز فعالية الإطار المؤسسي لضبط الاستثمار من خلال الانتقال من الإدارة التقليدية المتشعبة إلى الإدارة الموحدة والرقمية وهو ما ينسجم مع مسعى الدولة لعصرنة التسيير الاقتصادي وتحسين جاذبية الجزائر للاستثمارات الأجنبية المباشرة، كما يشكل أداة لتحقيق التنسيق بين مختلف القطاعات الإدارية بما ينعكس إيجابا على تنافسية الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية المستدامة.

وعليه يمكن اعتباره آلية مركزية في حوكمة نظام الاستثمار الجزائري لكونه يجسد توجها جديدا قائما على التسهيل الإداري المرافقة المؤسساتية وتحسين مناخ الاستثمار بما يخدم هدف تعزيز الأمن الاقتصادي.

ثانيا: الشبابيك الوحيدة اللامركزية

الشبابيك الوحيدة اللامركزية هي بمثابة المحاور الوحيدة للمستثمرين على المستوى المحلي، حيث تتولى مهام مساعدة ومرافقة المستثمرين في إتمام الإجراءات المتعلقة بالاستثمار.[2]

1- **اختصاص الشبابيك الوحيدة اللامركزية:**

تتمتع الشبابيك الوحيدة اللامركزية باختصاص محلي اقليمي بخصوص الاستثمارات غير تلك التي تدخل في اختصاص الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية الذي له اختصاص وطني و غير المشاريع التي تدخل نطاق مرافقة حاملي مشاريع مؤسسات التعليم العالي.[3]

2- **إنشاء الشبابيك الوحيدة اللامركزية:**

توضع الشبابيك الوحيدة اللامركزية من طرف الوكالة عند الحاجة بناء على اقتراح من المدير العام بعد رأي مجلس الإدارة وموافقة السلطة الوصية[4].

---

[1]- شعبان محمد، "**الآليات المستحدثة في ظل قانون الاستثمار 18/22 – اللجنة العليا للطعون والشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية**"، مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية، المجلد 06، العدد 01، جوان 2023، ص 1832.

[2]- المادة 20 من القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[3]- المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 298/22، مرجع سابق.

[4]- المادة 18، المرجع نفسه.

3- دور الشبابيك الوحيدة اللامركزية:

تعد أبرز الآليات المؤسسية المعتمدة في إطار إصلاح مناخ الاستثمار وحوكمة الإدارة الاقتصادية في ظل أحكام القانون 18/22 حيث يكمن دورها الأساسي في: تقريب الإدارة من المستثمر وتبسيط الإجراءات الإدارية على المستوى المحلي بما يسمح بتقليص البيروقراطية[1] وتعزيز فعالية التسيير الإداري للاستثمار؛ هي فضاءات إدارية موحّدة تضم مختلف المتدخلين في العملية الاستثمارية على المستوى المحلي من ممثلي القطاعات الإدارية والهيئات التقنية والجبائية والعقارية بما يسمح للمستثمر بالحصول على مختلف التراخيص والوثائق والخدمات من مكان واحد بدل التنقل بين الإدارات المتعددة؛ تجسد مبدأ "الإدارة المرافقة" للمشروع الاستثماري منذ مرحلة التأسيس إلى غاية دخوله حيز النشاط؛ كما تجسيد اللامركزية الإدارية في مجال الاستثمار من خلال منح صلاحيات أوسع للمصالح المحلية في معالجة ملفات المستثمرين واتخاذ القرارات المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية خاصة تلك المرتبطة بالعقار الاقتصادي والرخص والمتابعة الميدانية يساهم ذلك في تقليص الضغط على الإدارة المركزية وتسريع آجال دراسة الملفات ما ينعكس إيجابًا على جاذبية الإقليم للاستثمار.

من جهة أخرى تساهم الشبابيك الوحيدة اللامركزية في تكريس الحوكمة باعتبارها تقلل من الاحتكاك المباشر والمتكرر بين المستثمر والإدارة وتحد من تعقيد الاجراءات الإدارية كما تسمح بتوحيد و شفافية المعلومات والإجراءات المتعلقة بالاستثمار؛ كذلك الانتقال من الإدارة التقليدية إلى إدارة رقمية أكثر فعالية ونجاعة.[2]

تُعد كذلك أداة لدعم التنمية المحلية وتحقيق التوازن الإقليمي المحلي إذ تسمح باستقطاب الاستثمارات نحو مختلف الولايات والمناطق الداخلية من خلال مرافقة المستثمرين محليًا[3] ومعالجة انشغالاتهم وفق خصوصيات كل إقليم وبالتالي فهي لا تساهم فقط في تحسين مناخ الأعمال بل أيضًا في دعم الأمن الاقتصادي والتنمية المستدامة عبر خلق الثروة ومناصب الشغل على المستوى المحلي.

---

[1]- بلحارث ليندة و والي نادية، "**الدور الجديد للوكالة الوطنية لترقية الاستثمار في تفعيل سياسة الاستثمار في الجزائر**"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر 01، الجزائر، المجلد 55، العدد 04، 2018، ص 347.

[2]- شعبان صوفيان، **ضمانات الاستثمار الاجنبي في الجزائر بين التشريع الداخلي والاتفاقيات الخارجية**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2019، ص 199.

[3]- بلمفتاح بلقاسم، "**الآليات الجديدة للاستثمار في ظل القانون رقم 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 08، العدد 01، 2023، ص 294.

ثالثا: الشباك الوحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي

سعيا إلى تكريس الدور الاقتصادي التنموي للجامعة وتحويلها إلى فاعل رئيسي في خلق الثروة تبنى قطاع التعليم العالي والبحث العلمي إستراتيجية هادفة إلى إدماج البعد المقاولاتي في الوسط الجامعي، تهدف هذه الإستراتيجية إلى ترسيخ ثقافة ريادة الأعمال ونشرها بين مكونات المجتمع الجامعي بما ينسجم مع التزامات الدولة الجزائرية الرامية إلى إنشاء 20 ألف مؤسسة ناشئة في أفق سنة 2029.[1]

1- دواعي تبني الشباك الوحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي:

جاء القرار الوزاري المشترك المستحدث يوم 2025/12/30[2] المتعلق بإنشاء الشباك الوحيد لمرافقة حاملي المشاريع الاقتصادية على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي استجابة لجملة من التحديات الواقعية التي تعرقل تطور ريادة الأعمال الجامعية أبرزها: تشتت الجهات المعنية، تعدد وتعقيد الإجراءات الإدارية كالسجل التجاري، منح التراخيص والجوانب الجبائية، صعوبة الوصول إلى المعلومات الضرورية حول الطرق القانونية والتمويلية لإنشاء المؤسسات، غياب نقطة مرجعية موحدة للتوجيه داخل الجامعة.

يهدف المشروع إلى معالجة هذا القصور عبر إنشاء آلية مؤسساتية موحدة ومتكاملة تتمثل في شباك وحيد على مستوى كل مؤسسة جامعية لتكون بمثابة نقطة اتصال وإحلال مركزية تقدم خدمات التوجيه والمرافقة الشاملة وتساهم في تبسيط المسار الإجرائي لمرافقة الطلبة في تجسيد المشاريع الريادية وتحويلها إلى واقع مؤسسي.

2- نظام الشباك الوحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي:

يعهد إلى الشباك الوحيد: تنسيق وتبسيط الإجراءات المرتبطة بإنشاء المؤسسات الاقتصادية عبر جمع ممثلي جميع الجهات المعنية في مكان واحد منهم ممثلو قطاعات التعليم العالي والعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي واقتصاد المعرفة والسجل التجاري والاستثمار ووكالات التمويل والبنوك والجماعات المحلية؛ تسهيل التحول من فكرة المشروع إلى تجسيده في شكل مؤسسة اقتصادية وتقديم مرافقة إدارية ومالية شاملة ضمن البيئة الجامعية مدعوماً بمنصة إلكترونية تقدم

---

[1]- غريبي يحي، "**ترقية الجامعة الى الجيل الرابع عبر مشاريع المؤسسات الاقتصادية في ضوء القرار 008 وآلية الشباك الوحيد**"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 01، مارس 2026، ص 1183.

[2]- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 30 ديسمبر 2025 يتضمن احداث شباك وحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي ويحدد مهامه وتشكيلته وسيره.

المعلومات والخدمات الرقمية عن بعد؛ يتولى عمليات التوجيه والمرافقة لفائدة الطلبة حاملي المشاريع سواء أثناء مسارهم الدراسي أو بعد التخرج كذلك الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الإستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين قصد تمكينهم من إنشاء مؤسساتهم الاقتصادية وتسهيل مختلف الإجراءات الإدارية[1]؛ ترسيخ الاقتصاد القائم على المعرفة من خلال تعبئة وتكامل عدة قطاعات وزارية[2]، على رأسها:

- **وزارة التعليم العالي والبحث العلمي** بصفتها الحاضنة الأساسية للشباك الجامعي الموحد ودعامة الابتكار وريادة الأعمال داخل الجامعة.
- **وزارة الداخلية والجماعات المحلية والنقل** عبر إيفاد ممثليها على مستوى الولايات لتذليل الصعوبات الإدارية وتسهيل الحصول على مختلف الاعتمادات وتمكين الطلبة من الاستفادة من العقار الصناعي بالمناطق الصناعية المصغرة.
- **وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية** من خلال ممثلي السجل التجاري لتبسيط إجراءات القيد والإنشاء القانوني للمؤسسات.
- **وزارة المالية** عبر ممثلي الوكالات البنكية والصناديق والضرائب لشرح صيغ التمويل والتعريف بالمنتجات والمزايا البنكية الملائمة للمشاريع الاقتصادية للطلبة.
- **وزارة العمل والتشغيل** من خلال الوكالة الوطنية للتشغيل، صناديق الضمان الاجتماعي للأجراء وغير الأجراء، لضمان الإدماج القانوني والمهني لرواد الأعمال.
- **وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة** عبر ممثلي وكالة دعم وتنمية المقاولاتية، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الصندوق الجزائري للشركات الناشئة، وذلك لدعم وتمويل ومرافقة المشاريع الابتكارية، الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من خلال بوابتها الإلكترونية للتعريف بالمزايا والتحفيزات الاستثمارية الممنوحة للطلبة رواد الأعمال.
- **الوكالة الجزائرية للاستثمار** كونها الإطار الأم الذي يحتضن كل الشبابيك الوحيدة.

ينشأ الشباك الوحيد بموجب مقرر من مدير مؤسسة التعليم العالي المعنية أو مدير مؤسسة التعليم العالي المنسق بالنسبة للمؤسسات المجتمعة في شكل قطب[3]؛ كما توكل أمانته لمصالح مؤسسة التعليم العالي التي كلفت بما يلي[4]: استقبال ملفات طلبات إنشاء المؤسسات الاقتصادية

---

[1]– المادة 02 من القرار الوزاري المشترك.

[2]– المادة 03، المرجع نفسه.

[3]– المادة 06، المرجع نفسه.

[4]–المادة 04، المرجع نفسه.

لحاملي المشاريع الاقتصادية، تسجيل الملفات في سجل مؤشر عليه حسب تاريخ وصولها، تحضير اجتماعات الشباك الوحيدة، تبليغ القرارات والتحفظات التي يجب إرسالها، إن اقتضى الأمر، إلى صاحب الطلب إعداد التقارير الفصلية للنشاطات، استحداث منصة إلكترونية تفاعلية للشباك الوحيد توفر معلومات وتقدم خدمات رقمية، إعداد النظام الداخلي والمصادقة عليه، تقييم نشاطات الشباك الوحيد دوريا[1].

يجدر الذكر أنه وكمرحلة تجريبية تم تفعيل الشباك الوحيد لمدة سنة واحدة على مستوى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، جامعة تلمسان، جامعة قسنطينة 3، ليعمم تدريجيا على باقي مؤسسات التعليم العالي الأخرى.

3- دور الشباك الوحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي

إن الشباك الجامعي الموحد رؤية جديدة ومسار عملي يربط الجامعة بالاقتصاد ويجعل من الطالب فاعلاً أساسياً في التنمية المحلية والوطنية، حيث يُصنع المستقبل من داخل الحرم الجامعي معاً نحو جامعة مبتكرة واقتصاد وطني قوي قائم على المعرفة وريادة الأعمال، و هذا يعد نتاجا للحوكمة الاقتصادية التي تظهر في دور الشباك الجامعي كما يلي[2]:

أ- **المزايا التشريعية والإجرائية:** إضفاء الطابع المؤسسي على الابتكار الجامعي، يؤسس القرار الإطار قانوني واضح لمرافقة رواد الأعمال داخل الجامعة، مما يعزز الدور الاقتصادي، للجامعة وينقلها من دور المعرفة النظرية إلى المعرفة المنتجة، يكرس مبدأ الاستمرارية حيث أن المرفق يظل قائما بغض النظر عن تغير الأفراد أو المسؤولين، مما يعزز الثقة لدى المستفيدين.

ب- **التكامل التشريعي مع السياسات الوطنية:** يُظهر القرار تكاملا مع الإستراتيجية الوطنية لاقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة حيث يدمج عمل عدة وزارات الداخلية التجارة المالية العمل في إطار موحد مما يعزز التنسيق الرأسي والأفقي، مراعاة الشمولية والفئات المستهدفة شمول القرار لمختلف الفئات داخل الوسط الجامعي ما يعكس فهماً عميقاً لدور الكفاءات الأكاديمية في الابتكار، ويوسع قاعدة المستفيدين.

ت- **تفصيل المهام والاختصاصات:** الشباك إلى وحدة فاعلة حيث يحدد لكل جهة دورها التوجيهي والإعلامي والمرافقي مما يحد من العشوائية ويزيد من مسؤولية الأطراف.

---

[1]- المادة 06، المرجع نفسه.

[2]- المواد من 02 الى 07، المرجع نفسه.

ث- **التدرج في التنفيذ:** اعتماد أسلوب المرحلة التجريبية في ثلاث جامعات هو أسلوب إداري سليم ما يسمح باختبار النموذج، كشف الثغرات العملية، وتقييم التكاليف قبل التعميم، مما يقلل من هدر الموارد ويحسن من فعالية السياسة العامة.

ج- **البنية التحتية:** تكليف مصالح الجامعة بأمانة الشباك وتوفير الفضاءات والتجهيزات يضمن اندماج الهيكل الجديد في المؤسسة الأم ويمنحه استقراراً لوجستيا وإداريا.

ح- **الأخذ بالبعد الرقمي:** باستحداث منصة إلكترونية تفاعلية ليس مجرد إضافة تقنية بل هو اعتراف بضرورة تحديث الخدمات العامة وتوفير الشفافية وتسهيل الوصول للمعلومات وهو ما يتوافق مع التوجهات الحديثة للإدارة الإلكترونية.

المبحث الثاني: رقمنة الاستثمار في الجزائر لبناء أمن اقتصادي رقمي معتمد

يُعدّ نظام الاستثمار أحد ركائز قيام السياسات الاقتصادية الحديثة نظرا لدوره المحوري في تحفيز النمو الاقتصادي وتعزيز القدرة الإنتاجية واستقطاب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية، ولم يعد الاستثمار المعاصر مجرد نشاط اقتصادي معزول بل أصبح **نظاما متكاملا** تحكمه مجموعة من **القواعد القانونية والآليات المؤسسية والتنظيمية والسياسات** التي تهدف إلى تنظيم وتوجيه العملية الاستثمارية بما يحقق الأهداف التنموية للدولة.

المطلب الأول: نظام الرقمنة في الجزائر كمحرك لنمو الاقتصاد الرقمي

أسفر الإنفجار المعرفي الذي شهده العالم نتيجة ثورة المعلومات والإتصالات وانعكاساته على السياسات العامة وعمليات التنمية إلى انبثاق مفاهيم جديدة منها "الرقمنة" و "الإدارة الإلكترونية"، الأمر الذي تمخض عنه الإنتقال من البيئة التقليدية إلى البيئة الرقمية التي تهدف إلى تنمية قطاع الاستثمار في إطار الحوكمة الاقتصادية[1]، لهذه الأسباب عمدت الجزائر لوضع "الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي- رؤية 2030".

الفرع الأول: مفهوم الرقمنة والإدارة الإلكترونية

أدى التطور والتنافس المتزايد أمام الإدارات البيروقراطية إلى بروز نمط جديد من الإدارة كي تحسن من مستوى أعمالها وجودة خدماتها تحت مسمى "بالإدارة الإلكترونية" عبر عملية رقمنة

[1]- حرفوشي مداني، "**الرقمنة كآلية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، أوت 2023، ص 04.

الأنشطة الادارية والمؤسسة، التي ارتبطت بإهتمام الحكومات وتوجهها نحو تحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة و تعزيز الأمن القومي.

أولا: مفهوم الرقمنة

ارتبط ظهورها مع بروز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والذي نتج عنه التحول من استخدام الطرق التقليدية في نقل هذه المعلومات والمعارف بالى توظيف هذه التكنولوجيا.

1- تعريف الرقمنة

الرقمنة هي عملية تحويل مصادر المعلومات من شكلها التقليدي إلى الشكل المعصرن الرقمي، ويتم هذا الإجراء بهدف توفير أكبر قدر من مصادر المعلومات المناسبة للمستفيدين وهي تساهم في حفظ مصادر المعلومات لمدة أطول وكذلك إيصالها إلى أكبر قدر ممكن من المستفيدين في العالم.[1]

2- أهداف الرقمنة

مادامت عملية الرقمنة هي أساس بناء الإدارة الالكترونية فالمؤكد أن هنالك أهداف[2]:

أ- **إتاحة مصادر المعلومات التقليدية على نطاق أوسع**: إتاحة 24/24 و 7/7 أيام، إتاحة دون التقيد بالموقع الجغرافي، إنتاج أشكال مختلفة من الملفات للمصدر الواحد، توصيل المعلومات للمستفيد دون تدخل بشري، تجديد استخدام الأشكال المتهالكة والتالفة، تطوير الخدمات التقليدية، صيانة حفظ المجموعات ضد التلف والكوارث والفقد.

ب- **تسهل وصول المستفيدين**: الحصول على المعلومات وإمكانية مشاركتها ما بين عدة مستفيدين في الوقت ذاته، الزيادة المتنامية في أعداد المستفيدين بالمقارنة مع المجموعات التقليدية، نشر وإتاحة المعلومة للجميع في الوقت.

ت- **تحقيق الإدارة الالكترونية**: إدارة بدون ورق، إدارة بلا زمان، إدارة بلا مكان، إدارة بلا أرشيف ورقي، غياب عامل العلاقة المباشرة، القدرة على الاستيعاب، تحقيق الشفافية.[3]

---

[1]- حرفوشي مداني، **(التنمية الرقمية وآثارها على الاقتصاد الرقمي في الجزائر في ظل الفجوة الرقمية – المنصة الرقمية نموذجا)**، مداخلة في إطار ملتقى تكويني حول التنمية الرقمية والاقتصاد الرقمي بين المفهوم والأبعاد والرهانات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيجل، الجزائر، 31 مارس 2023.

[2]- حرفوشي مداني، "**الرقمنة كآلية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا**"، مرجع سابق، ص 07.

[3]- ربيع نصيرة، "**حتمية الرقمنة كآلية لتطبيق الإدارة الالكترونية في الجزائر**"، مجلة الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021، ص 43.

ثانيا: مفهوم الإدارة الإلكترونية

يُعد مصطلح الإدارة الإلكترونية من المصطلحات العلمية المستحدثة في مجال العلوم السياسية، ظهر في البداية في الولايات المتحدة الأمريكية ، نقصد بها ما يلي:

1- تعريف الإدارة الإلكترونية

يعتبر البنك الدولي من السباقين تعريفها بأنها: "مصطلح يشير إلى إستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية مسائلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات للمواطن ومجتمع الأعمال وتمكينهم من المعلومات، بما يدعم كافة النظم الإجرائية للحكومة ويقضي على الفساد وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة". [1]

2- أهداف الإدارة الإلكترونية

إن الإدارة الإلكترونية بوصفها أسلوبا إلكترونيا للإدارة فهي تهدف إلى[2]:

أ- **أهداف تتعلق بفائدة جمهور طالب الخدمة:** تقليل التعقيدات الإدارية، تحقيق الإفادة القصوى لعملاء المنظمة، تحقيق الكفاءة والفعالية في تقديم الخدمات للمستفيدين والاستغلال الأمثل للموارد، توظيف تكنولوجيا المعلومات لدعم وبناء ثقافة مؤسسية إيجابية لدى كافة العاملين والموظفين والمسؤولين ثم التعلم المستمر وبناء المعرفة.

ب- **أهداف تتعلق برفع كفاءة العمل الإداري:** تحسين مستوى الخدمات، تخفيض التكاليف، الإنجاز السريع للأعمال واختصار زمن التنفيذ في مختلف الإجراءات، الحد من إستخدام الأوراق في الأعمال الإدارية، استمرار عمل المنظمة على مدار الساعة وأداء العاملين له عن بعد.

ت- **أهداف تتعلق بزيادة قدرة المنظمة التنافسية محليا وعالميا:** التوافق مع بقية دول العالم التي تتجه إلى العميل الإلكتروني بقوة، تعزيز القدرة التنافسية للمنظمات بمختلف أنواعها، الحد من الفساد الإداري، تحقيق مبدأ المساواة بين طالبي الخدمة مما يؤدي إلى التقليل من الوساطة والمحسوبية وتقليل تأثير العلاقات الشخصية على إنجاز الأعمال.

---

[1]- بهلول سمية، **الإدارة الالكترونية**، تخصص الادارة الالكترونية والخدمات الرقمية، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة جيجل، الجزائر، 2018، ص26.

[2]- بوزكري جيلالي، **الادارة الالكترونية في المؤسسات الجزائرية – واقع وآفاق**، أطروحة دكتوراه، علوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2016، ص 58 الى 60.

3- المنصة الإلكترونية

وفقا لقواعد العصر المعلوماتي الذي يتطلب تعميم استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في كافة القطاعات يتم استغلال مزايا هذه التكنولوجيا من خلال تأسيس منصات إلكترونية اختلفت وظائفها وتعددت فوائدها كما يلي:

أ- تعريف المنصة الإلكترونية

عرفت المنصة الالكترونية على أنها: "المكان الذي يجتمع فيه مجموعات أصحاب المصلحة المختلفة بموجب قواعد اشتباه محددة بوضوح من أجل تبادل الأفكار والسلع والخدمات وأي شيء آخر يمكن تبادله بين شخص وآخر أو أجهزة الكومبيوتر أو الآلات أو الأجهزة التي تعمل بالنيابة عن البشر".[1]

ب- أنواع المنصات الإلكترونية

تتعدد المنصات المستخدمة على شبكة الويب ويمكن تصنيفها إلى[2]:

- **المنصات العمودية**، تدعى بالمنصات المؤسسية وتتشارك معلومات عن المؤسسات وذلك من مختلف المصادر الداخلية والخارجية.
- **المنصات القطاعية**، منصات الأعمال تخدم الأعمال وهي تشبه منصات معلومات العمل، ولكن الخلاف بينهما هو أنها تذلل الكثير من العقبات التي تقف عائقا أمام اجتماع الباعة والزبائن حول العالم لعقد الصفقات عبر الويب.
- **المنصات الأفقية**، تقدم مجموعة واسعة ومتنوعة من المواد والمواضيع ذات الطابع العام بصفة رقمية .
- **منصات التواصل الاجتماعي**، تستخدم نموذج العمل الإعلاني التسويقي الرقمي او نموذج العمل التجاري الرقمي.
- **منصات مشاركة الوسائط**، التي تستخدم نموذج أعمال الإشتراك.
- **المنصات الخدمية**، التي تستخدم نموذج أعمال الدفع.
- **منصات التسوق**، التي تستخدم نموذج أعمال التجارة الإلكترونية.

---

[1]- قمصاني إيمان مصطفى عبد الله، "**أثر المنصات الرقمية على فاعلية التدريب في المنظمات العامة**"، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة، المجلد 05، العدد 03، 2020، ص 65 و 66.

[2]- حرفوشي مداني، "**الرقمنة كآلية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا**"، مرجع سابق، ص 10 و11.

الفرع الثاني: الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي ضمن رؤية 2030

في ظل التحولات العالمية المتسارعة نحو الاقتصاد الرقمي برز التحول الرقمي كأحد المرتكزات الأساسية لإعادة هيكلة الأنظمة الاقتصادية وتعزيز تنافسية الدول باعتباره آلية حديثة لتحسين الأداء المؤسساتي وترقية فعالية السياسات العمومية، جاءت الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي[1] في إطار مشروع "الجزائر الرقمية 2030" كخيار استراتيجي يهدف إلى بناء إدارة رقمية واقتصاد قائم على المعرفة من خلال تعميم الرقمنة في مختلف القطاعات وعلى رأسها قطاع الاستثمار.

تكتسي هذه الاستراتيجية أهمية خاصة ضمن مقاربة حوكمة نظام الاستثمار، كما ترتبط بتعزيز الأمن الاقتصادي من خلال دعم القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني فضلًا عن مساهمتها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة عبر بناء اقتصاد أكثر كفاءة وابتكار واستدامة.

أولا: الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي وفق مقاربة الحوكمة الاقتصادية

ترتكز الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي في الجزائر على محاور ترمي إلى إرساء اقتصاد ومجتمع رقميين حيث تعمل كمحرك لهما، ويظهر ذلك كما يلي:

1- التزام رئيس الجمهورية

عملية التحول الرقمي تنبثق عن الالتزام رقم 25 من ضمن الاتزامات ال 54 للسيد رئيس الجمهورية ل 2024/2019[2] الذي ينص على "**تحقيق تحول رقمي لتحسين الاتصال وتعميم استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال خاصة في إدارة المرفق العمومي وتحسين حوكمة القطاع الاقتصادي**"؛ في سنة 2020 تم وضع إطار مؤسساتي ملائم من خلال انشاء وزارة الرقمنة والاحصائيات التي يتمثل دورها الرئيسي في توحيد الجهود وتبني عملية التحول الرقمي.

2- القيم و المبادئ التوجيهية

تتمحور رؤية التحول الرقمي في الجزائر على تحديد القيم والمبادئ التوجيهية، حيث تجسد هذه القيم التزاما عاليا بالمعايير الأخلاقية وتضمن التوافق مع المبادئ الأساسية.

---

[1]- رئاسة الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المحافضة السامية للرقمنة، الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي – رؤية الجزائر 2030، نسخة أوت 2024.

[2]- رئاسة الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، "إلتزاماتي ال 54 لبناء جمهورية جديدة"، ملخص برنامجي الرئاسي، 2024/2019.

أ- **القيم؛** المرتبطة بالتحول الرقمي متنوعة للغاية ومتوافقة مع متطلبات السياق الوطني، حيث تم تقسيم هذه القيم على النحو التالي[1]:

- **الشفافية وفعالية التسيير:** تمكن هذه القيمة من بناء الثقة بين الأطراف الفاعلة على المستوى الداخلي والخارجي، سواء كانوا مواطنين أم مؤسسات أو شركاء آخرين. كما تضمن وضوح و مسؤولية وتوافق النشاطات المبادر بها في إطار التحول الرقمي مع القيم الأخلاقية والممارسات المثلى في التسيير.
- **التكافؤ والمساواة:** تضمن هذه القيمة الولوج للمتكافئ والمتساوي للخدمات الرقمية والفرص التي تقدمها الإدارة أو الشركات لكل فرد أو هيئة، بغض النظر عن مكاناتهم أو أصولهم أو مستوياتهم الاجتماعية أو مستوياتهم الاقتصادية، فهذه القيمة تضمن فرصا متساوية للولوج إلى الخدمات الرقمية في ظل المنافسة العادلة.
- **تحفيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية:** يجب أن يكون القطاع الرقمي أحد الركائز الهامة لتحفيز التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية من خلال تشجيع الابتكار الإنتاجية الولوج إلى المعلومات التعليم والشمول المالي والشمول الاجتماعي.

ب- **المبادئ التوجيهية؛** تقوم على 05 مبادئ توجيهية[2]:

- **التركيز على المواطن والمؤسسة:** تضع الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي المواطن والمؤسسات في صلب اهتماماتها، حيث تضمن جعل كل مبادرة يتم اتخاذها ذات فائدة وأولوية.
- **شاملة وتشاركية:** لجميع الأطراف الفاعلة المشاركة في عملية التحول الرقمي المساهمة في إعداد الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي وتنفيذها.
- **الحفاظ على السيادة الرقمية:** من الضروري تعزيز البنى التحتية الرقمية الأساسية: رأس المال البشري المحلي، الاستقلال الرقمي، الصناعة الرقمية المحلية، أمن أنظمة المعلومات والبيانات.
- **حماية الخصوصية والبيانات الشخصية:** للمواطن بضمان إدارة البيانات وفق التشريعات .
- **تشجيع الشراكة بين القطاعين العمومي والخاص:** يهدف هذا المبدأ إلى تشجيع التعاون والشراكة بين القطاعين العمومي والخاص للاستفادة من خبراتهما ودمج نقاط قوتهما، مما يؤدي إلى توفير مناخ ملائم للتطور الرقمي والابتكار والفعالية وتحقيق أهداف التحول الرقمي.

---

[1]- رئاسة الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المحافضة السامية للرقمنة، الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي – رؤية الجزائر 2030، ص 11.

[2]- المرجع نفسه، ص 12.

3- المحاور الاستراتيجية

تتضمن هذه الاستراتيجية 05 محاور تضم 25 هدف لكل هدف منها غاية تعمل على بلوغها في الفترة الممتدة من 2025 إلى 2030، بالتركيز على المحورين رقم 03 و 04:[1]

- **المحور الأول** "البني التحتية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال" يشمل: الربط، مراكز البيانات والخدمات السحابية.
- **المحور الثاني** "رأس المال البشري والتكوين".
- **المحور الثالث** "**الحوكمة الرقمية**"؛ حيث تعد الحوكمة الرقمية عنصرا أساسيا في عصرنة تسيير الإدارات والمؤسسات بغية تحقيق فعالية أكبر في تنفيذ العمليات الاقتصادية والاجتماعية.

رقمنة الإدارة العمومية في قاطرة التحول الرقمي وحجر الزاوية في ترسيخ الحوكمة الرقمية بغية تطوير وتحسين فعالية العمليات الحكومية، تسهيل اتخاذ القرار، توجيه السياسات القطاعية ترشيد النفقات العمومية، ضمان تنمية اجتماعية مستدامة وكذا تنمية اقتصادية مستدامة وتتطلب رقمنة الإدارة وتحسين حوكمة الخدمات العمومية، إنشاء نظام بيئي للتبادل والمشاركة بين جميع مكونات المجتمع لا سيما مع القطاع الخاص المبني على إدراج واستغلال التكنولوجيات الرقمية الناشئة مثل الذكاء الاصطناعي وأنترنت الأشياء.

- **المحور الرابع** "**الاقتصاد الرقمي**" يشمل أهدافا تدخل ضمن إطار: التحول الرقمي للمؤسسات والتجار، تطوير الصناعة والتسوق الرقمي الوطني، تحسين استقطاب الاستثمار الخارجي.
- **المحور الخامس** "المجتمع الرقمي".

إن الأهداف المنشودة من تنفيذ هذه الاستراتيجية الوطنية، تصبو إلى تحقيق جملة من القيم تتمثل في الشفافية والفعالية في التسيير العدالة والمساواة لتحفيز الاقتصاد الوطني وضمان تنمية اجتماعية واقتصادية مستدامة.

4- الأسس الاستراتيجية

تقوم الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي على ركيزتين اثنتين[2]:

أ- **الإطار القانوني والتنظيمي الشامل** الذي ينظم ويؤطر و يضبط مجال الرقمنة فى بلادنا، وهو ما تعمل عليه حاليا للمحافظة السامية للرقمنة من خلال إعداد قانون الرقمنة بإشراك كل المعنيين بمجال الرقمنة في بلادنا.

---

[1]- المرجع نفسه، ص من 13 الى 20.

[2]- المرجع نفسه، ص 21.

ب- **الأمن الرقمي** الذي يعد دعامة أساسية وبالغة الأهمية يرتكز عليها أمن هذه المحاور الحماية البيانات والأنظمة من التهديدات السيبرانية، وهذا الجانب تكفلت به الاستراتيجية الوطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية 2025/ 2029 ، التي اعتمدها للمجلس الوطني لأمن الأنظمة المعلوماتية.

5- الرؤية الاستراتيجية

تلتزم الجزائر بعملية التحول الرقمي في آفاق 2030، ويرتكز هذا التحول على رؤية طموحة وواقعية تتمحور حول التطلعات الوطنية وتتوافق مع قيم ومبادئ الدولة الجزائرية، حيث يعكس هذا الالتزام الذي تترجمه هذه الرؤية فهماً عميقاً للتحديات والفرص في السياق الوطني والدولي الراهن.
تتجلى رؤية الجزائر الرقمية 2030 على النحو التالي: "رائد قاري في مجال التحول الرقمي من خلال اتصال رقمي عالي الجودة للجميع وخدمات عمومية مرقمنة بالكامل واقتصاد رقمي وطني خالق للثروة مع الحفاظ على البعد الاجتماعي".[1]

ثانيا: دور الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي في تحقيق إقتصاد رقمي معتمد

يُعدّ التحول نحو الاقتصاد الرقمي أحد الأهداف الجوهرية للاستراتيجية الوطنية للجزائر الرقمية 2030 [2]باعتباره نموذجًا اقتصاديًا حديثًا يقوم على توظيف التكنولوجيا والمعرفة والبيانات في خلق الثروة وتحسين الإنتاجية وتعزيز التنافسية؛ وفي هذا الإطار تسعى الاستراتيجية إلى بناء اقتصاد رقمي معتمد على الرقمنة كآلية أساسية في تسيير المعاملات الاقتصادية والإدارية من خلال تطوير البنية التحتية الرقمية، تعميم الخدمات الإلكترونية، دعم التجارة الإلكترونية، وتشجيع الابتكار التكنولوجي والمؤسسات الناشئة، كما تساهم في إدماج التكنولوجيا في مختلف القطاعات الإنتاجية والخدماتية بما يسمح بتحسين الكفاءة الاقتصادية وتقليص التكاليف وتسريع المعاملات ما ينعكس إيجابًا على مناخ الاستثمار؛ يساهم في تنويع الاقتصاد الوطني وتقليل التبعية للمحروقات عبر خلق قطاعات جديدة قائمة على المعرفة والاقتصاد الرقمي مثل اقتصاد المنصات، والخدمات الرقمية، والصناعات التكنولوجية.

من ثمّ فإن بناء اقتصاد رقمي معتمد يشكل ركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة وتعزيز الأمن الاقتصادي، من خلال رفع قدرة الاقتصاد الوطني على التكيف مع التحولات العالمية وتحقيق اندماج أكثر فعالية في الاقتصاد الدولي الرقمي؛ وعليه ينتقل التحول الرقمي من مجرد مشروع تقني إلى رافعة حقيقية ومحرك للتنمية المستدامة والأمن بالتالي تحقيق الأمن القومي.

[1]- المرجع نفسه، ص 10.

[2]- المرجع نفسه.

المطلب الثاني: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا لرقمنة الاستثمار

يعد التحول الرقمي للاستثمار في صلب الاستراتيجية الوطنية[1] ضمن رؤية الجزائر الرقمية لسنة 2030[2]؛ لمسايرة هذا التحول تم استحداث منصة رقمية تحت تصرف المستثمر بموجب المادة 23 من قانون الاستثمار 18/22 تعمل على تحسين الأداء على مستوى قطاع الاستثمار[3].

الفرع الأول: مفهوم المنصة الرقمية للمستثمر

جاءت المنصة في إطار حوكمة الاقتصاد وهي امتداد لتعزيز رقمنة القطاع الاستثماري التي أصبحت حتمية لتجاوز الادارة الاقتصادية التقليدية نحو الادارة الاقتصادية المرافقة.

أولا: تعريف المنصة الرقمية للمستثمر

جاءت في مضمون القانون 18/22 أنه تنشأ "منصة رقمية للمستثمر" يُسند تسييرها إلى الوكالة الوطنية للاستثمار التي تسمح بتوفير كل المعلومات اللازمة لا سيما منها فرص الاستثمار في الجزائر والعرض العقاري والتحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار وكذا الإجراءات ذات الصلة؛ تسمح هذه المنصة المتصلة بينياً بالأنظمة المعلوماتية للهيئات والإدارات المكلفة بالعملية الاستثمارية بإزالة الطابع المادي عن جميع الإجراءات والقيام بواسطة الإنترنت بجميع الإجراءات المتصلة بالاستثمار، كما أيضاً أداة توجيه ومرافقة للاستثمارات ومتابعتها انطلاقا من تسجيلها وأثناء فترة استغلالها[4]؛ فالمنصة الرقمية للمستثمر أداة إلكترونية لتوجيه الاستثمارات ومرافقتها منذ تسجيلها وخلال فترة استغلالها، تضمن إزالة الطابع العادي لجميع الإجراءات واستكمالها عبر الإنترنت وتسمح بتكييف الإجراءات الواجب اتباعها حسب نوع الاستثمار ونوع الطلبات، وتكون مترابطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات والإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار. [5]

---

[1]– شابني سفيان و باجي سامية، "**المنصة الرقمية تقنية مستحدثة لتحسين الاستثمار في الجزائر**"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسة، المركز الجامعي مرسلي عبد الله، تيبازة، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2024، ص 147.

[2]– رئاسة الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية ، المحافضة السامية للرقمنة، الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي – رؤية الجزائر 2030، مرجع سابق.

[3]– قزد على أسماء، **ضمانات الاستثمار في القانون 18/22**، كتاب جماعي بعنوان: الأطر القانونية لسياسات الاستثمار ودورها في تعزيز النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر، منشورات مخبر آفاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة، المركز الجامعي بريكة، الجزائر، الطبعة 01، 2025، ص 234.

[4]– المادة 23 من القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

[5]– المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 298/22، مرجع سابق.

ثانيا: أهداف إنشاء المنصة الرقمية للمستثمر

تهدف إلى: التكفل بعملية إنشاء الشركات والاستثمارات وتبسيطها وتسهيلها، تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية، ضمان شفافية الإجراءات وكيفيات و سرعة فحص ومعالجة الملفات مع السماح للمستثمرين بمتابعة تقدم ملفاتهم عن بعد، تحسين الخدمة العامة من حيث المواعيد ومردودية الأعوان وجودة الخدمة المقدمة، تحسين أداء المرافق العامة وجعلها أكثر إتاحة وذات ولوج أسهل، تنظيم التعاون الفعال بين مصالح الإدارة المعنية والسماح بالتبادل المباشر والفوري بين أعوان الإدارات والهيئات المعنية .[1]

الفرع الثاني: فعالية المنصة الرقمية للمستثمر في مجال الاستثمار

باعتبارها آلية تحسين مناخ الأعمال وتجسيد الحوكمة الرقمية للاستثمار، فإنها:

أولا: البعد الإداري للمنصة الرقمية للمستثمر

تساهم المنصة في حوكمة مجال التسيير الإداري للمشاريع الاستثمارية عن طريق:

1- تفعيل سرعة ومرونة الاجراءات

يتم تيسير الاستثمار من خلال[2]: وسهولة الاستخدام والانتفاع أقصاها 15 يوم من ناحية: كيفية التسجيل عبر فتح حساب وإدراج المعلومات وتلقي المزايا والعروض ومعالجة الملف والحصول على التراخيص؛ سرعة ومرونة اجراءات الطعون و الشكاوى عبر سجل افتراضي.

2- القضاء على البيروقراطية الادارية

بإزالة العراقيل الادارية من بطئ الاجراءات، التعسف الاداري، الاجراءات الكثيرة في التسجيل ودراسة الملف والطعن، الملفات الكبيرة بنسخ كثيرة، غياب تفويض الصلاحيات[3]؛ فتعمل على: اعتماد ملف وأرشيف رقمي، تقليص الاجراءات الى مراحل معلوماتية عن بعد، التنسيق الأوتوماتيكي في الملف الرقمي، القضاء على التأخرات في الردود ضمن الآجال اللازمة، غياب

---

[1]- المادة 28 المرجع نفسه.

[2]- زيرق عبد الرحمان و جعيرن بشير، "**واقع تحقيق الرقمنة في ظل قانون الاستثمار 18/22**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية،المركز الجامعي شريف بوشوشة،آفلو، الجزائر، المجلد 06، 2023، ص 99.

[3]- مرزوق أمال، **(مقومات ومعيقات الاستثمار الحقيقي في الجزائر)**، مداخلة في إطار ملتقى وطني حول تأهيل المناطق الصناعية في الجزائر كمدخل لتعزيز التنمية وترقية الصادرات خارج المحروقات: واقع وآفاق والتجارب الناجحة، جامعة 08 ماي 1995، قالمة، الجزائر، 19 أكتوبر 2015.

العامل البشري المسبب للبيروقراطية، تفويض الصلاحيات و التوقيع الالكتروني و التوثيق الرقمي الذي يمكن من المتابعة والرقابة من السلطات المركزية في أي وقت وتحت اي ظرف.

3- تعزيز الشفافية والقضاء على الفساد الاداري

تحقيق الشفافية من خلال: جعل البيانات متاحة سهل الوصول إليها منذ تسجيل المشروع الى غاية بداية النشاط فعليا، التزويد بمعلومات حول القوانين والتنظيمات والوثائق، اطلاع المواطنين على المداولات القطاعية، فتح المجال للمسائلة والاعلان على الآجال الخاصة بالطعون[1]، السماح للهيئات المركزية بالمتابعة الدائمة للمشاريع، متابعة منح العقار الاقتصادي[2]؛ فكلما كانت الشفافية أكثر تحققا وتكريسا وتفعيلا عبر المنصة كلما قل مستوى الفساد الاداري[3]، اي تحقق العدالة وتكافؤ الفرص الاستثمارية[4] وتقليص حجم الفساد الاداري من رشوة واحتيال وتزوير ومحاباة[5].

ثانيا: البعد الاقتصادي للمنصة الرقمية للمستثمر

تساهم المنصة في حوكمة السياسة الاستثمارية وذلك عن طريق:

1- تحقيق جاذبية الاستثمار المحلي والأجنبي

تُساهم في تعزيز جاذبية الاستثمارات المحلية والأجنبية بتوفير بيئة أعمال مستقرة ما يزيد من ثقة المستثمر خاصة في ظل التوجه نحو بناء اقتصاد رقمي قائم على الكفاءة والتنافسية.

2- دعم الانتعاش والتنويع الاقتصادي

تساهم في تنويع الاقتصاد الوطني وتقليص التبعية للمحروقات، وذلك من خلال التشجيع على أنشطة جديدة تعتمد على تكنولوجيا المعلومات والاتصال و خلق أسواق رقمية جديدة.

---

[1]- بقة عبد الحفيظ، "**الشفافية في علاقة المستثمر بالادارة وأثرها على الاستثمار في الجزائر**"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد 05، 2017، ص 57.

[2]- المادتين 11 و 12 من المرسوم التنفيذي رقم 486/23 المؤرخ في 28 ديسمبر 2023، يحدد مكونات العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصة بالدولة الموجه لإنجاز المشاريع الاستثمارية، الجريدة الرسمية عدد 85، الصادرة في 30 ديسمبر 2023.

[3]- عاشوري حنين و أوصافية حدة، "**الفساد وأثره على المناخ الاستثماري في الجزائر – حالة الاستثمار الأجنبي**"، مجلة الباحث الاقتصادي، المجلد 09، العدد 01، جامعة 20 أوت، سكيكدة، الجزائر، 2021، 313.

[4]- بن صالحية صابر وعمار حاتم، "**الرقمنة ورهانات تحسين المناخ الاستثماري في الجزائر**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، الجزائر، المجلد 06، العدد خاص، 2023، ص 51.

[5]- شيبان سامية، **الاستثمار الأجنبي في الجزائر بين التحفيز والتقييد**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2021، 251.

3- اعتماد الاقتصاد الرقمي

تتجلى في دعمها للحوكمة الاقتصادية الرقمية، باعتبارها أداة لتوحيد المعلومات الاستثمارية وربط الهيئات بنظام معلوماتي موحد يسمح بالتنسيق المؤسسي واتخاذ القرار الاستثماري.

4- تعزيز الأمن الاقتصادي و الأمن القومي

بتحسين توجيه الاستثمارات نحو القطاعات ذات الأولوية الاستراتيجية بما يخدم أهداف التنمية المستدامة، كما تسمح قواعد البيانات الرقمية بتوفير معطيات دقيقة ما يدعم التخطيط الاستراتيجي ويعزز قدرة الدولة على التنبؤ بالمخاطر الاقتصادية وإدارتها بكفاءة؛ تبقى فعالية المنصة مرتبطة بمدى جاهزية البنية التحتية الرقمية وكفاءة الموارد البشرية ومستوى التنسيق بين المؤسسات الإدارية المختلفة والثقافة الرقمية لدى المستثمرين والإدارة كي تتحول الرقمنة من مجرد إجراء تقني إلى آلية حقيقية لحوكمة الاستثمار وتعزيز الأمن الاقتصادي الذي بدوره يؤثر على دعم الأمن القومي.

ثالثا: اسهامات المنصة الرقمية للمستثمر

أعلنت الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار عن تسجيل **2131 مشروع استثماري** بقيمة إجمالية تتجاوز **9.000 مليار دينار** أي **67.5 مليار دولار** منذ انطلاق نشاطها في نوفمبر 2022 الى مارس 2026؛ تتوزع المشاريع المسجلة بين استثمارات محلية وأجنبية وأخرى بالشراكة مع متعاملين أجانب، حيث تم دخول **54%** من المشاريع المصرح بها مرحلة الإنجاز الفعلي في حين بلغ عدد المشاريع التي دخلت حيز الإنتاج **1364 مشروعاً**، مع توقع أن توفر نحو **525 ألف** فرصة عمل؛ مع ارتفاع عدد الاستثمارات الأجنبية من **14** في 2021 الى **87** في 2023. [1]

جاء ذلك نتيجة أشغال هامة لتعزيز المنظومة الاستثمارية وفق الرؤية الإصلاحية التي جاءت في إطار الحوكمة الاقتصادية الرامية لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الأمن الاقتصادي وتنفيذا للإرادة الراسخة للدولة الجزائرية لبناء اقتصاد قوي ومتنوع وصامد قادر على الانطلاق بثقة نحو المستقبل؛ تكشف هذه الأرقام عن التقدم الحقيقي والملموس القابل للقياس الذي يؤكد السير نحو الطريق الصحيح وليس مجرد مؤشرات إحصائية؛ كما ان الانتقال من نظام مُجَزَّء إلى نظام متكامل ومن

[1]-https://www.elbilad.net/national/%D8%B3%D9%8A%D9%81%D9%8A-%D8%BA%D8%B1%D9%8A%D8%A8-%D8%AA%D8%B3%D8%AC%D9%8A%D9%84-20-%D8%A3%D9%84%D9%81-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1%D9%8A-%D8%A8%D9%82%D9%8A%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%88%D8%B2-67-%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1-144229
le18/05/2026 à 19h.

منطق إجرائي إلى منطق يقوم على النتائج ومن دعم شكلي إلى دعم فعّال يحتاج إلى تبادل الأفكار وإثراء النقاش وتقديم المقترحات اللازمة للمساهمة الفعّالة في ديناميكية الاستثمار الجديدة.

تمكنت الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار من تعزيز الجهود الوطنية في مجال حوكمة نظام الاستثمار عبر المنصة الرقمية للمستثمر من أجل استغلال هذا الإطار المتكامل الذي يكرِّس دورها كمحاور وحيد وحصري للمستثمر قصد تسريع وتيرة تجسيد المشاريع المسجلة وتحويلها إلى محركات لإنتاج الثروة والنمو وقاطرة للازدهار، خاصة وان الدولة الجزائر تمتلك الإرادة السياسية والآليات المؤسساتية والموارد البشرية اللازمة لرفعه بعزمٍ وثبات.

المبحث الثالث: ميكانيزمات تعزيز الأمن الاقتصادي في إطار حوكمة نظام الاستثمار

في إطار حوكمة نظام الاستثمار اعتمدت الدولة الجزائرية على ميكانيزمات تساهم في تدعيم الأمن الاقتصادي من أبرزها: **تنويع الصادرات** باعتباره مدخلًا لتقليص التبعية للمحروقات وتوسيع مصادر الدخل الوطني بما يضمن استقرار الدولة والقدرة على التنافس الدولية، كذلك تبرز **المقاولاتية** كركيزة لدعم القدرة الاقتصادية من خلال تشجيع المبادرة الفردية وخلق المؤسسات الناشئة القادرة على إنتاج الثروة بما يعزز الديناميكية الاقتصادية؛ وعليه تقتضي الدراسة الوقوف على دور سياسات تنويع الصادرات والمقاولاتية في بناء اقتصاد وطني مستدام وقادر على تحقيق الأمن الاقتصادي وترسيخ متطلبات التنمية الشاملة المستدامة في الجزائر.

المطلب الأول: تنويع الصادرات كرهان استراتيجي لتحقيق الميزة التنافسية

يُعدّ تنويع الصادرات من أهم الرهانات الإستراتيجية التي تسعى الجزائر إلى تجسيدها من أجل تعزيز قدرتها الاقتصادية على التنافس ومواجهة من الأزمات التي تجعلها عرضة للهشاشة الاقتصادية، لاسيما في ظل الإصلاحات الاقتصادية المكرسة في قانون الاستثمار[1] لسنة 2022 الذي تبني سياسات ترمي إلى توسيع القاعدة الإنتاجية وتشجيع الصادرات خارج قطاع المحروقات باعتبارها آلية لتعزيز الأمن الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الأول: أساسيات حول تنويع الصادرات

سعت الجزائر للانتقال من اقتصاد ريعي يعتمد على المحروقات إلى اقتصاد منتج قائم على التنوع عن طريق **انتهاج سياسة التنويع الاقتصادي** التي تتم بتحقيق عدد أكبر من مصادر الدخل

[1]– القانون رقم 18/22، مرجع سابق.

للدولة وتوسيع القاعدة الانتاجية السلعية والخدماتية بهدف تعزيز القدرات التنافسية العالمية؛ تتم بتشجيع الاستثمار في القطاعات البديلة ودعم المؤسسات الناشئة والمقاولاتية وفتح آفاق جديدة نحو الأسواق الإفريقية والدولية؛ وهذا يعد خيارًا إستراتيجيًا يرتبط مباشرة بتحقيق الأمن الاقتصادي.[1]

أولا: مفهوم تنويع الصادرات

هذا التوجه أحد الركائز الأساسية لتحقيق السيادة الاقتصادية، يظهر ذلك في ما يلي:

1- **تعريف تنويع الصادرات:**

يقصد به مجموع السياسات التي تغيير إجراءات التصدير و توسيع قاعدة المنتجات السلعية والخدماتية وغزو الأسواق الجديدة محليا اقليميا ودوليا؛ كما جاء تعريفها أنها توسيع هيكل الصادرات الوطنية من خلال إدراج منتجات وقطاعات جديدة قادرة على المنافسة في الأسواق الدولية بما يسمح بتقليص التبعية للموارد التقليدية وخلق مصادر متعددة للعملة الأجنبية.[2]

2- **أهداف تنويع الصادرات:**

ضمن استراتيجية الدولة في تنويع الصادرات كمحدد رئيسي في التنمية الاقتصادية المستدامة المصاحبة للتغيرات في أنماط الاستهلاك التكنولوجي نعتبر الأهداف التالية: [3]

- تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال تبني سياسة التوجه نحو التصدير للأسواق الأجنبية الجديدة وهذا ما يدفعها إلى التكثيف من عملية التصدير وترقية الصادرات.
- تحسين كفاءة الأداء الاقتصادي للدولة وتحقيق الميزة التنافسية.
- تحقيق الانتعاش الاقتصادي والاستفادة من وفرة المنتجات.
- تعزيز الرخاء في المجتمع عن طريق تحسين الانتاجية الوطنية.
- البحث عن الفرص في الأسواق الدولية لتعزيز المكانة الدولية وزيادة مرئية الدولة.
- خلق فرص عمل جديدة.
- تحقيق معدلات النمو الاقتصادي المرجوة في إطار سياسة الانعاش الاقتصادي.

---

[1]- كاكي عبد الكريم و بن دقفل كمال،"**دراسة تحديات التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، مجلة آفاق العلوم، المجلد 05، العدد 18، 2020، ص 306.

[2]- مزوزي فضيلة و قويدري محمد، "**تقييم وتحليل مؤشر تنوع الصادرات للاقتصاد في الجزائر باستخدام مؤشر هرشمان / هرفندل – دراسة تحليلية لفترة 2018/1990** "، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 23، العدد 02، 2020، ص 304.

[3]- جنيدي مراد و عقومة لحسن، "**قياس مؤشر تنافسية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر**"، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 08، العدد 02، 2020، ص 529 و 530.

– دفع عجلة التنمية الاقتصادية من خلال ما توفره من سيولة وسد العجز في الانفاق العمومي.
– زيادة معدل الاستثمار المحلي والأجنبي مع زيادة احتياط النقد الأجنبي و إدخال العملة الأجنبية.

ثانيا: تصنيفات تنويع الصادرات

هناك عدة أنواع للصادرات اذ يظهر ذلك كما يلي[1]:

1- يمكن تصنيفها إلى **صادرات ملموسة** والتي تمثل الصادرات من السلع والبضائع ، **الصادرات غير ملموسة** والتي تمثل الخدمات من النقل والسياحة والتأمين إضافة إلى حركة رؤوس الأموال.
2- طريقة **تنويع التصدير المباشر** بإنشاء قسم للتصدير أو فروع أو شركات فرعية للشركة الأم؛ أما **تنويع التصدير غير المباشر** يتم تكليف وكلاء دوليون ينوبون عن الشركة في التصدير.
3- **تنويع الصادرات العمودي** يعني الانتقال من تصدير المواد الخام إلى تصدير للمنتجات المصنعة أو شبه المصنعة؛ **تنويع الصادرات الأفقي** بإضافة منتجات جديدة إلى قاعدة الصادرات دون تغيير كبير في الهيكل الصناعي أو الاقتصادي لتقليل الاعتماد على منتج.[2]

الفرع الثاني: اتجاه الجزائر في تنويع الصادرات

ضمن اعتماد سياسة التنويع الاقتصادي وتنويع الصادرات وفق مخطط يهدف لإنعاش الاقتصاد، جاء برنامج يشمل رؤية 2024/2020 لأهداف تنموية على النحو التالي:

أولا: برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020

تأثرت الجزائر بتراجع أسعار البترول بالإضافة الى بروز "جائحة كورونا" ما أثر على الحركة الاقتصادية الوطنية والعالمية، وعليه عملت السلطات على وضع برنامج تنموي جديد "**برنامج الإنعاش الإقتصادي 2024/2020**"[3] الذي يتم تمويله من: الميزانية العامة، تمويل نقدي و أسواق مالية، شركات عمومية، استحداث بنوك للتنمية.[4]

---

[1]– جنيدي مراد و عقومة لحسن، المرجع نفسه، ص 529.

[2]– حسين خولة و شلوفي عمر، "**قياس اشكالية تنويع الصادرات و أثرها على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 2023/1990 – دراسة قياسية باستخدام منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الموزعة فوريه**"، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد 10، العدد 02، ديسمبر 2025، ص 114.

[3]– الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، الوزير المنتدب المكلف بالاستشراف لدى الوزير الأول، برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020.

[4]– ثابت اسماعيل نور الاسلام و سعودي عبد الصمد، "**دور برنامج الانعاش الاقتصادي في تحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، مجلة السياسة العالمية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2024، ص 965.

1- تشخيص الوضع الاقتصادي

هو قياس الأثر المُحدث للسياسات الاقتصادية الوطنية خلال العقد الأخير 2019/2010 بتحليل أرقام: محركات النمو الجديدة، التنمية الصناعية، تحسين المناخ الاستثماري، ترقية أدوات التمويل الجديدة، رقمنة القطاعات لحوكمة اقتصادية جديدة؛ حيث تم التركيز على معدلات البطالة وحصيلة التشغيل، حركية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حجم التضخم، نسبة المساهمة الجبائية البترولية، وضعية النمو الاقتصادي القطاعي. [1]

السنوات	2017	2018	2019	2020
الفلاحة والصيد البحري	1.0	5.0	2.3	2.3
المحروقات	2.4-	6.4-	4.9-	13.4-
الصناعة	4.7	4.1	4.3	0.5-
البناء والأشغال العمومية	4.6	5.2	3.6	0.8
خدمات تجارية	3.7	3.7	3.1	2.8-
خدمات غير تجارية	0.5	2.7	1.8	1.6-
الناتج المحلي الخام	1.3	1.4	0.8	3.9-
الناتج المحلي خارج المحروقات	2.1	3.3	2.4	1.5-
الناتج المحلي الخام خارج الفلاحة	1.3	0.9	0.6	4,7-

الجدول 01: وضعية النمو الاقتصادي القطاعي في الجزائر 2020/2017 [2]

اذ هناك تباين في نسبة النمو الاقتصادي للقطاعات خاصة الناتج عن المحروقات الذي سجل تراجع مستمر، ومنه الحاجة الى إيجاد مصادر أخرى لتحسين الوضع الاقتصادي.

السنوات	2014	2017	2019	2020
الإنفاق العام	6995,77	7282.63	8557.2	7372.7
البطالة %	10.6	11.7	12.5	17
التضخم%	2.9	5.59	2	2.2
مساهمة الجباية البترولية %	71.08	44.35	45.95	34.98

الجدول 02: تطور الانفاق العام، البطالة، التضخم، المساهمة الجبائية البترولية 2020/2014 [3]

---

[1]- بن عدة أحمد و لكحل محمد، "**مخطط الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل نموذج النمو الاقتصادي الجديد: رؤية الجزائر 2030/2020**"، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 07، العدد 01، جوان 2022، ص 409 و 410.

[2]- روشو عبد القادر، "**الاقتصاد الجزائري في مواجهة تداعيات جائحة كورونا – دراسة تحليلية تقييمية في إطار النموذج الاقتصادي الجديد 2030/2016**"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد 03، 2021، 168.

[3]- هواري سفيان و نقال فاطمة، "**أثر الانفاق العام على البطالة والتضخم في الجزائر خلال فترة 2020/1990 – دراسة قياسية باستخدام نموذج ARDL**"، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، المجلد 05، العدد 01، 2021، ص 78.

تم التركيز على تطور بعض المؤشرات لتشخيص انعكاس الوضع الاقتصادي على الوضع الاجتماعي، حيث نرى زيادة حجم الانفاق العام (الوحدة– مليار دولار) بمقابل زيادة معدل البطالة مع نقص المساهمة الجبائية البترولية التي هي مصدر أساسي لتمويل الخزينة العمومية.

السنوات	المنطقة	الاتحاد الأوروبي	دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	الدول الأوروبية الأخرى	دول أمريكا الجنوبية	آسيا دون الدول العربية	أوقيانوسيا	الدول العربية	الدول المغاربية	الدول الإفريقية	المجموع
2010	القيمة	28009	20278	10	2620	4082	–	694	1281	79	57053
	النسبة	49.09	35.54	0.01	4.5	7.1	–	1.2	2.2	0.1	% 100
2011	القيمة	37307	24059	102	4270	5168	41	810	1586	146	73448
	النسبة	50.79	32.75	0.13	5.81	7.03	0.06	1.1	2.15	0.19	% 100
2012	القيمة	39797	20029	36	4228	4683	–	958	2073	62	71866
	النسبة	55.37	27.86	0.05	5.8	6.2	–	1.3	2.8	0.08	% 100
2013	القيمة	41277	12210	52	3211	4697	–	797	2639	91	64974
	النسبة	63.52	18.79	0.08	4.9	7.2	–	1.2	4.06	0.14	% 100
2014	القيمة	40378	10344	98	3183	5060	–	648	3065	110	62886
	النسبة	64.20	16.44	0.15	5.06	8.04	–	1.03	4.87	0.17	% 100
2015	القيمة	22976	4134	30	1131	1733	–	439	1319	84	31846
	النسبة	72.14	12.98	0.09	3.55	5.44	–	1.37	4.14	0.26	% 100
2016	القيمة	22976	5288	37	1683	2409	–	572	1550	82	34597
	النسبة	66.41	15.28	0.1	4.86	6.96	–	1.65	4.48	0.23	% 100
2017	القيمة	20386	6465	40	2530	3595	71	799	1273	103	35262
	النسبة	57.81	18.33	0.11	7.17	10.19	0.2	2.26	3.61	0.29	% 100
2018	القيمة	23386	6950	40	2660	5351	248	712	1669	132	41148
	النسبة	56.83	16.89	0.09	6.46	13	0.6	1.73	4.05	0.32	% 100
2019	القيمة	20496	–	2318	3884	6424	531	–	1787	382	35822
	النسبة	57.21	–	6.47	10.84	17.93	1.48	–	4.98	1.06	% 100

الجدول 03: أسواق التجارة الخارجية للجزائر لفترة 2019/2010[1]

تطور مداخيل الجزائر من التجارة الخارجية عبر مختلف الأسواق العالمية يلاحظ: مداخيل السوق الأوروبية لها الصدارة خلال عقد من الزمن بنسبة مداخيل خارجية تتراوح بين **49.09 %** و**75.14 %** لتكون السوق الافريقية بأقل مدخول يتراوح بين **0.01 %** و**1.6%**؛ ان تجسيد **مقاربة الحوكمة الاقتصادية** يظل يعتمد على مدى تحرير جميع المبادرات من القيود البيروقراطية من خلال الرقمنة وتطهير تراكمات الماضي مع ضمان استقرار إطارنا التشريعي.

[1]– الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للجمارك، احصائيات الأسواق الخارجية لسنة 2019.

2- مؤشرات قياس تنافسية الصادرات خارج إطار المحروقات

اعتمدت الجزائر على جملة المؤشرات خلال عملية قياس تنافسية صادراتها اذ تتمثل في: القدرة على التصدير، التنوع السلعي، التمركز السلعي، معدل التغطية، الانفتاح التجاري.[1]

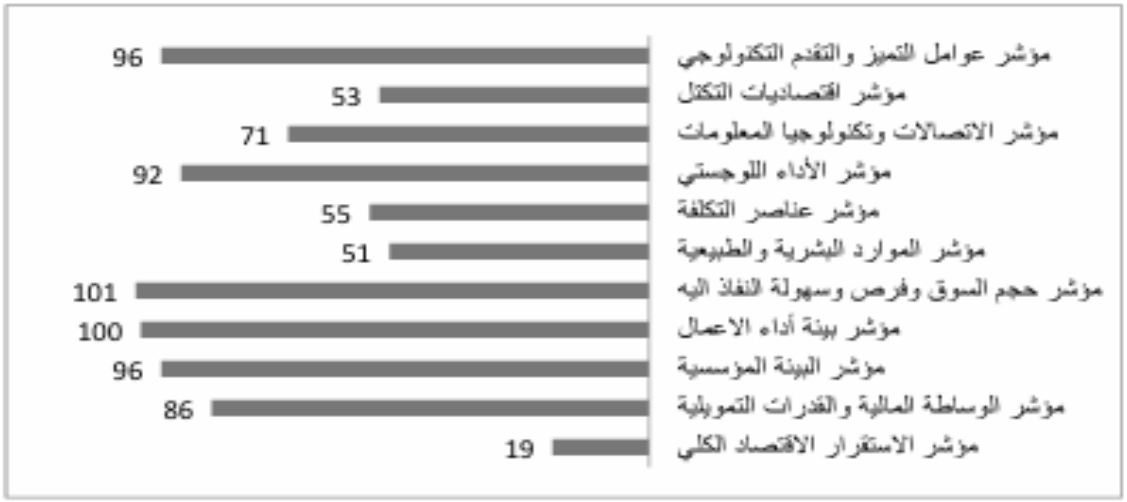

الشكل 01: ترتيب الجزائر عالميا بمؤشرات فرعية لمؤشر جاذبية الاستثمار وائتمان الصادرات 2019[2]

نرى ترتيب الجزائر عالميا وفق مؤشرات فرعية لجاذبية الاستثمار **بالمرتبة 19** من حيث الاستقرار الاقتصادي الكلي للدولة، غير أنها تحتل مراتب تفوق **100** من حيث بيئة أداء الأعمال وحجم السوق وفرص وسهولة النفاذ إليه و هذا ما يفسر تواضع مستوى تنوع صادراتها خارج المحروقات.

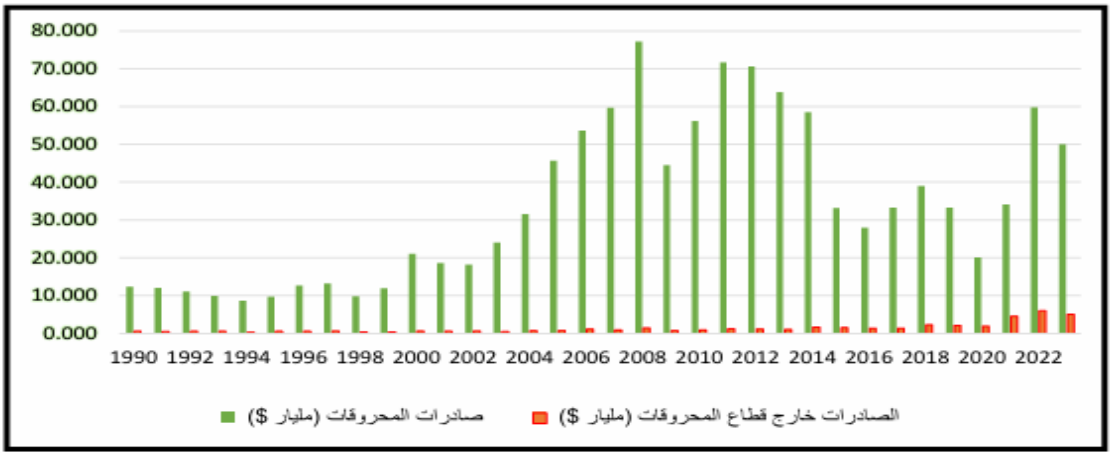

الشكل 02 : تطور صادرات الجزائر خلال فترة 2023/1990[3]

خلال الفترة المذكورة نرى تطور مداخيل صادرات المحروقات في الجزائر التي تشكل نسب عالية جدا ما يفسر اعتمادها على المحروقات، بمقابل تواضع تنوع صادراتها خارج المحروقات.

---

[1]- جنيدي مراد و عقومة لحسن، مرجع سابق، ص 538 الى 543.

[2]- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات، **مناخ الاستثمار في الدول العربية – مؤشر جاذبية الاستثمار**، 2019، ص 56.

[3]- حسين خولة و شلوفي عمر، مرجع سابق، ص 116.

القطاعات السنوات	إجمالي الصادرات ملايين دولار	الطاقة	المواد الغذائية	المواد الأولية	المواد نصف المصنعة	التجهيزات الصناعية	السلع الإستهلاكية
2015	35138	94.15	0.68	0.30	4.80	0.05	0.03
2016	29098	94	1.10	0.28	4.37	0.18	0.06
2017	35132	94.51	0.99	0.21	4.01	0.22	0.06
2018	41738	93.23	0.89	0.22	5.37	0.22	0.08
2019	35312	94.14	1.16	0.27	4.09	0.23	0.10
2020	21925	91.29	8.77	1.91	5.87	0.35	0.17
2021	38553	88.34	1.49	0.47	9.04	0.49	0.16
2022	65716	91.15	0.41	0.40	7.74	0.13	0.17
*2023	41268	59.50	0.37	0.33	4.85	0.06	0.08

الجدول 04 : مساهمة الصادرات في الجزائر خلال فترة 2023/2015[1]

يمثل الجدول مساهمة صادرات الجزائر بتنوع القطاعات في فترة خضوع الاستثمار للقانون الصادر في 2016 وللقانون الصادر في 2022، اذ نرى ازدياد إجمالي الصادرات وهذا دليل على التحسن النسبي للمناخ الاستثماري، غير انه لازال الاعتماد على المجال الطاقوي بنسب عالية.

3- أهداف برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020

جاءت خطة الإنعاش الاقتصادي بتوجيه من رئيس الجمهورية السيد "**عبد المجيد تبون**" خلال مجلس الوزراء المنعقد في 26 جويلية 2020 حيث حدد نطاقها و أهدافها:[2]

- بناء نموذج اقتصادي جديد أكثر مرونة وشمولية، يتضمن هذا تنويعا أكبر للاقتصاد من خلال تطوير القطاعات الاستراتيجية على وجه الخصوص التي ستهيكل الاقتصاد في المستقبل.
- التنمية الصناعية لتطوير مرونة الاقتصاد، والذي ينطوي على استخدام أفضل الموارد الطبيعية ومراعاة الآثار البيئية في إطار التنمية المستدامة.
- التنمية الاقتصادية الشاملة، بأكبر عدد من الجهات الفاعلة وتوزيع عادل لفرص مشاركة النمو.
- تحسين مناخ الاستثمار هو عنصر أساسي في استراتيجية التنمية هذه إذ يحسن جاذبية الجزائر للإستثمار وهو أمر ضروري لجذب الاستثمار الأجنبي IDE ، ومراجعة المادة 49/51 .
- إصلاح النظام المصرفي والمالي ضروري أيضا لتسهيل تمويل الاقتصاد.

[1]- ثابت اسماعيل نور الاسلام و سعودي عبد الصمد، مرجع سابق، ص 964.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، الوزير المنتدب المكلف بالاستشراف لدى الوزير الأول، برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020، مرجع سابق، ص 62 و 63.

- تعد البنى التحتية وخاصة تلك المتعلقة بالسلسلة اللوجستية للشركات، عاملاً هاما من عوامل القدرة التنافسية التي يجب تطويرها عندما نريد تنفيذ مشروع دوليا، و التي يمكن تمويلهم من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاصPPP .
- التحكم في تأطير التجارة الخارجية واستبدال المنتجات المستوردة بمنتجات مصنعة محليا.
- ترقية نسيج المؤسسات الوطنية لاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تثمين الطاقات البشرية الإبداعية والمبتكرة حتى تلك المقيمة في الخارج، مع تثمين الموارد الطبيعية لاسيما الإمكانات المنجمية.
- إلغاء حق الشفعة واستبداله بالترخيص المسبق من الحكومة.
- إلغاء الالتزام باللجوء إلى التمويل المحلي بالنسبة للاستثمارات الأجنبية.
- إلغاء النظام التفضيلي في مجال استيراد مجموعاتCKD / SKD .
- استكمال النظام البيئي اللازم لتطوير المؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة.
- في المجال الضريبي إعادة تأهيل الخدمة العمومية وتوسيع القاعدة الضريبية وتعبئة الموارد ورقمنة إدارة الضرائب حيث سيسمح ذلك بمكافحة التهرب الضريبي بشكل فعال.
- النظر في مسألة العقار الصناعي أحد القيود الرئيسية التي تعيق عمل المستثمرين وتعرقل ترشيد الانتشار الإقليمي للتنمية الصناعية.

4- مقومات برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020

يجب ان يقوم مخطط الانعاش الاقتصادي على المقومات التالية[1]: تعزيز دولة القانون سيادة القانون؛ تعزيز المؤسسات تعزيز قدرات الدولة؛ تكريس تكافؤ الفرص (العدالة الاجتماعية)؛ المشاركة في إعداد السياسات (الشمولية)؛ الاستدامة المالية للمشاريع والبرامج و / أو الإصلاحات؛ تحسين مستوى التعليم (تحسين رأس المال البشري)؛ تعزيز دور القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني.

5- محاور برنامج الإنعاش الاقتصادي

توجه الحكومة عملها نحو المحاور الآتية: التجديد الاقتصادي وضبط ثنائية البطالة والتشغيل، قطاع المالية، تمويل الاستثمار عبر تطوير نظام وطني للاستثمار في المرافق العامة، رقمنة وتطوير نظام إحصائي جديد، قطاع الصناعة الصيدلانية، قطاع الفلاحة، قطاع الطاقة.[2]

[1]- المرجع نفسه، ص 04.

[2]- بن عدة أحمد و لكحل محمد، مرجع سابق، ص 413 الى 416.

ثانيا: فعالية برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020

اعتمدت الجزائر على بناء اقتصاد منتعش بناء على برنامج، اذ نرى فعاليته:

1- المشاريع التنموية في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020

كانت المراهنة على مشاريع عديدة من قبل السلطات الجزائرية في المجال الاقتصادي، و قد تم انجاز العديد منها بالرغم من الصعوبات المصادفة لمراحل التنفيذ، اذ نرى:

القطاعات الفرعية	العدد	المبالغ (مليار دج)
التزويد بمياه الشرب	2465	30.66
الصرف الصحي	1737	24.69
الربط بالكهرباء	1352	16.77
التزويد بالغاز	998	23.96
تحسين ظروف التمدرس	1436	11.49
النقل العمومي	41	0.39
فك العزلة	3216	67.73
الإنارة العمومية	693	4.75
الصحة الجوارية	364	2,76
فضاءات الألعاب	356	3.27
مكافحة زحف الرمال	3	0.058
التغطية الأمنية	66	0.63
المخاطر الطبيعية	114	1.26
المجموع	**12841**	**188.42**

الجدول 05: المشاريع التنموية في إطار برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020[1]

نرى بلوغ عدد المشاريع المنجزة في إطار البرنامج **12841 مشروع** بتكلفة تقدر **188.42 مليار دج** تتوزع على مختلف المجالات والقطاعات ذات أولوية وطنية؛ وهذا ما يُفسر بانتعاش القطاعات الاقتصادية الكبرى الذي يظهر فعالية البرنامج ضمن الأهداف التي جاء من أجلها.

2- فعالية برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020 في تنويع الصادرات

يُعدّ برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020 في الجزائر أحد أهم البرامج الحكومية التي استهدفت تقليص التبعية للمحروقات من خلال تبني سياسة تقوم على تنويع القاعدة الإنتاجية وترقية الصادرات خارج قطاع النفط والغاز وإعادة توجيه السياسة الاقتصادية نحو تشجيع الاستثمار المنتج وتحسين مناخ الأعمال والانفتاح على الأسواق لاسيما الإفريقية بعد دخول منطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية؛ تتجلى فعالية البرنامج في رفع حجم الصادرات خارج المحروقات وتعزيز البنية

[1]- بن معتوق صابر، "**قراءة لواقع التنمية المحلية المستدامة بمناطق الظل في الجزائر ضمن مخطط الانعاش الاقتصادي 2024/2020**"، مجلة السياسة العالمية، المجلد 05، العدد 01، 2021، ص 294.

القانونية والمؤسساتية للاستثمار وتبسيط الإجراءات الإدارية والجمركية وإنشاء آليات لدعم المصدّرين إلى جانب تشجيع المؤسسات الناشئة والمقاولاتية باعتبارها رافداً لتنويع النسيج الاقتصادي[1]، يظهر أثر برنامج الانتعاش على تنويع الصادرات والاستثمار في التقرير الاقتصادي الصادر عن المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي سنة 2024[2] **قسم الحوكمة والإطار المؤسسي** الذي جاء بنقاط تشمل:

أ- **في إطار تجديد الاستثمار**: وضع قانون الاستثمار 18/22 ثم إصدار 12 نص تنظيمي لهذا القانون في نفس السنة، تحقيق تقدم حقيقي في إضفاء اللامركزية في معالجة قرارات الاستثمارات وتوفير الضمانات والمزايا القانونية، تنظيم منح الأراضي الاقتصادية.

ب- **في إطار سياسة التجارة الخارجية**: وضع تدابير لتقييد عملية الاستيراد بوضع رسوم إضافية وتراخيص و حضر استيراد السلع المنتجة محليا بسبب الطبيعة الاستراتيجية للمنتجات، لإدارة عملية حضر الاستيراد تم انشاء نظام رقمي على مستوى الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية "ألجيكس" لدراسة طلبات المستوردين بمدى تطابقها مع تعليمات السلطات العمومية، انشاء المجلس الأعلى لتنظيم الاستيراد في 2023 كهيئة موجهة للسياسة المطبقة على الواردات.

ت- **في إطار تعزيز الصادرات خارج قطاع المحروقات**: سنة 2019 الى 2023 تم ارتفاع نسبة الصادرات خارج قطاع المحروقات من 2.6 الى 5.1 مليار دولار، تتألف 89% من الصادرات خارج المحروقات من منتجات شبه مصنعة، الانفتاح على الشركاء الخارجيين وفق تأطير منظمة التجارة العالمية حتى بعدم الانظمام لها والتي تؤثر على ترويج الصادرات في الأسواق الافريقية باعتبار ان 43 دولة من أصل 54 دولة المشكلة للاتحاد الافريقي منظمة اليها.

ث- **اتفاقية منطقة التجارة الحرة القارية الافريقية نحو تحقيق التكامل الافريقي ZLECAF**[3]:

قامت البلدان الافريقية بإنشاء منطقة التجارة الحرة القارية الافريقية سنة 2018، اذ تم الاتفاق على إلغاء التعريفات الجمركية على معظم السلع وتحرير التجارة في الخدمات الرئيسية ومعالجة الحواجز غير الجمركية أمام التجارة البينية الاقليمية وانشاء سوق قارية واحدة تنتقل فيها رؤوس الأموال والعمالة بحرية، اما البلدان التي لها اقتصاد أقل تنوع وكذا هو حال الجزائر فعليها الجمع

---

[1]- خمخام عطية و بن دنيدينة سعيد، "**ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل مخطط الانعاش الاقتصادي 2024/2020**"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2022، ص 351 و 352.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي، التقرير الاقتصادي الاجتماعي والبيئي 2023، الصادر في ماي 2024، ص 18 الى 39.

[3]- المرجع نفسه، ص 22.

بين سياستها التجارية والاصلاحات الهيكلية واتخاذ تدابير استرداد الايرادات الضريبية وتخفيف خسائر الايرادات الجمركية نتيجة تخفيفها كذلك تشجيع التصدير الافريقي.

في هذا الاطار قام المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي في 2021 ب 04 ورشات لشرح الوضعية والأحكام القانونية للاتفاقية للتمكن من وضع خطط عمل مناسبة لتنفيذ الاتفاقية دون آثار اقتصادية سلبية، لتنتج استراتيجية تخص الاستفادة القصوى من الاتفاقية.

ج- **في إطار تنظيم السوق والمنافسة والرقابة:** تم الغلق التدريجي للأسواق غير الرسمية مع تمت زيادة أسواق الجملة الى 56 سوق موزع على 39 ولاية وارتفع المتاجر بنسبة 2.52% ما شكل تفاوتا اقليميا يؤثر سلبا على التنظيم التجاري من حيث توفر المنتجات وتنوعها.

فعالية البرنامج بقيت نسبية ومحدودة مقارنة بالأهداف المعلنة، إذ لا تزال الصادرات الجزائرية تعاني من تركّز كبير حول المحروقات حيث تشير الدراسات إلى استمرار ارتفاع مؤشر تركّز الصادرات وضعف الاندماج في سلاسل القيمة العالمية، إضافة إلى استمرار العراقيل المرتبطة بالبيروقراطية، وضعف التنافسية، ومحدودية التنوع الصناعي والتكنولوجي؛ التحول من اقتصاد ريعي إلى اقتصاد متنوع يحتاج إلى فترة زمنية أطول وإصلاحات هيكلية أعمق تتجاوز الطابع الظرفي للبرنامج؛ وعليه يمكن القول إن برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020 ساهم في إعطاء دفعة أولية لمسار تنويع الصادرات في الجزائر من خلال تحسين الإطار المؤسساتي وتشجيع القطاعات البديلة للمحروقات، غير أن تحقيق تنويع حقيقي ومستدام للصادرات يبقى رهيناً باستمرار الإصلاحات الاقتصادية وتعزيز الحوكمة وتطوير الإنتاج الوطني القابل للمنافسة الدولية. [1]

المطلب الثاني: المقاولاتية ركيزة أساسية لدعم القدرة الاقتصادية

تُعدّ المقاولاتية من أهم الميكانيزمات لتعزيز القدرة الاقتصادية للدول اذ تقوم على إنشاء المؤسسات الاقتصادية الجديدة بتحويل الأفكار الابتكارية إلى مشاريع منتجة قادرة على خلق الثروة ومناصب الشغل؛ في ظل التحولات الاقتصادية العالمية أصبحت المقاولاتية ركيزة أساسية لتحقيق اقتصاد متنوع ومرن يقلّل من التبعية للموارد التقليدية خاصة في الدول البترولية مثل الجزائر.

الفرع الأول: مفاهيم أساسية للمقاولاتية

جاءت المادة 61 من التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 بضمان ممارسة حرية التجارة والاستثمار والمقاولة في إطار القانون، توضح علاقة حوكمة الاستثمار بالمقاولاتية كما يلي:

[1]- عكروت جلال و سمايلي نوفل، "**آفاق وتحديات تنمية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر (برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020)**"، مجلة العلوم الانسانية واالاجتماعية، المجلد 10، العدد 01، جوان 2024، ص 288 الى 291.

أولا: مفهوم المقاولاتية

تداولت الأدبيات الاقتصادية المناقشة حول موضوع المقاولاتية، وقد جاء بخصوصها ما يلي:

1- تعريف المقاولاتية

اختلفت وتعددت التعاريف التي تخص المقاولاتية، غير ان أشملها ما يلي:

أ- **عرفها (Alain Fayolle) :** هي حالة يتم من خلالها خلق ثروات اقتصادية واجتماعية لها خصائص متعددة تتصف بعدم تأكيد تواجد الخطر، والتي تدمج فيها أفراد عديدين ينبغي أن تكون لهم سلوكيات ذات قاعدة تؤمن بتقبل التغيير ومواجهة أخطار مشتركة والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي.[1]

ب- **عرفها (Hernandez) :**بأنها مجموعة من المراحل التي تقود لإنشاء مؤسسة، بمعنى النشاطات التي من خلالها يقوم المنشئ بتعبئة وتركيب موارد (معلوماتية، مادية، بشرية)، وذلك لاستغلال الفرص وتجسيدها على شكل مشروع .[2]

2- تعريف المقاول

وقد تم تعريف المقاول في الأدبيات الاقتصادية لدى كل من: كانت، يون جان يول ساي، شومبيتر، بيتر دراكر، على أنه ذلك الشخص المبدع الذي يقوم بجمع وتنظيم وسائل الإنتاج بهدف خلق منفعة جديدة.[3]

ثانيا: الدوافع الاقتصادية للمقاولاتية

اتجهت الدولة الجزائرية إلى تكريس النشاط المقاولاتي ضمن الإصلاحات الاقتصادية الحديثة كوجه للاستثمار في المشاريع الابتكارية والإنتاجية قصد تعزيز الأمن الاقتصادي، عن طريق:[4]

---

[1] – Alain FAYOLL (2007) **L'odyssée d'un concept et les multiples figures de l'entrepreneur** .In Problèmes économiques , (N °2،) p: 918.

[2] – أيت سعيد فوزي، **دور الغرف المهنية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة الغرف الصناعية التقليدية في دعم المقاولاتية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، 2014، ص 135.

[3] – طويطي مصطفى، "**استراتيجية قطاع التشغيل في دعم المبادرات المقاولاتية – التجربة الجزائرية نموذجا**"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 07، 2015، ص 73.

[4] – بونبعو ياسين، "**واقع وآفاق تطوير المقاولاتية في الجزائر للمساهمة في تثمين الاقتصاد الوطني**"، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10، العدد 02، أكتوبر 2022، ص 149 الى 151.

- **ديناميكية النسيج الاقتصادي في إطار التنمية المستدامة؛** بتحريك العجلة الاقتصادية عبر رفع مستوى الانتاجية في جميع الأعمال والأنشطة ضمن سياسة الانعاش الاقتصادي وتنشيط مختلف القطاعات بتوليد القيمة المضافة كذلك من حيث تفعيل الهياكل والمؤسسات الانتاجية والمرافقة والداعمة والفاعلين الاقتصاديين كذلك الموارد البشرية ذات كفاءة، هذا قصد تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة التي تضمن تعزيز الأمن الاقتصادي.
- **الانفتاح على أسواق جديدة لاسيما التي تحقق التعاون الاقليمي مع الدول المجاورة**[1]؛ تسمح للمؤسسات باستغلال الفرص في الاسواق الخارجية بإيجاد عملاء جدد وخلق العرض والطلب عبر استغلال التسهيلات الناتجة عن إبداء الجزائر لأولوية السوق الافريقية ثم الدولية الأخرى نظرا للتوجهات الاستراتيجية لتحقيق اندماج اقتصادي اقليمي ودعم الأمن الاقتصادي.
- **تنويع الصادرات خارج إطار المحروقات في إطار المنافسة؛** باستخدام الدولة الجزائرية للمقاولاتية كآلية لتنويع الصادرات عبر استغلال ابتكار المقاولين لمنتجات جديدة ما يساعد على تحقيق القدرة على المنافسة خارج إطار المحروقات.
- **الاصلاح الاقتصادي بإعادة هيكلة مؤسساته وتطويرها؛** بدعم إنشاء مؤسسات منتجة وخلق فاعلين جدد بمؤسسات ناشئة صغيرة او متوسطة وبنى تحتية تتماشى مع المتطلبات الاقتصادية، مع ادخال أساليب جديدة في التسيير مثل الرقمنة لرفع كفاءة المؤسسات الاقتصادية.
- **استقطاب المستثمر الأجنبي؛** من خلال خلق بيئة اقتصادية منتعشة ومتنوعة وشركاء اقتصاديين متمكنين ما يعكس قدرة الاقتصاد الوطني، يعزز ذلك ثقة المستثمرين الأجانب ويخلق بيئة ملائمة بالتالي يسمح بإدخال أسواق وخبرات وتقنيات أجنبية جديدة.
- **خلق مناصب شغل مفتوحة على الأقاليم في إطار التعاون الجهوي**[2]؛ عن طريق امتصاص البطالة وتوفير التشغيل من كافة إقليم الوطن بالتعاون والاستفادة من الخبرات بعيدا عن تهميش الكفاءات في المناطق المعزولة، اي الاستثمار في الرأس مال البشري.

[1]– الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي، التقرير الاقتصادي الاجتماعي والبيئي 2023، الصادر في ماي 2024، مرجع سابق، ص 22.

[2]– المرجع نفسه ص 45.

- **القضاء على التفاوت الجهوي في مجال الاستثمار "شمال جنوب نحو جنوب شمال"**[1]؛ في إطار تنمية المناطق المعزولة وتعزيز التعاون الجهوي تدعم المقاولاتية الاختلاط بعدما كانت مناطق الشمال تصدر للجنوب أصبح الجنوب مصدرا للمواد الأولية التي تدخل في الاستثمار المقاولاتي.
- **تثمين وترقية الإطار المعيشي وتحقيق دولة رفاه**؛ تسعى الجزائر الى التنمية الشاملة والمستدامة عبر تعزيز القدرة الشرائية للمواطن وخلق فرص العمل وتحسين الإطار المعيشي وتقليص الفوارق الطبقية والقضاء على التهميش والعزلة وتحقيق العدالة الاجتماعية للتوجه نحو الأمن الانساني.

الفرع الثاني: سياسة دعم المقاولاتية

برزت سياسة الدعم المقاولاتي كخيار إستراتيجي لمواجهة التبعية للمحروقات وتقليص البطالة خاصة في أوساط الشباب وحاملي الشهادات عبر إنشاء أجهزة وهيئات متخصصة الدعم وتمويل المشاريع إضافة إلى تعزيز بيئة الأعمال وتحسين مناخ الاستثمار.

تسعى هذه السياسة إلى خلق نسيج اقتصادي متنوع قائم على الابتكار بما يعزز القدرة الاقتصادية الوطنية ويرفع من مساهمة القطاع الخاص في الناتج الوطني، فالدولة الجزائرية اعتمدت على سبيل المثال لا الحصر على ما يلي:

أولا: جواز الاستثمار في الجزائر آلية لتشجيع الاستثمار الحقيقي المنتج

يُعدّ "جوازك للاستثمار في الجزائر"[2] من الآليات الحديثة التي تهدف إلى جذب وتشجيع وتوجيه الاستثمار نحو النشاطات الاقتصادية الحقيقية المنتجة للثروة والقيمة المضافة بدل الاستثمارات الريعية أو غير مكتملة الفعّالية بالنسبة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والأمن الاقتصادي.

1- مضمون جواز الاستثمار

في كلمة افتتاحية لرئيس الجمهورية السيد "عبد المجيد تبون" ضمن جواز الاستثمار في الجزائر المعلن عنه في 2022/07/18؛ أبدى فيها العزم على مواصلة النهوض بالمنظومة الاقتصادية الوطنية من خلال اعتماد آليات العصرنة وتشجيع الاستثمار المنتج والاستغلال الأمثل للثروات البشرية والطبيعية التي تزخر بها البلاد، كذلك تثمين دور قانون الاستثمار الجديد من أجل إرساء

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، الوزير المنتدب المكلف بالاستشراف لدى الوزير الأول، برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020، مرجع سابق، ص 62 و 63.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة الصناعة والانتاج الصيدلاني، جوازك للاستثمار في الجزائر، 18 جويلية 2022.

الأمن القانوني وتحسين مناخ الاستثمار والأعمال وتشجيع الاستثمار الحقيقي والمنتج خاصا كان أو عموميا أجنبيا أو وطنيا[1]؛ حيث تضمن الجواز النقاط التالية[2]:

أ- **البيانات الرئيسية**؛ اشتملت التسمية الرسمية للدولة، المساحة، عدد الولايات، العاصمة، العملة، تعداد السكان، الناتج الداخلي الاجمالي، نسبة النمو .

ب- **الأسباب الوجيهة للاستثمار في الجزائر**؛ اشتملت ما يلي:

- وصف الموقع الاستراتيجي بترتيب المساحة افريقيا وعالميا، طول الشريط الساحلي، حدود الدولة، تنوع التضاريس.
- تقدير السوق الاستهلاكية المحلية والحدودية؛ الاتفاقيات ضمن 03 تجمعات اقتصادية: منطقة التبادل الحر القارية الافريقية التي تضم 54 دولة، اتفاق الشراكة مع الاتحد الأوروبي باشتمال 27 دولة، المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر بضم 18 دولة.
- البنى التحتية الحديثة من مطارات، موانئ، شبكة السكك الحديدية، شبكة الطرقات عادية وسريعة وطريق الوحدة الافريقية.
- اليد العاملة المؤهلة بنسب وفق فئات عمرية و كذلك بتحديد الجنس و النصيب منها من المتخرجين الجامعيين.
- وصف النسيج الاقتصادي المتنوع والمتكامل وتقدير نسبة شمولية القطاعين العام والخاص.
- تعداد الإمكانات الهامة للدولة ضمن مجالات المحروقات، الطاقات الجديدة والمتجددة، الموارد المنجمية والمحاجر، الفلاحة، السياحة.

ت- **ترقية وحماية الاستثمارات**؛ وفق أحكام القانون رقم 18/22 المتعلق بالاستثمار الذي اشتمل: تعريف الاستثمار، المبادئ، الضمانات، الأنظمة التحفيزية، المزايا الممنوحة.

ث- **وصف المناخ الملائم للاستثمار**؛ بتعداد الاتفاقيات الثنائية والمعاهدات الدولية، تحديد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كجهة وحيدة للاتصال بنظام الشبابيك الوحيدة، وصف دور المنصة الرقمية للمستثمر.

ج- **تحديد فرص الاستثمار في الجزائر**؛ بتعداد القطاعات ذات أهمية استراتيجية وأولوية وطنية في الاستثمار والأنشطة التي تشتملها: صناعة، فلاحة، صيد بحري، سياحة، ري وأشغال عمومية، مناجم، طاقات جديدة ومتجددة، الاقتصاد الأخضر.

---

[1]- المرجع نفسه، ص 03.

[2]- المرجع نفسه، ص 04 الى 34.

2- مساهمة جواز الاستثمار في تشجيع الاستثمار المقاولاتي

تتجلى هذه المساهمة في تشجيع الاستثمار المقاولاتي الحقيقي المنتج من خلال: تبسيط الإجراءات الإدارية، توجيه الامتيازات والتحفيزات نحو المشاريع المنتجة، تعزيز الثقة والاستقرار القانوني، تحقيق التنمية الجهوية وفق خصوصية المناطق، تعزيز الأمن الاقتصادي من خلال رفع القدرة الاقتصادية الوطنية وتقوية الاكتفاء الإنتاجي والقدرة التنافسية، دعم المقاولاتية والابتكار اذ يساهم في تشجيع المؤسسات الناشئة والمشاريع الابتكارية عبر تسهيل إدماجها في المنظومة الاستثمارية ومنحها أولوية في بعض التحفيزات بما يعزز الاقتصاد الرقمي.

وعليه فإن جواز الاستثمار لا يُنظر إليه كإجراء إداري تنظيمي بل كآلية حوكمة اقتصادية تهدف إلى بناء مناخ استثماري فعال منتج وربط الامتيازات الاقتصادية بالمردودية التنموية الحقيقية للمشاريع المقاولاتية.

ثانيا: الحركة الابتكارية للجامعة كأحد متطلبات دعم المقاولاتية

بشكل متسارع سطرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إستراتيجية جديدة تقوم أساسا على تشجيع الابتكار وانفتاح الجامعة على محيطها الاقتصادي استجابة للسياسة الوطنية لتحقيق الانتعاش الاقتصادي[1].

وقد برز هذا التطور كنتيجة حتمية لتوسيع المفهوم القانوني والاجتماعي والاقتصادي لدور الجامعة فلم تعد وظيفتها منحصرة في الإطار التقليدي المزدوج للتعليم ونشر المعرفة البحثية فحسب بل تجاوزته لتصبح فاعلاً اقتصادياً واجتماعياً رئيسياً؛ وبذلك تحولت إلى منصات متكاملة تدمج بين ثلاث وظائف أساسية لا تقبل التجزئة تتمثل في: التعليم، البحث العلمي، والابتكار؛ لتسهم بشكل مباشر وفعال في دفع عجلة التنمية المستدامة على المستويين الاقتصادي والمجتمعي.

1- متطلبات نجاح الجامعة في الدعم المقاولاتي

باعتبار الدور الاقتصادي الجديد للجامعة فهي أداة تنموية تربط بين النمو الاقتصادي عن طريق المقاولاتية وبين المعرفة والمؤسسات الناشئة، فمن متطلبات نجاح دعم المقاولاتية ما يلي:

أ- **الابتكار**؛ يشمل القدرات الذهنية والاستعدادات الفطرية او المكتسبة والسمات الشخصية المميزة للفرد وسط بيئة محفزة مناسبة ترقى بالعمليات العقلية فتؤدي الى انتاج مخرجات فكرية او مادية أصيلة جديدة، وهو أحد عوامل النمو الاقتصادي الذي يحول المعرفة الى عنصر أساسي لتنويع الاقتصاد وتعزيز قدرته و تنافسيته، كما يشترط لتحقق الصفة الابتكارية أن يكون هذا الإنتاج أو

[1]- غريبي يحي، مرجع سابق، ص 1160.

التطوير قابلاً للإسهام في تحقيق منفعة عامة أو مصلحة اجتماعية مما يربط المفهوم عضويا بالغاية النفعية للمجتمع.[1]

ب- **ريادة الأعمال؛** عرفها (Say) بأنها نشاط يقوم به شخص مبدع يعمل على تنظيم وتوجيه موارد الإنتاج بهدف إنشاء منتج ومنفعة جديدة قائمة على الابتكار لأجل تحقيق أعلى الأرباح الممكنة، فهي مرتبطة بالابتكار والتميز.[2]

ت- **إقتصاد المعرفة؛** البنك الدولي عرفه أنه الاقتصاد الذي تكون فيه المعرفة المحرك الرئيسي للنمو الاقتصادي وتوليدها ونشرها بفاعلية من خلال الاستثمار المتواصل في التعليم والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصال والبيئة المؤسسية لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية متسارعة.[3]

ث- **المؤسسات الناشئة والمؤسسات الاقتصادية؛** يستخدم العديد من الباحثين مفهوم المؤسسة الناشئة (Startup) ومفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME) للدلالة على نفس المعنى غالبا وهو مشروع في بداية نشأته يضم عدد قليل من الموظفين، كما تهتم بواقع ترقية مشاريع المؤسسات الاقتصادية من خلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، عرفها (Ries Eric) على أنها كيان بشري مصمم لإنشاء منتج أو خدمة جديدة في ظل ظروف عدم التأكد الشديد كما لم يذكر شيئا عن حجم المؤسسة أو الصناعة أو قطاع الاقتصاد[4].

2- إسهامات الجامعة في دعم المقاولاتية

تكمن اسهامات الجامعة في دعم المقاولاتية في النقاط التالية :

أ-**دور مراكز تطوير المقاولاتية:**[5] منذ سنة 2007 تزايد اهتمام مؤسسات التعليم العالي بريادة الأعمال والابتكار حيث ساهمت الوزارة بالاشتراك مع وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي بتعميم دور المقاولاتية في مؤسسات التعليم العالي من أجل نشر ثقافة المقاولاتية لدى الطلبة ومن

---

[1]- شريف فاطمة وآخرون، "**دور الجامعة في ترقية المؤسسات الناشئة: دراسة حالة جامعة الجزائر 03**"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 28، العدد 01، 2025، ص 20.

[2]- خوخاوي عائشة، "**آليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في قطاع التعليم العالي: حاضنة الأعمال بجامعة البليدة 02 نموذجا**"، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 14، العدد 02، ديسمبر 2025، ص 42.

[3]- بشير عبد الحميد، "نحو **تطوير النظام البيئي لريادة الأعمال من خلال الجامعة الريادية – جامعة بير كلي نموذجا**"، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، العدد 14، 2025، ص 42.

[4]- بعلي مولود و حمو بوعلام، "**دور الأداء الرقمي في تعزيز تبني نموذج جامعات الجيل الرابع في الجزائر- دراسة تحليلية للتحديات والفرص**"، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 10، العدد 01، 2025، ص 86.

[5]- يوسفي مصطفى و سمسوم عائشة، "**مراكز تطوير المقاولاتية كاستراتيجية لتعزيز النية المقاولاتية لدى الجامعيين**"، مجلة دفاتر بوداكس، المجلد 14، العدد 01، 2025، ص 28.

خلالها قامت بتنظيم أيام دراسية ودورات تكوينية في مختلف مؤسساتها حتى يتمكن العديد من الطلبة بإنشاء وتجسيد مشاريعهم.

تجسيدا **لاتفاقية التعاون** بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة وبمناسبة انعقاد الندوة الوطنية للطالب المقاول بتاريخ 13 جويلية **2023** بالمركز الدولي للمؤتمرات اذ تم الإعلان عن إطلاق مراكز تطوير المقاولاتية كبديل لدور المقاولاتية بمؤسسات التعليم العالي الجزائرية، وبتاريخ 20 نوفمبر 2023 تم تصنيف مركز تطوير المقاولاتية كمصلحة مشتركة للبحث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 410/23 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 23/12 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، ليعزز بمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر بمقتضى مرسوم تنفيذي صادر عن الوزارة المستحدثة.

شملت مراكز تطوير المقاولاتية على هياكل تضم حيز مادي ملائم وفريق مكون من إداريين ومكونين ومجهز بالوسائل والأجهزة بهدف تعزيز التعلم المقاولاتي المبني على تطوير خصائص السلوك المقاولاتي لدى الجامعيين والمهارات الإدارية التي يتطلبها العمل المقاولاتي بتمكينهم من تحضير خطط عمل لمشاريعهم قبل تنفيذها وتأسيسها مثل دراسات السوق وتحليل المنافسين وتمويل المشروع والإجراءات القانونية ليصبحوا قادرين على تأسيس المشاريع المقاولاتية الخاصة بهم مستقبلا، ثم يحصلون بعدها على شهادة تكوين والتي تتيح لهم الاستفادة من التمويل مشاريعهم من طرف وكالة دعم وتنمية المقاولاتية، ومع تزايد دعم الدولة لبيئة المقاولاتية في الجامعات ارتفع عدد مراكز تطوير المقاولاتية إلي **102 مركز**، ما أهل الجزائر الاحتلال **المرتبة الأولى عربيا**.

اما عن تنظيم المحاضرات وورشات العمل يشرف عليها خبراء ومختصين وينقسم برنامج التكوين المقاولاتي الذي تقدمه مراكز تطوير المقاولاتية إلى خمسة مقاييس هي كالآتي: أساسيات في المقاولاتية، التخطيط الاستراتيجي وتطوير المؤسسة، التسيير العملياتي والموارد، الجوانب القانونية لإنشاء مؤسسة، استراتيجيات النمو والابتكار واقتراح القيم[1].

ب- **دور اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية والواجهات:** تم عقب التوقيع على قرار **يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال**

[1]- غريبي يحي، مرجع سابق، ص 1168.

الجامعية وفق **القرار رقم 1244**[1] المؤرخ في 25 سبتمبر **2022** حيث عملت تحت الوصاية المباشرة لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وكان الهدف منها استثمار مخرجات التكوين والبحث الجامعيين وتوظيفهما في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وخلق جيل من رواد الأعمال الجامعيين من ذوي المبادرات الخلاقة والمبدعة للمساهمة في تشغيل خريجي مؤسسات التعليم العالي والحد من البطالة؛ تكملة للمهام الموكلة للجنة أعلنت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عن إنشاء **لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية** التي ألغت اللجنة السابقة وذلك حسب **قرار الوزارة رقم 36**[2] المؤرخ في 01 مارس **2023**.

تعتبر اللجنة هيئة تنسيق واستشارة ومتابعة في مجال السياسة القطاعية لإرساء ريادة الأعمال في الوسط الجامعي والبحثي بالتعاون مع الفاعلين المختلفين لاسيما مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسسات قطاع اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة.

باشرت اللجنة عملها فور تنصيبها ووضعت على عاتقها مسؤولية تنشئة جيل مبتكر يعزز الاقتصاد المحلي والوطني وعمدت إلى دعم وترسيخ الفكر الريادي وحب الابتكار والإبداع لدى الطلبة ومحاولة توجيه المشاريع والأفكار نحو مواكبة التطورات التكنولوجية والتحولات الرقمية في مواجهة الأزمات كما ركزت على دعم وتشجيع خلق مؤسسات خاصة بالطلبة لولوج عالم المال والأعمال وخلق مناصب الشغل للحد من البطالة الجامعية.

كلفت اللجنة بما يأتي[3]: التنسيق بين مختلف الواجهات الجامعية ذات الصلة بالابتكار والمقاولاتية، متابعة وتقييم النشاطات المنجزة في مجال الابتكار والمقاولاتية على المستوى الجهوي، ورفع تقارير دورية إلى اللجنة الوطنية، الإشراف على البرامج التكوينية، المساهمة في وضع آليات انتقاء المشاريع المبتكرة الموطنة بحاضنات الأعمال الجامعية قصد مرافقتها وتمويلها لإعداد النماذج الأولية القابلة للتسويق، العمل على متابعة مراحل عمليات التمويل الأولي للمشاريع المبتكرة من الفكرة إلى التجسيد، العمل على مرافقة المؤسسات الجامعية والبحثية في إنشاء وتطوير الواجهات الجامعية والمؤسسات الفرعية ذات الصلة بريادة الأعمال، العمل على تعزيز الروابط بين الجامعات ومحيطها الاقتصادي والاجتماعي وتشجيع الشراكات مع

[1]– قرار وزاري رقم 1244 مؤرخ في 25 سبتمبر 2022 يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية.

[2]– المادة 07 من القرار الوزاري رقم 36 مؤرخ في 01 مارس 2025 يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية.

[3]– المادة 02، المرجع نفسه.

المؤسسات الاقتصادية والهيئات العمومية والخاصة، اقتراح مبادرات جهوية لدعم المقاولاتية الطلابية وربطها بالبرامج الوطنية والدولية الخاصة بالابتكار الجامعي، المساهمة في إنشاء قاعدة بيانات جهوية للمشاريع المبتكرة والمؤسسات الناشئة، تشجيع الطلبة والأساتذة الباحثين على تسجيل براءات الاختراع وحمايتها، بالتنسيق مع مراكز الدعم التكنولوجي والابتكار، ترسيخ ثقافة المقاولاتية وتفعيل الابتكار في الوسط الجامعي جزائري.

ت- دور الشباك الوحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي: و ذلك كما تم التطرق إليه سابقا، بحيث تم استحداثه في 2025/12/30 بقرار وزاري مشترك بين 07 وزارات بهدف المرافقة اللامركزية ودعم المشاريع الاستثمارية لمستوى مؤسسات التعليم العالي.

ثالثا: فعالية المقاولاتية في تحقيق القدرة الاقتصادية

تبرز علاقة المقاولاتية بالقدرة الاقتصادية من خلال: مساهمتها في رفع الإنتاج الوطني، تنمية الصادرات خارج قطاع المحروقات، تحفيز الابتكار، توسيع النسيج الاقتصادي عبر دعم المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما تساهم المقاولاتية في تحقيق الاستقلالية الاقتصادية من خلال: تقليص الاعتماد على الواردات وتشجيع الإنتاج المحلي، خلق قيمة مضافة داخل الاقتصاد الوطني.

تظهر الفعالية الاقتصادية للمقاولاتية في تطور بعض المؤشرات كما يلي:

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مؤسسة عمومية	557	572	561	503	510	508	510	512	506
مؤسسة خاصة	618515	511856	632702	658737	659039	502431	472516	400123	394523
عدد المؤسسات	619072	512428	533263	659240	659828	502939	473026	400635	395029

الجدول 06 : تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لفترة 2020/2012[1]

نلاحظ تذبذبا في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة المحددة بين التزايد الى غاية 2019 حيث شهدت العديد من المؤسسات إفلاسا بسبب الكوفيد وانعدام دعم الدولة.

[1]- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة الصناعة، المديرية العامة للمدينة الاستراتيجية الدراسات وأنظمة المعلومات، كشف المعلومات – إحصائيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 41، أكتوبر 2022، ص 22.

القطاع	عدد المشاريع	النسبة المئوية	عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية
الزراعة	1316	2.06	53445	4.69
البناء	11389	17.85	246138	21.62
الصناعة	11256	17.64	644382	40.97
السياحة	1018	1.60	62069	5.45
النقل	31097	48.74	162976	14.32
الصحة	935	1.47	22478	1.97
الخدمات	6786	10.64	116476	10.23
التجارة	2	0.00	4100	0.32
الاتصالات	5	0.01	4384	0.38
المجموع	**63804**	**100**	**1138412**	**100**

الجدول 07 : عدد الاستثمارات ومناصب العمل المصرح بها في الجزائر سنة 2022[1]

هناك تفاوت كبير بين عدد الاستثمارات ومناصب الشغل المصرح بها اذ يتم التركيز على النقل والبناء والصناعة في حين إهمال التجارة والاتصالات.

تزداد فعالية هذا الدور عندما ترتبط المقاولاتية بحوكمة فعالة لنظام الاستثمار والتي تقوم على تبسيط الإجراءات ورقمنة الخدمات وتوفير التمويل وضمان الشفافية والمرافقة المؤسساتية للمستثمرين وأصحاب المشاريع.[2]

يشهد النظام البيئي للشركات الناشئة في الجزائر نمواً ملحوظاً فوفقاً للبيانات التي نشرها تصنيف الشركات الناشئة تحتل الجزائر المرتبة الثانية في أفريقيا، ويشهد هذا الأداء على الديناميكية المتزايدة للشركات الناشئة والالتزام تجاه المقاولاتية والابتكار.

ويُعد القانون الذي تم اعتماده بشأن المقاولين الذاتيين خطوة كبيرة إلى الأمام في دعم روح المبادرة لدى الشباب والإدماج المالي للأنشطة الاقتصادية غير الرسمية، إذ يمنح هذا القانون المقاولين المؤهلين للحصول على صفة مقاول بمزايا ضريبية هامة، بما فى ذلك نظام ضريبي تفضيلي بنسبة 5%، تم تخفيضه إلى 0,5% مع تغطية الضمان الاجتماعي؛ كذلك تم إنشاء برنامج خاص لدعم وتعزيز المقاولاتية لدى الطلبة، ويهدف هذا البرنامج إلى إنشاء بيئة مواتية لظهور مبادرات الأعمال الحرة داخل الجامعات الجزائرية تتمثل الأهداف الرئيسية للبرنامج في تزويد الطلبة بالأدوات التي يحتاجونها لإنشاء وإدارة أعمالهم التجارية الخاصة ودعم أصحاب المشاريع الطلابية من خلال

[1] – بونبعو ياسين، مرجع سابق، ص 153.

[2] – تلخوخ سعيدة، "**تجربة الجزائر في دعم المقاولاتية**"، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 10، العدد 04، 2021، ص 84.

إنشاء هياكل دعم، ولتحقيق هذه الغاية تم إطلاق العديد من مراكز تطوير الأعمال الحرة على مستوى الجامعات بالإضافة إلى منصة إلكترونية لدعم ريادة الأعمال.[1]

فكلما توسعت البيئة المقاولاتية وازدادت قدرة الأفراد على إنشاء مشاريع مستدامة كلما ازدادت قدرة الاقتصاد الوطني على مواجهة الأزمات والتقلبات الخارجية وهو ما يعزز الأمن الاقتصادي للدولة وبالتالي دعم الأمن القومي و الأمن الانساني.

[1]– الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي، التقرير الاقتصادي الاجتماعي والبيئي 2023، الصادر في ماي 2024، مرجع سابق، ص 15.

في إطار بناء اقتصاد جزائري متنوع قادر على المنافسة وعلى **تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة والأمن الاقتصادي** من خلال **القانون رقم 18/22** الذي يقوم على مبادئ الحوكمة؛ تبنت الجزائر **سياسات لحوكمة نظام الاستثمار** فيها من خلال **الآليات المؤسسية والوسائل التنظيمية والميكانيزمات الوظيفية** لتفعيل الأداء الاقتصادي عن طريق: **إعادة هيكلة الإطار المؤسسي كآلية** لمرافقة الاستثمار بفعالية، كما اتخذت **الرقمنة كوسيلة** لذلك قصد تحسين النشاط الاستثماري، لتقوم **بوضع ميكانيزمات في شكل سياسات اقتصادية** منها **تنويع الصادرات** و **ترقية المقاولاتية** للتحول نحو اقتصاد منتج متنوع ومرن قادر على التنافس.

بناء على ما سبق فإن أهمية دراسة **دور حوكمة نظام الاستثمار في تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر** تبرز علميا وعمليا بالنظر إلى ارتباطها بتحليل كيفية مساهمة الإصلاحات التي جاء بها القانون رقم 18/22 في مجال حوكمة الاستثمار في بناء بيئة استثمارية مثالية ودعم التنمية الاقتصادية والأمن الاقتصادي باعتباره أحد الأهداف الاستراتيجية للدولة الجزائرية في إطار توجهها نحو بناء اقتصاد متنوع ومستدام وكنتيجة حتمية إقرار الأمن القومي وكذا الأمن الانساني.

الخاتمـــة

تناولت هذه الدراسة موضوع "**حوكمة نظام الاستثمار وانعكاساتها على الأمن الاقتصادي في الجزائر**" باعتباره من المواضيع المركبة التي تكتسي أهمية متزايدة في ظل الرهانات الاقتصادية والتحديات التنموية على المستويين المحلي والدولي؛ وقد سعت الدراسة إلى الإجابة عن إشكالية التي تتمحور حول **كيفية مساهمة حوكمة نظام الاستثمار الجزائري في تعزيز الأمن الاقتصادي ضمن التوجهات الاقتصادية المكرَسة ضمن التعديل الدستوري لسنة 2020 وفي ظل قانون الاستثمار رقم 18/22.**

عرفت الدولة الجزائرية تحولات عميقة أفرزتها إصلاحات متعددة الأبعاد تقتضي من الدولة إعادة النظر في تنظيم وسير وتدبير قطاع الاستثمار قصد تمكينه من التكيَف ومسايرة الرهانات؛ لهذه الأسباب ولأجلها حرص المؤسس الدستوري عبر تعديل سنة 2020 وكذا المشرع عبر إصداره للقانون رقم 18/22 المتعلق بالاستثمار والمنظم عبر المراسيم التنفيذية اللَاحقة على توظيف كافة المعايير والمبادئ التي من شأنها المساهمة في تحسين الأداء الاقتصادي عامة وترقية ودعم الاستثمار على وجه الخصوص من خلال **اعتماد مقاربة الحوكمة الاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة.**

يُعد **الاستثمار** أهم المحركات الاقتصادية، غير أن **فعاليته كنظام** تبقى مرتبطة بتطبيق **سياسات الحوكمة** التي تظهر ضمن **التعديل الدستوري لسنة 2020** الذي كرَس مبادئها الهادفة الى الحرية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار، وضمن إصدار **قانون الاستثمار رقم 18/22** الذي يهدف إلى تحسين مناخ الأعمال وتعزيز جاذبية الاقتصاد الوطني؛ وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الأولى.**

فتظهر **حوكمة نظام الاستثمار** عمليا في دراستنا كسياسة منفذة عبر ثلاث مستويات:

- **المستوى الهيكلي أي عبر الإطار المؤسساتي** المتمثل في "المجلس الوطني للاستثمار" و"الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار"، يعمل هذا الإطار كآلية لضبط ودعم الاستثمار عبر نظام **الشبابيك الوحيدة المركزية واللامركزية** التي تلعب دور المحاور الوحيد للمستثمرين مع الدولة ما يساهم في مرافقة والتنسيق بين الفاعلين وتوحيد القرار الذي يخص الاستثمار مع ضمان الشفافية والنزاهة والمسائلة ومكافحة البيروقراطية وبالتالي الاستقرار الاقتصادي؛ وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الثانية.**

- **مستوى الوسيلة المنتهجة عبر استخدام الرقمنة** التي تعمل على التحول الرقمي للاستثمار ضمن "الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي وفق رؤية 2030"، فنرى تأثير "**المنصة الرقمية للمستثمر**" على تحسين المناخ الاستثماري وترقية كفاءة الخدمات وتسريع الاجراءات وتعزيز الشفافية واستقطاب المستثمرين بما يدعم بيئة الاقتصاد الرقمي؛ وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الثالثة.**
- **المستوى الوظيفي اللوجيستيكي** اذ يركز على علاقة التكامل الوظيفي للأنشطة التي تدخل ضمن إطار الاستثمار ويعمل على تحقيق القدرة الاقتصادية والميزة التنافسية عبر **المقاولاتية** بالتكامل مع **تنويع الصادرات خاصة خارج إطار المحروقات** ومنه تنويع النسيج الاقتصادي الجزائري وخلق الثروة؛ و هذا ما يثبت **صحة الفرضية الرابعة.**

خلصت الدراسة إلى ان **حوكمة نظام الاستثمار تمثل مدخلًا أساسيًا لتعزيز الأمن الاقتصادي** في الجزائر وفقا **لمقاربة الحوكمة الاقتصادية** من خلال تطبيق المبادئ المثلى للتسيير الحديث للمجال الاقتصادي القائم على الشفافية والمساواة والمسؤولية ومكافحة الفساد بناء على رؤية استراتيجية تسعى الى تحقيق التنمية الشاملة المستدامة والاستقرار الاقتصادي ثم تعزيز الأمن الاقتصادي الوطني الذي يضمن دعم الأمن القومي وبالتالي تحقيق الأمن الانساني.

في نفس السياق، يتم تقديم مجموعة من الاقتراحات التي من شأنها تحسين الأداء في مجال الاستثمار وفقا للمعيقات التي ارتأينا أنها تشلَ بلوغ الأهداف التي جاء من أجلها الاستثمار:

1- الاستثمار في المورد البشري في المجال الاقتصادي من خلال تكوينه وتمكينه في مجالات متخصصة بالتركيز على التوظيف المباشر للكفاءات التي تثبت جدارتها و تفوقها في الدفعات من جميع المؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي خاصة المدارس العليا ومراكز البحث مع الأخذ بعين الاعتبار ان الكفاءة تسبق أقدمية الشهادة.
2- فتح تخصصات مهنية في المجال الاقتصادي لإعطاء صبغة عملية ميدانية في تكوين الطالب.
3- دعم التعلم التقني والفني وتطوير البرامج التعليمية لتلبية حاجات سوق العمل الصناعي الذي يرفع من القدرة الانتاجية و الحد من الاستيراد عبر ربط التخصصات التقنية بمؤسسات مهنية.
4- الاستثمار في البنى التعليمية بتحديث المدارس والمعاهد والجامعات ومراكز البحث لاسيما في إدراج المقاولاتية كمقياس خلال السنة الأولى من التسجيل كي يتسنى للطالب التعرف في

بداية مساره الأكاديمي على مجالات مهنية تساعده على التفكير المقاولاتي في إطار الحركية الابتكارية للجامعة.

5- الرفع من الاكتفاء الذاتي في مجال المنتجات الغذائية الاستراتيجية عبر الربط بين المنتجين وسوق الاستهلاك مباشرة لتفادي الممارسات غير المشروعة التي تحيل دون تحقق الاكتفاء في السوق المحلي، ما يساعد على خلق بيئة جيدة للمستثمرين المحليين تتناسب مع تطلعات الدولة لأولوية الداخل على الخارج.

6- رقمنة التجارة الداخلية لإضفاء الشفافية في تنظيم الأسعار على مستوى السوق ومكافحة التجارة غير الرسمية، ما يتيح للمقاولين خاصة من أصحاب المؤسسات الناشئة فرصة التوسع والنجاح.

7- دعم القطاع الخاص باعتباره رافدا حقيقيا للنسيج الاقتصادي من خلال التركيز على دعم المؤسسات الناشئة و ربطها بالتنمية و الدعم المحلي.

8- تسريع مشروع قانوني البلدية والولاية اللذان فيهما تطلعات حول التنمية المحلية ومنح العقار الاقتصادي.

9- اعتماد نظام ترويجي متمكن وفق مخطط بالنسبة للمنتجات في مراكز دعم المقاولاتية، بالتركيز على تحسين مرئية الانتاج المحلي واعتماد العلامات لمعايير الإيزو الخاصة بإدارة الجودة الشاملة، كذلك بإضافة ميزانية التسويق.

10- ربط المقاولاتية بالتصدير من خلال التركيز لأولوية تمويل المشاريع الكبرى ذات بعد استراتيجي، أي ان الدولة تستثمر في دعم مقاولين يستطعون إدخالها لأسواق خارجية عوض المساواة بين المقاولين في الدعم.

11- ضمان موردين حقيقيين لأصحاب المشاريع المقاولاتية في إطار دعم مراكز المقاولاتية في المؤسسات الجامعية، كون أغلب الموردين يتفادون التعاملات بسبب طول الوقت وتعقيد الإجرءات.

12- تسهيل و إتاحة الحصول على المواد الأولية للانتاج وفتح مجال استيرادها ان لم تكن متوفرة في السوق المحلي.

13- خلق شباك وحيد للمتقاعدين بالتنسيق مع صندوق التقاعد بصفتهم كفاءة لابد من استغلالها بعد التقاعد لانشاء مشاريع لها فرصة كبيرة في النجاح بعد سنوات الخبرة، والاستفادة من تجارب دولية كانت لها أسبقية النجاح مثل: هولاندا، النرويج.

14- خلق منصة توحد البيانات بين الهيئات والادارات العمومية التي تدخل في إطار التعامل في المشاريع الاستثمارية لتقليص الاجراءات وتسهيل التنسيق بينها.

15- مراعاة خصوصية الأقاليم بالنسبة لتنظيم وسير عمل الشبابيك الوحيدة اللامركزية، كون فرص الاستثمار تختلف باختلاف المناطق.

16- انشاء وكالات في الأسواق الخارجية الأكثر احتمالية في التصدير قصد تقييم الأوضاع الاقتصادية واقتراح منتجات وخدمات موجهة للمستثمرين المصدرين و ربطها بالشبابيك الوحيدة.

17- خلق منصة رقمية تربط بين الشبابيك الوحيدة وبين الصفقات العمومية الخاصة بالتوريد قصد ربط السوق المحلي بالادارات العمومية وضمان زبائن.

ولعلَ بحثنا هذا سيفتح آفاقا جديدة للبحث وتجديد وبلورة الدراسة الخاصة بمجال حوكمة نظام الاستثمار وانعكاساته على الأمن الاقتصادي في الجزائر.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

▪ النصوص القانونية والتنظيمية:

I. الدساتير

1. المرسوم الرئاسي رقم 442/20 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية عدد 82، الصادرة في 31 ديسمبر 2020.

II. القوانين

1. القانون رقم 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الاقليم و تنميته المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 77، الصادرة في 15 ديسمبر 2001.
2. القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، الجريدة الرسمية عدد 14، الصادري في 08 مارس 2006.
3. القانون رقم 06/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية عدد 15، الصادرة في 12 مارس 2006.
4. القانون رقم 18/22 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية عدد 50، الصادرة في 28 جويلية 2022.

III. المراسيم

1. المرسوم التنفيذي رقم 297/22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، الجريدة الرسمية عدد 60، الصادرة في 18 سبتمبر 2022.
2. المرسوم التنفيذي رقم 298/22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وسيره، الجريدة الرسمية عدد 60، الصادرة في 18 سبتمبر 2022.
3. المرسوم التنفيذي رقم 299/22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد كيفيات تسجيل الاستثمارات والتنازل عن الاستثمارات او تحويلها وكذا مبلغ وكيفيات تحصيل الإتاوة المتعلقة بمعالجة ملفات الاستثمار، الجريدة الرسمية عدد 60، الصادرة في 18 سبتمبر 2022.
4. المرسوم التنفيذي رقم 486/23 المؤرخ في 28 ديسمبر 2023، يحدد مكونات العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصة بالدولة الموجه لإنجاز المشاريع الاستثمارية، الجريدة الرسمية عدد 85، الصادرة في 30 ديسمبر 2023.

IV. قرارات

1. قرار وزاري رقم 1244 مؤرخ في 25 سبتمبر 2022 يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية.

2. القرار الوزاري رقم 36 مؤرخ في 01 مارس 2025 يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية.
3. قرار وزاري مشترك مؤرخ في 30 ديسمبر 2025 يتضمن احداث شباك وحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي ويحدد مهامه وتشكيلته وسيره.

V. تقارير

1. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، "إلتزاماتي ال 54 لبناء جمهورية جديدة"، ملخص برنامجي الرئاسي، 2024/2019.
2. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، الوزير المنتدب المكلف بالاستشراف لدى الوزير الأول، برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020.
3. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، 11 مارس 2009.
4. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة الصناعة والانتاج الصيدلاني، جوازك للاستثمار في الجزائر، 18 جويلية 2022.
5. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي، التقرير الاقتصادي الاجتماعي والبيئي 2023، الصادر في ماي 2024.
6. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المحافظة السامية للرقمنة، الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي – رؤية الجزائر 2030، نسخة أوت 2024.
7. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للجمارك، احصائيات الأسواق الخارجية لسنة 2019.
8. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، وزارة الصناعة، المديرية العامة للمدينة الاستراتيجية الدراسات وأنظمة المعلومات، كشف المعلومات – إحصائيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 41، أكتوبر 2022.

- **باللغة العربية:**

I. الكتب

1. أبو النصر مدحت محمد محمود، **الحوكمة الرشيدة – فن ادارة المؤسسات عالية الجودة**، المجموعة العربية للتدريب والنشر، ط1، القاهرة، مصر، 2015.
2. برقوق جمال الدين وآخرون، **إدارة الاستثمار**، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2016.
3. بكدي فاطيمة، **الاقتصاد الأخضر من النظري الى التطبيقي**، الطبعة 01، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2019.

4. بن الضيف محمد عدنان، **مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الاستثمارية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
5. بن سعيد لزهر، **التحكيم الدولي**، دار هومة للنشر و التوزيع، الجزائر، 2012.
6. الجابري علي عبد الكريم، **دور الدولة في تحقيق التنمية البشرية المستدامة في مصر والأردن**، دار دجلة للنشر، عمان، 2012.
7. زايدي خالد، **النظام التحفيزي للاستثمار في القانون الجزائري**، بيت الأفكار، الجزائر، الطبعة 01، 2023.
8. الشيخ محمد الصالح، **الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، مطبعة الشعاع، الطبعة 01، 2002.
9. عبد الله عبد الكريم، **ضمانات الاستثمار في الدول العربية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، ط01، الأردن، 2008.
10. عيبوط واعلي محند، **الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2004.
11. قزد على أسماء، **ضمانات الاستثمار في القانون 18/22**، كتاب جماعي بعنوان: الأطر القانونية لسياسات الاستثمار ودورها في تعزيز النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر، منشورات مخبر آفاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة، المركز الجامعي بريكة، الجزائر، الطبعة 01، 2025.
12. الكايد زهير، "**الحكمانية قضايا وتطبيقات**"، المنظمة العربية للتنمية االادارية، عمان، 2003.
13. منصوري الزين، **تشجيع الاستثمار و أثره على التنمية الاقتصادية**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2012.
14. الهيتي عبد الرحمان و خشالي منجد عبد اللطيف، **المالية الدولية**، دار المنهج للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2008.

II. المقالات

1. أرزيل الكاهنة، "**نظرة حول قانون الاستثمار الجديد لسنة 2022**"، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، المجلد 17، العدد 02، 2022.
2. اعبدلي وليد، "**الأمن الاقتصادي والأمن التكنولوجي: مدخل نظري للمحددات والمرتكزات**"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 11، العدد 02، جويلية 2022.
3. أوضيافة حدة، "**ملامح التبعية التكنولوجية في الجزائر – قراءة بعض المؤشرات**"، مجلة التواصل، المجلد 26، العدد 05، مارس 2023.
4. بشير عبد الحميد، "**نحو تطوير النظام البيئي لريادة الأعمال من خلال الجامعة الريادية – جامعة بير كلي نموذجا**"، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، العدد 14، 2025.

5.بعلي مولود و حمو بوعلام، "**دور الأداء الرقمي في تعزيز تبني نموذج جامعات الجيل الرابع في الجزائر– دراسة تحليلية للتحديات والفرص**"، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 10، العدد 01، 2025.

6.بعوني حميدة، "**الأمن الاقتصادي في الجزائر: الآليات والتحديات**"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 08، العدد 02، نوفمبر 2024.

7.بقة عبد الحفيظ، "**الشفافية في علاقة المستثمر بالادارة وأثرها على الاستثمار في الجزائر**"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد 05، 2017.

8.بلحارث ليندة و والي نادية، "**الدور الجديد للوكالة الوطنية لترقية الاستثمار في تفعيل سياسة الاستثمار في الجزائر**"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر 01، الجزائر، المجلد 55، العدد 04، 2018.

9.بلمفتاح بلقاسم، "**الآليات الجديدة للاستثمار في ظل القانون رقم 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 08، العدد 01، 2023.

10. بن صالحية صابر و عمار حاتم، "**الرقمنة ورهانات تحسين المناخ الاستثماري في الجزائر**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، الجزائر، المجلد 06، العدد خاص، 2023.

11. بن عبد العزيز خيرة، "**دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الاداري وتحقيق متطلبات الترشيد الاداري**"، مجلة الفكر، العدد 08، 2012.

12. بن عدة أحمد و لكحل محمد، "**مخطط الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل نموذج النمو الاقتصادي الجديد: رؤية الجزائر 2030/2020**"، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 07، العدد 01، جوان 2022.

13. بن مرزوق عنترة، "**الحكم الرشيد بين مكوناته التأسيسية وأبعاده الأساسية**"، مجلة البحوث السياسية والادارية، العدد 03، 2013.

14. بن معتوق صابر، "**قراءة لواقع التنمية المحلية المستدامة بمناطق الظل في الجزائر ضمن مخطط الانعاش الاقتصادي 2024/2020**"، مجلة السياسة العالمية، المجلد 05، العدد 01، 2021.

15. بوتيازة عنترة، "**انعكاسات الاصلاحات الاقتصادية على الامن المجتمعي في الجزائر2020/2019**"، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 15، جوان 2021.

16. بوحلوفة محمد الأمين وبن عمار ابراهيم، "**قراءة في أسس الحكم الراشد في دولة الأمير عبد القادر**"، مجلة الحقيقة، العدد 37، 2012.

17. بوداود فاطمة الزهراء و زاوي أسماء، "**تحديات الأمن الاقتصادي الجزائري إثر جائحة كورونا**"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، العدد 12، جانفي 2021.

18. بوزنورة أسماء و لقام بوجلال عبد الكريم، "**الاقتصاد الوطني وضرورة التحول الى الاقتصاد الأخضر: تهديدات الحاضر والمستقبل**"، مجلة دفاتر البحوث العلمية، المركز الجامعي مرسلي عبد الله، تيبازة، المجلد 01، العدد 01، 2022.
19. بوعافية سمير و بولطيف بلال، "**مساهمة الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في دعم و ترقية الاستثمار**"، مجلة العلوم الادارية والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2022.
20. بوعبدلي ياسين، "**التبعية المفرطة لقطاع المحروقات**"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 16، جوان 2023.
21. بوفاتح محمد بلقاسم، "**الآليات الجديدة للاستثمار في ظل القانون 18/22**"، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 05، العدد 01، مارس 2023.
22. بونبعو ياسين، "**واقع وآفاق تطوير المقاولاتية في الجزائر للمساهمة في تثمين الاقتصاد الوطني**"، دفاتر البحوث العلمية، المجلد 10، العدد 02، أكتوبر 2022.
23. بيه الشطي شاذلي، "**التنمية المستدامة والامن المستدام**"، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 14، ديسمبر 2018.
24. تلخوخ سعيدة، "**تجربة الجزائر في دعم المقاولاتية**"، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 10، العدد 04، 2021، ص 84.
25. ثابت اسماعيل نور الاسلام و سعودي عبد الصمد، "**دور برنامج الانعاش الاقتصادي في تحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، مجلة السياسة العالمية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2024.
26. جلالي سوسن و موسى نورة، "**حوكمة الاستثمار في التشريع الجزائري**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد 04، 01 ديسمبر 2021.
27. جنيدي مراد و عقومة لحسن، "**قياس مؤشر تنافسية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر**"، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 08، العدد 02، 2020.
28. حرفوشي مداني، "**الرقمنة كآلية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، أوت 2023.
29. حسين خولة و شلوفي عمر، "**قياس اشكالية تنويع الصادرات و أثرها على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 2023/1990 – دراسة قياسية باستخدام منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الموزعة فوريه**"، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد 10، العدد 02، ديسمبر 2025.
30. حفياني شوقي و كيبش عبد الكريم، "**دور الأمن الغذائي في الحد من ظاهرة الفقر بالجزائر**"، المجلة الجزائرية للابحاث والدراسات، المجلد 04، العدد 03، جويلية 2021.

31. حنيش أحمد، "**التحول نحو الطاقة المتجددة كآلية لتحقيق الأمن الطاقوي وضمان تنمية مستدامة**"، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، المجلد 08، العدد 02، جويلية 2021.

32. خلف الله عمر، "**الأمن الانساني والتنمية المستدامة في المنطقة المغاربية – دراسة الواقع والتحديات**"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 10، العدد 03، جويلية 2021.

33. خمخام عطية و بن دنيدينة سعيد، "**ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل مخطط الانعاش الاقتصادي 2024/2020**"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2022.

34. خوخاوي عائشة، "**آليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في قطاع التعليم العالي: حاضنة الأعمال بجامعة البليدة 02 نموذجا**"، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 14، العدد 02، ديسمبر 2025.

35. دادي عدون ناصر و متناوي محمد، "**انظمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة: الأهداف والعراقيل**"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 03، العدد 03، 2004.

36. رابحي لخضر و بن يكن عبد المجيد، "**الحكم الرشيد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر**"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 17، جانفي 2018.

37. ربيع نصيرة، "**حتمية الرقمنة كآلية لتطبيق الإدارة الالكترونية في الجزائر**"، مجلة الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021.

38. رحموني عبد الرزاق و والي عبد اللطيف، "**ضمانة تحويل رؤوس الأموال المستثمرة في الجزائر للخارج**"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بوضياف المسيلة، العدد 10، 2018.

39. روشو عبد القادر، "**الاقتصاد الجزائري في مواجهة تداعيات جائحة كورونا – دراسة تحليلية تقييمية في إطار النموذج الاقتصادي الجديد 2030/2016**"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد 03، 2021.

40. زروق يوسف و رقاب عبد القادر، "**ضمانات و حوافز الاستثمار في الجزائر**"، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد 08، 2024.

41. زيرق عبد الرحمان و جعيرن بشير، "**واقع تحقيق الرقمنة في ظل قانون الاستثمار 18/22**"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية،المركز الجامعي شريف بوشوشة،آفلو، الجزائر، المجلد 06، 2023.

42. السايح بوزيد، "**سبل المسائلة و الشفافية لمكافحة الفساد و تمكين الحكم الراشد في الدول العربية**"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012.

43. السقي فاكية، "**استدامة التنمية واشكالية بناء الامن الاقتصادي في ظل مخاطر العولمة الاقتصادية**"، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد 03، العدد 02، ديسمبر 2020.
44. سليام محمد مصطفى، **دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري – دراسة مقارنة**، دار الجامعة، المجلد 02، الاسكندرية، مصر.
45. سليماني إلياس، "**الحكم الراشد بين الخصائص و المعايير**"، المجلة الالكترونية البدر، جامعة بشار، الجزائر، العدد 03، ماي 2011.
46. سهايلية سماح، "**استراتيجية الأمن القومي الجزائري في ظل التهديدات الأمنية الجديدة**"، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، المجلد 08، العدد 02، جوان 2023.
47. السوفي أم الخير، "**السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة للحد من الفقر في الجزائر**"، مجلة التمكين الاجتماعي، المجلد 02، العدد 03، سبتمبر 2020.
48. شابني سفيان و باجي سامية، "**المنصة الرقمية تقنية مستحدثة لتحسين الاستثمار في الجزائر**"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسة، المركز الجامعي مرسلي عبد الله، تيبازة، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2024.
49. شريف فاطمة وآخرون، "**دور الجامعة في ترقية المؤسسات الناشئة: دراسة حالة جامعة الجزائر 03**"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 28، العدد 01، 2025.
50. شعبان محمد، "**الآليات المستحدثة في ظل قانون الاستثمار 18/22 – اللجنة العليا للطعون والشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية**"، مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية، المجلد 06، العدد 01، جوان 2023.
51. شليحي الطاهر و تواتي عامر، "**أبعاد وأهداف التنمية المستدامة آفاق 2030**"، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد 01، مارس 2017.
52. صدوقي عقيلة، "**نظرية أصحاب المصالح: البحث عن التوازن بين المسؤولية الاجتماعية و المسؤولية الاقتصادية – دراسة حالة صيدال**"، مجلة المؤسسة، العدد 07، جانفي 2019.
53. طايبي أمال، "**الحكم الراشد في الجزائر**"، مجلة حقائق الدراسات النفسية و الاجتماعية، العدد 10، 2018.
54. طويطي مصطفى، "**استراتيجية قطاع التشغيل في دعم المبادرات المقاولاتية – التجربة الجزائرية نموذجا**"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 07، 2015.
55. عاشوري حنين و أوصافية حدة، "**الفساد وأثره على المناخ الاستثماري في الجزائر – حالة الاستثمار الأجنبي**"، مجلة الباحث الاقتصادي، المجلد 09، العدد 01، جامعة 20 أوت، سكيكدة، الجزائر، 2021.
56. عثمان مباركة و حقينة مصطفى، "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: الواقع والتحديات**"، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 12، العدد 35، جويلية 2018.

57. عطية ادريس، "**تحديات الأمن الاقتصادي الجزائري فب ظل العولمة**"، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 20، العدد 02، جانفي 2020.

58. عكروت جلال و سمايلي نوفل، "**آفاق وتحديات تنمية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر (برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020)**"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد 01، جوان 2024.

59. عوابدي عمار، "**المشروع الوطني لإقامة نظام الدولة القوية – الحلم العظيم واقع الإنجازات والاخفاقات، الآفاق و الطموح**"، مجلة الفكر البرلماني، العدد 04، أكتوبر 2003.

60. غريبي يحي، "**ترقية الجامعة الى الجيل الرابع عبر مشاريع المؤسسات الاقتصادية في ضوء القرار 008 وآلية الشباك الوحيد**"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 01، مارس 2026.

61. فتيسي شمامة، "**الضمانات القضائية لتسوية منازعات الاستثمار في ظل القانون 18/22**"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 02، العدد 04، 2018.

62. قسوري فهيمة، "**دور أجهزة الاستثمار المركزية في تعزيز قدرات الاستثمار الوطني في ظل القانون رقم 09/16**"، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 12، العدد 20، 2020.

63. قمصاني إيمان مصطفى عبد الله، "**أثر المنصات الرقمية على فاعلية التدريب في المنظمات العامة**"، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة، المجلد 05، العدد 03، 2020.

64. كاكي عبد الكريم و بن دقفل كمال،"**دراسة تحديات التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، مجلة آفاق العلوم، المجلد 05، العدد 18، 2020.

65. كوسام أمينة، "**الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في إطار جديد قانون الاستثمار 18/22**"، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المركز الجامعي سي الحواس بريكة، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2022.

66. كوسام أمينة، "**آليات تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر في إطار القانون 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 02، جوان 2023.

67. لطرش ذهبية و عرامة دلال، "**فرص وتحديات الاستثمار في الطاقة لتعزيز موقع الجزائر في سلاسل الطاقة العالمية والاقليمية – الطاقة الشمسية نموذجا**"، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد 08، العدد 01، مارس 2023، ص274.

68. لعشاش محمد، "**الأجهزة القانونية للاستثمار في ظل القانون الجديد 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 08، العدد 01، 2023.

69. مجاد حنان و طاشمة بومدين، "**تبسيط الاجراءات و دورها في تبسيط العمل الاداري في الجزائر**، "دفاتر السياسة و القانون"، المجلد 13، العدد 03، 2021.

70. محمد عمارة أميرة، "**عدم الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي في الدول النامية**"، مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية، المجلد 23، العدد 04، أكتوبر 2022.

71. مزوزي فضيلة و قويدري محمد، "**تقييم وتحليل مؤشر تنوع الصادرات للاقتصاد في الجزائر باستخدام مؤشر هرشمان / هرفندل – دراسة تحليلية لفترة 2018/1990** "، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 23، العدد 02، 2020.

72. معقال نسيبة، طويجني زين العابدين، "**حالة الأمن الغذائي في الجزائر: دراسة تحليلية مقارنة المؤشرات الرئيسية**"، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، المجلد 07، العدد 02، فيفري 2022.

73. منصر محمد ، " **تحديات و آليات تطبيق حوكمة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر**"، مجلة المنهل الاقتصادي، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2025/12/20.

74. مهداوي هند و مراد اسماعيل، "**صيغ التمويل التشاركي (المشاركة والمضاربة) آلية لتحقيق الأمن**"، مجلة الاحياء، المجلد 20، العدد 32، جوان 2022.

75. نضال محمود الحاج عمر، "**تهديدات الأمن الانساني وأثرها على مستقبل التنمية المستدامة**"، مجلة الدراسات الافريقية، المجلد 47، فيفري 2025.

76. هواري سفيان و نقال فاطمة، "**أثر الانفاق العام على البطالة والتضخم في الجزائر خلال فترة 2020/1990 – دراسة قياسية باستخدام نموذج ARDL**"، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، المجلد 05، العدد 01، 2021.

77. وناس نبيل، "**رقمنة قطاع الاستثمار في الجزائر على ضوء القانون رقم 18/22**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 03، سبتمبر 2023.

78. يوسفي مصطفى و سمسوم عائشة، "**مراكز تطوير المقاولاتية كاستراتيجية لتعزيز النية المقاولاتية لدى الجامعيين**"، مجلة دفاتر بوداكس، المجلد 14، العدد 01، 2025، ص 28.

III. <u>أطروحات دكتوراه</u>

1. أيت سعيد فوزي، **دور الغرف المهنية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة الغرف الصناعية التقليدية في دعم المقاولاتية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، 2014.

2. بن زروق موفق، **استراتيجية تنويع الاقتصاد الجزائري في ظل المتغيرات الاقتصادية المعاصرة**، أطروحة دكتوراه، دراسات اقتصادية ومالية، جامعة زيان عاشور، المدية، 2019.

3. بن مرزوق عنترة، **معضلة الفساد واشكالية الحكم الراشد في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر 03، 2013.

4. بهلول يعقوب، **تسوية النزاعات الناشئة عن الاستثمارات**، أطروحة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016/2015.

5.بوزكري جيلالي، **الادارة الالكترونية في المؤسسات الجزائرية – واقع وآفاق**، أطروحة دكتوراه، علوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2016.
6.بوصفصاف هند، **الحوكمة و تأثيرها على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر– دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، 2024/2023.
7.بوغالم الياس، **مكانة الجزائر ضمن الدبلوماسية الاقتصادية للاتحاد الاوروبي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر 03، 2022.
8. حساييني حسان، **عدم التمييز بين الاستثمارات في القانون الجزائري**، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، 2017.
9.دبة اشراق، "**تحليل العلاقة التبادلية بين الانفاق العسكري والنمو الاقتصادي للدول العربية 2020/2000**"، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح، 2021.
10. رحمان أمينة، **النظام القانوني المبرمبين الدولة الجزائرية و المستثمر الأجنبي**، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الرحمان ميرة، الجزائر، 2020.
11. زروال معزوزة، **الضمانات القانونية للاستثمار في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقاي، 2016/2015.
12. شريفي سارة، **الطاقات المتجددة ودورها في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر: آفاق 2035**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03.
13. شعبان صوفيان، **ضمانات الاستثمار الاجنبي في الجزائر بين التشريع الداخلي والاتفاقيات الخارجية**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2019.
14. شواشي فطيمة، **دور الشراكة الأوروجزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، الجزائر، 2018.
15. شيبان سامية، **الاستثمار الأجنبي في الجزائر بين التحفيز والتقييد**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2021.
16. صديقي مسعود، **نحو اطار متكامل لمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2004/2003.
17. عزاوي عبد الرحمان، **الرخص الادارية في التشريع الاداري**، أطروحة دكتوراه، دولة و قانون عام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، الجزائر.
18. قليل نبيل، **امكانية تحسين المناخ الاستثماري من خلال تفعيل الحوكمة كآلية للحد من الفساد المالي والاداري**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، 2018/2017.

19. مغربي فريال، "**استراتيجية مكافحة الفساد من منظور الحكم الراشد: دراسة حالة الجزائر 2019/2006**"، أطروحة دكتوراه، قسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية، الجزائر، 2019/2018.

IV. رسائل ماجستير

1. بن داودية وهيبة، **واقع آفاق الاستثمار في دول افريقيا خلال 2004/1995 مع التركيز على الجزائر وتونس ومصر والمغرب**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2005/2004.
2. خشني سهام، **علاقة الاستثمار بالنمو الاقتصادي في الجزائر – دراسة اقتصادية قياسية 2005/1970**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التجاري وعلوم التسيير، الجزائر.
3. عسالي نفيسة، **المجلس الوطني للاستثمار كآلية لتفعيل الاستثمار في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، 2013.
4. قنز نوال، **عوامل تطوير المناخ الاستثماري**، رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2012.
5. الكعبي سامي صالح، **مفهوم الأمن القومي للدولة في ظل العولمة – دول النظام الاقليمي العربي نموذجا**، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2014.

V. المطبوعات الجامعية

1. بهلول سمية، **الإدارة الالكترونية**، تخصص الادارة الالكترونية والخدمات الرقمية، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة جيجل، الجزائر، 2018.

VI. المداخلات العلمية (مؤتمرات)

1. حربي موسى، **(مناخ الاستثمار في الوطن العربي – الواقع والمعيقات و الآفاق)**، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي رقم 05 لكلية العلوم الادارية و المالية، نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية، جامعة فيلاديلفيا، الأردن، من 4 و 5 جويلية 2007.
2. حرفوشي مداني، **(التنمية الرقمية وآثارها على الاقتصاد الرقمي في الجزائر في ظل الفجوة الرقمية – المنصة الرقمية نموذجا)**، مداخلة في إطار ملتقى تكويني حول التنمية الرقمية والاقتصاد الرقمي بين المفهوم والأبعاد والرهانات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيجل، الجزائر، 31 مارس 2023.
3. مرزوق أمال، **(مقومات ومعيقات الاستثمار الحقيقي في الجزائر)**، مداخلة في إطار ملتقى وطني حول تأهيل المناطق الصناعية في الجزائر كمدخل لتعزيز التنمية وترقية الصادرات خارج المحروقات: واقع وآفاق والتجارب الناجحة، جامعة 08 ماي 1995، قالمة، الجزائر، 19 أكتوبر 2015.

VII. تقارير

1. أحمد سمير، **الأمن الاقتصادي**، المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، مصر، 2012.

2. البابلي نبيل، **الحكم الرشيد – الأبعاد والمعايير والمتطلبات**، المعهد المصري للدراسات، تقارير سياسية، 2018.

3. برنو نور الهدى، "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مراحل تطورها و دورها في التنمية**"، المركز العربي الديموقراطي، 08 ديسمبر 2021.

4. منظمة البرلمانيون العرب ضد الفساد، **الدليل البرلماني العربي لضبط الفساد**، 2006.

5. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، **مناخ الاستثمار في الدول العربية – مؤشر جاذبية الاستثمار**، 2019.

VIII. المواقع الإلكترونية

1. موقع خاص بمطبوعة جامعية، 2013، تم النشر دون اسم الأستاذ، تم الاطلاع يوم 2026/02/17، http://www.undp-aciac.org/publications/ac/2013/14.pdf

2. الموقع الرسمي لقناة البلاد، تصريح الوزير الأول، تم الاطلاع يوم 2026/05/18، الساعة 19، https://www.elbilad.net/national/%D8%B3%D9%8A%D9%81%D9%8A-%D8%BA%D8%B1%D9%8A%D8%A8-%D8%AA%D8%B3%D8%AC%D9%8A%D9%84-20-%D8%A3%D9%84%D9%81-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1%D9%8A-%D8%A8%D9%82%D9%8A%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%88%D8%B2-67-%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1-144229

I. باللغة الإنجليزية

1. Andrew Gager, **Efficiency and Effectiveness: Know the Difference**. Article sur le site : https://www.facilitiesnet.com. Vue le 13/08/2021.

2. Fitsum Weldu Abrha, **Assessment of Responsiveness and Transparency: The case of Mekelle Municipality**, Journal of Civil & Legal Sciences, (2016), Volume 5, Issue 3.

3. International Monetary Fund IMF, "**IMF and Good Governance**", (Washington: Factsheet 14 March 2016, published by IMF, March 2016).

4. **Investment Climate Reforms**, An independent evaluation of world bank group support to reforms of busi ness regulations, Repote of World Bank –IFC-MIGA, 2015.

5. Jhon Graham, **Principales for good governance**, in the 21 century (policy brief n°:15), Canada; institute on governance, policy brief n°: 15.pdf, augest 2003.

6. Khan, M. H. (2005). **What is a "Good Investment Climate"? Investment Climate**, Growth, and Poverty.

7. Ngaire Wods, "**the Challenge of Good of Good Governance for the IMF and World Bank,**" Themslves World Development, vol 28, n°5, p 804, U K, 2000.

8. OECD, **Participatory Development and Good Governance**, Paris: OECD, 1995.
9. United Nations Development Programme UNDP, **Corruption and Good Governance**, (New York: discussions paper 3, published by the UNDP, July 1997), P.V
10. United Nations, Economic and Social Commission for Asia and the Pacific, "**What Is Good Governance**".
11. World Bank, **Governance & Development, Washington: World Bank**, 1992.

II. باللغة الفرنسية :

1. Alain FAYOLL ,**L'odyssée d'un concept et les multiples figures de l'entrepreneur** .In Problèmes économiques , (N °2،) 2007.
2. Alaine Beitone et d'autre, **Economie**, Paris: ed. Dalloz, 2001.
3. BAKARI Traoré, **Découvrir et comprendre la gouvernance : Gouvernance publique et gouvernance D'entreprise**, Editions L'Harmattan, France, 2011, p.14. Livre en ligne sur le site : https://books.google.dz/books, vue le 13/07/2021.
4. Bank mondial, Rapport sur le développement dans le monde2005, **Un meilleur climat de l'investissement pour tous**.
5. Charles-Philippe DAVID, **la guerre et la paix, approche et enjeux de la sécurité et de la stratégie**, (Paris : Presse de sciences politiques, 2013).
6. Le **document de politique de la BAD en matière de bonne gouvernance**, novembre 1999.
7. Manuel de Oliveira Barata, **governance, Notice rédigée par service de traduction**, Commission européenne, http://ec.europa.eu/governance/docs/doc5_en.pdf consulte le : 20 /04/2021.

قائمة الأشكال والجداول

قائمة الأشكال والجداول

قائمة الأشكال	الصفحة
الشكل 01: ترتيب الجزائر عالميا بمؤشرات فرعية لمؤشر جاذبية الاستثمار وائتمان الصادرات 2019	97
الشكل 02 : تطور صادرات الجزائر خلال فترة 2023/1990	97
قائمة الجداول	**الصفحة**
الجدول 01: وضعية النمو الاقتصادي القطاعي في الجزائر 2020/2017	95
الجدول 02: تطور حجم الانفاق، البطالة، التضخم، المساهمة الجبائية البترولية 2020/2014	95
الجدول 03: أسواق التجارة الخارجية للجزائر لفترة 2019/2010	96
الجدول 04: مساهمة الصادرات في الجزائر خلال فترة 2023/2015	98
الجدول 05: المشاريع التنموية في إطار برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020	100
الجدول 06: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لفترة 2020/2012	108
الجدول 07 : عدد الاستثمارات ومناصب العمل المصرح بها في الجزائر سنة 2022	109

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	الملحق
01	مقابلات مع **إطارات سامية** من قسم التنمية الاقتصادية المستدامة بالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.
02	مقابلات مع **أصحاب مشاريع** من مركز دعم المقاولاتية بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

الملحق رقم 01

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم السياسات العامة والنظم المقارنة

السنة الثانية طور الماستر

تخصص سياسات الحوكمة و الامن 2026/2025

المعنيين بالمقابلة، إطارات سامية بقسم التنمية الاقتصادية المستدامة بالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي:

- السيد **العلمي عمار**؛ رئيس قسم التنمية الاقتصادية المستدامة.
- السيدة **درويش آمال**، مديرة دراسات **المكلفة بالنمو الاقتصادي**
- السيدة **بويلوطة سهيلة**، مديرة دراسات **بالبيئة و التنمية المستدامة**
- السيدة **دحمان سامية**؛ رئيسة دراسات **المكلفة بالتغذية والفلاحة**
- السيدة **رماسي تاسعديت**؛ رئيسة دراسات **المكلفة بالسكن و النقل و السياحة**

الأسئلة المطروحة:

1- **معلومات عامة عن الإطار** : الاسم واللقب، عدد سنوات الخبرة المهنية، منصب العمل.

2- **بالنسبة للدراسة الميدانية :**

- وصف الوضع الاقتصادي الحالي من حيث التنمية والنمو الاقتصاديين
- الأهداف الاستراتيجية في المجال الاقتصادي للدولة في ظل تطبيق الحوكمة
- وضع الاستثمار في الجزائر وفق القانون 18/22
- وضعية التحول الرقمي لقطاع الاستثمار في الجزائر وفق رؤية 2030
- مكانة المقاولاتية في الاقتصاد الجزائري بعد تنفيذ قانون الاستثمار 18/22
- واقع تنويع الصادرات خارج إطار المحروقات وفق برنامج الانعاش الاقتصادي 2024/2020
- المشاريع المنجزة أو المجهزة خلال فترة ما بين 2020 / 2026

-رؤيتك على مدى 05 الى 10 سنوات بعد تقدم البرامج قيد التنفيذ.

-الأسواق المستهدفة للتصدير وفق الأولويات الوطنية : سوق افريقي ، سوق اوروبي، سوق عربي، سوق آخر، ام هناك إجابة اخرى؟

-ما هي المعيقات التي تواجه تطبيق الحوكمة في مجال الاستثمار سابقا ثم الان ؟

-ما هي البرامج التنموية في إطار تحسين المقاولاتية ؟

الملحق رقم 02

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم السياسات العامة والنظم المقارنة

السنة الثانية طور الماستر

تخصص سياسات الحوكمة و الامن 2026/2025

المعنيين بالمقابلة من مركز المقاولاتية للمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، حيث تم اختيار 03 مشاريع مسجلة في دورة جويلية 2025:

- السيد **مستغانمي كريم**؛ مشروع تربية الأسماك وصنع المكملات الغذائية.
- السيدة **سليماني رحاب**؛ مشروع صناعة مواد التجميل.
- السيدة **عبدي يمينة**؛ صناعة الزيوت الطبيعية.

الأسئلة المطروحة:

1- **معلومات عامة عن المقاول** : الاسم واللقب، السن، تخصص الدراسة ، مجال العمل سابقا او الان، الحالة العائلية، فترة التكوين في المركز .

2- **بالنسبة للمشروع:**

-تسمية المشروع المسجل

-محتوى المشروع و وصفه

-تاريخ قبول المشروع

-تاريخ الحصول على التمويل

-تاريخ البداية في العمل

-عدد العمال

-الفائدة الاقتصادية للمشروع بالنسبة للمقاول ذاته، ثم بالنسبة للدولة حسب رأي المقاول يعني ماهي القيمة المضافة التي تقدمها؟

-رؤيتك على مدى 5الى 10 سنوات بعد نجاح المنتج بخصوص امكانية التصدير؟

-البلدان التي ستستهدفها للتصدير حسب منتجك: سوق افريقي ، سوق اوروبي، سوق عربي، سوق عالمي، ام هناك إجابة اخرى؟

-ما هي المعيقات التي واجهتك :سابقا ثم الان ؟

-حسب رأيك ماذا تقترح كحل لمشكلتك، او لتحسين مشروعك؟

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنـــــاصر	الصفحة
البسملة	01
الشكر والتقدير	02
الإهداء	03
مقدمة	05-11
الفصل الأول : التأصيل المفاهيمي لحوكمة نظام الاستثمار والأمن الاقتصادي في الجزائر وفق القانون رقم 18/22	12-61
المبحث الأول : تطبيق الحوكمة في الجزائر	14
المطلب الأول : المرتكزات المفاهيمية للحوكمة	14
الفرع الأول : مفهوم الحوكمة	14
أولا: تعريف الحوكمة	14
ثانيا: أهمية الحوكمة	19
الفرع الثاني: محددات للحوكمة	20
أولا: مبادئ الحوكمة	20
ثانيا: أبعاد الحوكمة	23
المطلب الثاني : واقع تفعيل حوكمة الاقتصاد في الجزائر	25
الفرع الأول : بوادر اهتمام الجزائر بحوكمة الاقتصاد	25
أولا: الجهود الوطنية لإرساء حوكمة الاقتصاد	25

ثانيا: آليات تطبيق حوكمة الاقتصاد	27
الفرع الثاني: معيقات إرساء حوكمة الاقتصاد	28
أولا: المعيقات المادية المواجهة لحوكمة الاقتصاد	28
ثانيا: المعيقات غير المادية المواجهة لحوكمة الاقتصاد	30
المبحث الثاني : نظام الاستثمار في الجزائر	31
المطلب الأول : البناء المفاهيمي للاستثمار	31
الفرع الأول: مفهوم الاستثمار	31
أولا: تعريف الاستثمار	31
ثانيا: أهمية الاستثمار	32
الفرع الثاني: مفهوم المناخ الاستثماري	34
أولا: تعريف المناخ الاستثماري	34
ثانيا: أهمية تحسين المناخ الاستثماري	34
المطلب الثاني : واقع حوكمة الاستثمار في الجزائر ضمن القانون رقم 18/22	35
الفرع الأول: السياسة الاستثمارية كآلية لحكومة الاستثمار	36
أولا: الضمانات الممنوحة لجذب المستثمر	36
ثانيا: مزايا استقطاب المستثمر	39
الفرع الثاني: الآليات التنظيمية لحوكمة الاستثمار	41
أولا: تبسيط الاجراءات	41
ثانيا: لا مركزية الهياكل	42

ثالثا: المسائلة نتيجة الطعن الإداري أو نتيجة التقاضي	43
المبحث الثالث : البناء المعرفي للأمن الاقتصادي في الجزائر	43
المطلب الأول : النسق المفاهيمي للأمن الاقتصادي	44
الفرع الأول : مفهوم الأمن الاقتصادي	44
أولا: تعريف الأمن الاقتصادي	44
ثانيا: مستويات الأمن الاقتصادي	45
ثالثا: مكونات الأمن الاقتصادي	46
الفرع الثاني: واقع الأمن الاقتصادي في الجزائر	47
أولا: آليات تفعيل الأمن الاقتصادي	47
ثانيا: تحديات تحقيق الأمن الاقتصادي	50
المطلب الثاني : علاقة الحوكمة بالتنمية والأمن في السياق الجزائري	52
الفرع الأول: ارتباط الحوكمة بالتنمية المستدامة	53
أولا: مقومات التنمية المستدامة	53
ثانيا: حوكمة نظام الاستثمار كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة	55
ثالثا: حوكمة نظام الاستثمار كأداة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة	55
الفرع الثاني: ارتباط التنمية المستدامة بالأمن	56
أولا: تعريف الأمن القومي والأمن الانساني	56
ثانيا: دور التنمية الاقتصادية المستدامة في تعزيز الأمن القومي	57
ثالثا: دور التنمية الشاملة والمستدامة في تعزيز الأمن الانساني	59

الفصل الثاني : دور حوكمة نظام الاستثمار في تعزيز الأمن الاقتصادي في الجزائر ضمن القانون رقم 18/22	114-62
المبحث الأول : حوكمة الإطار المؤسساتي للاستثمار لتأمين الاقتصاد الوطني	64
المطلب الأول : المجلس الوطني للاستثمار كآلية لضبط الاستثمار	64
الفرع الأول : التعريف بالمجلس الوطني الوطني للاستثمار	64
أولا: تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار	64
ثانيا: تنظيم المجلس الوطني للاستثمار	66
الفرع الثاني: سير المجلس الوطني للاستثمار	67
أولا: صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار	67
ثانيا: فعالية المجلس الوطني للاستثمار في الاشراف على الاستثمار	68
المطلب الثاني : الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كآلية لدعم الاستثمار	70
الفرع الأول : التعريف بالوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار	70
أولا: مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار	70
ثانيا: تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار	72
الفرع الثاني: الشبابيك الوحيدة كآلية لترقية الاستثمار	73
أولا: الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية	74
ثانيا: الشبابيك الوحيدة اللامركزية	75
ثالثا: الشباك الوحيد لدعم حاملي المشاريع على مستوى مؤسسات التعليم العالي	77
المبحث الثاني : رقمنة الاستثمار في الجزائر لبناء أمن اقتصادي رقمي معتمد	80

المطلب الأول : نظام الرقمنة في الجزائر كمحرك لنمو الاقتصاد الرقمي	80
الفرع الأول : مفهوم نظام الرقمنة والإدارة الإلكترونية	80
أولا: مفهوم الرقمنة	81
ثانيا: مفهوم الإدارة الإلكترونية	81
الفرع الثاني: الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي ضمن رؤية 2030	84
أولا: الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي وفق مقاربة الحوكمة الاقتصادية	84
ثانيا: دور الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي في تحقيق إقتصاد رقمي معتمد	87
المطلب الثاني : المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا لرقمنة الاستثمار	88
الفرع الأول: مفهوم المنصة الرقمية للمستثمر	88
أولا: تعريف المنصة الرقمية للمستثمر	88
ثانيا: أهداف إنشاء المنصة الرقمية للمستثمر	89
الفرع الثاني: فعالية المنصة الرقمية للمستثمر في مجال الاستثمار	89
أولا: البعد الإداري للمنصة الرقمية للمستثمر	89
ثانيا: البعد الاقتصادي للمنصة الرقمية للمستثمر	90
ثالثا: اسهامات المنصة الرقمية للمستثمر	91
المبحث الثالث: ميكانيزمات تعزيز الأمن الاقتصادي في إطار حوكمة نظام الاستثمار	92
المطلب الأول : تنويع الصادرات كرهان استراتيجي لتحقيق الميزة التنافسية	92
الفرع الأول : أساسيات حول تنويع الصادرات	92
أولا: مفهوم تنويع الصادرات	93

ثانيا: تصنيفات تنويع الصادرات في الجزائر	94
الفرع الثاني: اتجاه الجزائر في تنويع الصادرات	94
أولا: برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020	94
ثانيا: فعالية برنامج الإنعاش الاقتصادي 2024/2020	100
المطلب الثاني : المقاولاتية ركيزة أساسية لدعم القدرة الاقتصادية	102
الفرع الأول : مفاهيم أساسية للمقاولاتية	102
أولا: مفهوم المقاولاتية	103
ثانيا: الدوافع الاقتصادية للمقاولاتية	103
الفرع الثاني: سياسة دعم المقاولاتية	105
أولا: جواز الاستثمار في الجزائر آلية لتشجيع الاستثمار الحقيقي المنتج	105
ثانيا: الحركة الابتكارية للجامعة كأحد متطلبات نجاح المقاولاتية	107
ثالثا: فعالية المقاولاتية في تحقيق القدرة الاقتصادية	111
الخاتمة	119-115
قائمة المصادر والمراجع	133-120
قائمة الأشكال و قائمة الجداول	135-134
قائمة الملاحق	139-136
فهرس المحتويات	146-140

الملخص

شهدت **الجزائر** تحولات ورهانات اقتصادية باعتبارها قوة اقليمية ذات عمق جيواستراتيجي، ما دفع بها الى تبني إصلاحات اقتصادية ضمن المسعى في تحقيق **التنمية الاقتصادية المستدامة** وبناء **أمن اقتصادي** عن طريق تحقيق الإقلاع الاقتصادي وتنويع مصادر الدخل.

يُعد **الاستثمار** أهم المحركات الاقتصادية، غير أن **فعاليته كنظام** تبقى مرتبطة بتطبيق **سياسات الحوكمة** التي تظهر ضمن **التعديل الدستوري لسنة 2020** الذي كرّس مبادئها الهادفة الى الحرية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار، وضمن إصدار **قانون الاستثمار رقم 18/22** الذي يهدف إلى تحسين مناخ الأعمال وتعزيز جاذبية الاقتصاد الوطني.

تظهر **حوكمة نظام الاستثمار** عبر ثلاث مستويات: **الإطار المؤسساتي** الذي يعمل على مرافقة وضبط الاستثمار عبر نظام **الشبابيك الوحيدة، استخدام وسيلة الرقمنة** التي تعمل على التحول الرقمي للاستثمار، **الجانب الوظيفي اللوجيستيكي** الذي يعمل على تحقيق القدرة الاقتصادية والميزة التنافسية عبر **المقاولاتية** بالتكامل مع **تنويع الصادرات**.

وعليه، الدولة الجزائرية تسعى الى تحقيق التنمية الشاملة المستدامة والاستقرار الاقتصادي ثم تعزيز الأمن الاقتصادي الوطني الذي يضمن دعم الأمن القومي وبالتالي تحقيق الأمن الانساني.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، نظام الاستثمار، الأمن الاقتصادي، التنمية الاقتصادية المستدامة، الشبابيك الوحيدة، التحول الرقمي، تنويع الصادرات، المقاولاتية.

The abstract

Algeria has undergone significant economic transformations and faced major developmental challenges as a regional power with considerable geostrategic depth, This context has prompted the adoption of a series of economic reforms aimed at achieving **sustainable economic development** and strengthening **economic security** through economic takeoff and the diversification of national sources of income.

Investment constitutes one of the main drivers of economic growth However, **the effectiveness of the investment system** remains closely linked to the implementation of **governance principles** These principles were reinforced through **the 2020 constitutional amendment** which enshrined economic freedom and the promotion of investment; as well as through the enactment of **Investment Law N° 22/18** designed to improve the business climate and enhance the attractiveness of the national economy.

The governance of the investment system is manifested through three interconnected levels: **the institutional framework** which supports and regulates investment activities through **the one-stop-shop system; the digitalization mechanism** which facilitates the digital transformation of **investment processes and services; the functional and logistical dimension** which seeks to strengthen economic capacity and competitive advantage through **entrepreneurship** in conjunction with **export diversification** policies.

Accordingly, the Algerian State seeks to achieve comprehensive and sustainable development, ensure economic stability and reinforce national economic security In turn economic security contributes to the consolidation of national security and ultimately supports the realization of human security.

Key words: Governance, Investment System, Economic Security, Sustainable Economic Development, the one-stop-shop system, Digital Transformation, Export Diversification, Entrepreneurship.